

حقوق الإنسان في الصحافة



الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان
الملف الصحفي الإسبوعي
(460)





الفهرس

الموضوع	رقم الصفحة
الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان	2
هيئة حقوق الإنسان	17
أخبار ذات علاقة من الصحف المحلية	25
حقوق الإنسان فى العالم	84



الجمعية الوطنية لحقوق

حقوق الإنسان تنتقد إحالة الهيئة فتيات إلى دور الرعاية

المصدر: جريدة الاحساء اليوم الجمعة 16 ذو الحجة 1435 هـ - 10 أكتوبر 2014م

<http://www.hasatoday.com/71302>

”الأحساء اليوم“ – الأحساء

انتقدت الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان إحالة الفتيات اللاتي تضبطهن هيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر إلى دور الرعاية، وتجاوزها لصلاحياتها النظامية.

ورصدت الجمعية في جولات لها على تلك الدور فتيات أحلن من الهيئة ومكثن لفترات متفاوتة دون أن يصدر أي أمر توقيف بحقهن من قبل الجهات التنفيذية.

وجاءت هذه الانتقادات في التقرير السنوي للجمعية بعد زيارة ميدانية نفذتها الجمعية لدار رعاية الفتيات بالرياض. وفي تعليق له على هذا الأمر قال مصدر رفيع في الجمعية لـ«مكة» إن هيئة التحقيق والادعاء العام هي الجهة المختصة بكل ما يتعلق بالتوقيف والإفراج. تشويه للسمعة

واعتبر مصدر في الجمعية أن توقيف وإحالة فتيات من قبل هيئة الأمر بالمعروف إلى دور ومؤسسات رعاية الفتيات وسجن النساء، يعد تجاوزاً على الجهة التنفيذية متخذة القرار، وهي هيئة التحقيق والادعاء العام، وأن صلاحيات الأولى تنحصر في الضبط والإحالة، لافتاً إلى أن هذا الإيقاف يعرض بعض الحالات التي ربما تكون بريئة لتشويه السمعة، مدخلا إياها وأسرتها في مشاكل معقدة.

وقال إن هذا المسلك يتطلب من هيئة الأمر بالمعروف حذراً شديداً، حيث يجب أن يتم الضبط وفق أدلة واضحة لا شك فيها، وألا توقف الحالة إلا بعد عرضها على هيئة التحقيق والادعاء العام لتتخذ قرارها بالتوقيف أو الإفراج. ونوه إلى أن هذه الحالات تظل محدودة، حيث يلمس من الهيئة حرصها على الستر على الفتيات عموماً، مرجعاً سبب هذا التجاوز إلى عدم وجود أماكن توقيف خاصة بالنساء في مراكز الشرطة، مشيراً إلى مطالبة الجمعية بإيجاد حلول تمنع توقيف النساء دون مذكرة توقيف.

عاملات نظافة

وأشار إلى أن الجمعية لاحظت أن الفتيات في دور الملاحظة يؤديان أعمال التنظيف للدار نظراً لقلة عدد العاملات فيها، مبينة أن الجمعية طلبت من وزارة الشؤون الاجتماعية إعادة دراسة وتقييم وضع هذه الدور، منوها بصعوبة تحميل المسؤولية لوزارة الشؤون الاجتماعية وحدها، بل يرجع ذلك إلى قيود مالية وإدارية متعلقة بتخصيص الوظائف من قبل وزارتي المالية والخدمة المدنية، قائلاً إنه من غير المعقول أن تضم الدار عدداً كبيراً من الفتيات دون توفر عدد كاف من عاملات التنظيف.

صلاحية الهيئة

وأوضح المتحدث الرئاسة العامة لهيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر الدكتور تركي الشليل لـ«مكة» أن الهيئة من جهات الضبط الجنائي التي نص عليها نظام الإجراءات الجزائية، ولها الحق في إحالة المقبوض عليهم من قبلها لجهات التحفظ، كالسجون ومؤسسات رعاية الفتيات والأحداث، ولا تحتاج لقرار من أي جهة أخرى لتسليم المتهمين. القانون وقيود التوقيف

من جهته، قال المحامي عبدالعزيز الزامل في تصريح لـ«مكة»، إن رجال الضبط الجنائي يختصون بالبحث عن مرتكبي الجرائم ويجمعون المعلومات والأدلة اللازمة للتحقيق وتوجيه الاتهام، ونظمت المادة ٢٦ من نظام الإجراءات الجزائية اختصاصاتهم، وهم يخضعون لإشراف هيئة التحقيق والادعاء العام.

وأضاف «لا يجوز القبض على أي إنسان، أو تفتيشه، أو توقيفه، أو سجنه، إلا في الأحوال المنصوص عليها نظاماً، ولا يكون التوقيف أو السجن إلا في الأماكن المخصصة لكل منها ولمدة التي تحددها السلطة المختصة، أما في حالة التلبس بارتكاب جريمة، فإن لرجل الضبط الجنائي القبض على المتهم الحاضر الذي توجد دلائل كافية على اتهامه، على أن يحرر محضر بذلك، وأن يبادر بإبلاغ هيئة التحقيق والادعاء العام فوراً».

وتابع «في جميع الأحوال لا يجوز إبقاء المقبوض عليه موقوفاً لأكثر من 24 ساعة إلا بأمر كتابي من المحقق وفقاً لأحكام الفصل الثامن من الباب الرابع المتعلق بمدد أمر التوقيف في نظام الإجراءات الجزائية، ولا يجوز توقيف أي إنسان أو سجنه إلا في السجون أو أماكن التوقيف المخصصة لذلك نظاماً، ولا يجوز لإدارة أي سجن أو توقيف قبول أي إنسان إلا بموجب أمر مسبب ومحدد المدة وموقع عليه من السلطة المختصة، ويجب ألا تبقى بعد المدة المحددة في هذا الأمر، حيث إنه يجب عند توقيف المتهم أن يُسلم أصل أمر التوقيف إلى مدير التوقيف بعد توقيعه على صورة هذا الأمر بالتسليم وفقاً للمادة ١١٥ من نظام الإجراءات الجزائية».

وأشار إلى أن المادة 40 بينت أن لكل من علم بوجود مسجون أو موقوف بصفة غير مشروعة أو في مكان غير مخصص للسجن أو التوقيف أن يبلغ هيئة التحقيق والادعاء العام، وينتقل عضوها المختص فوراً إلى المكان الموجود فيه المسجون أو الموقوف، ويحقق في ذلك، وله أن يأمر بالإفراج عنه إذا كان سجنه أو توقيفه جرى بصفة غير مشروعة، وعليه أن يحرر محضراً بذلك يرفع إلى الجهة المختصة لتطبيق ما تقتضي به الأنظمة في حق المتسببين في ذلك. عدد قضايا التظلم من الأمر بالمعروف الواردة إلى الجمعية: 53 قضية في 5 سنوات (2009 - 2013).

- 38 من الرياض.

- 5 من جازان.

- 4 من المدينة المنورة.

- 3 من الشرقية.

- 2 من مكة المكرمة.

- 1 من الجوف.



سرقة 1200 ذبيحة مخصصة للمحتاجين

المصدر: جريدة عكاظ الجمعة 16 ذو الحجة 1435 هـ - 10 أكتوبر 2014م

<http://www.okaz.com.sa/new/issues/20141009Con20141009728005htm>

عبدالله الدهاس (مكة المكرمة)

اعتدى عشرات من المقيمين في مكة المكرمة على سيارات وثلاجات توزيع لحوم الأضاحي التابعة للبنك الإسلامي للتنمية وتمكنوا من سرقة 1200 ذبيحة هي إجمالي حمولة السيارات. وفي التفاصيل أن السائقين والعاملين فوجئوا عند وقوفهم بجوار ثلاجات في حي الشهداء بالعاصمة المقدسة لإفراغ حمولة أربع شاحنات والبالغة 1200 ذبيحة بالمقيمين بهجومون على السيارات وقاموا بأخذ اللحم عنوة. من جهته، قال عضو الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان بالعاصمة المقدسة والمشرّف العام على وقف البركة الخيري محمد كلنتن إن هذه الظاهرة للأسف الشديد ظهرت منذ عامين وهذا هو العام الثالث الذي يقوم فيه عدد من المقيمين بالاعتداء على اللحوم التي خصصها البنك الإسلامي للتنمية ضمن مشروع المملكة للإفادة من لحوم الهدى والأضاحي لفقراء الحرم مشيراً إلى ضرورة أن يكون هناك عقوبات رادعة لهؤلاء المعتدين الذين يأخذون حق الفقراء بالقوة. يشار إلى أن الجهات المختصة تحقق في هذه الواقعة لمعرفة ملابسات الاستحواذ على لحوم الذبائح.

”هائمون” .. في متاهة المسؤوليات بين وزارتين يفترشون الأرصفة مشردين بين الطرقات والأزقة .. يعرفهم العابرون بثيابهم الرثة وجسمهم النحيل

المصدر: جريدة الوطن الجمعة 16 ذو الحجة 1435هـ - 10 أكتوبر 2014م

http://www.alwatan.com.sa/Dialogue/News_Detail.aspx?ArticleID=202538&CategoryID=4

جدة: عمر رزيق
على الرصيف مفترشا أيامه، يهيم بين زوايا الحي حافي القدمين، يبحث عن فسحة ظل، أو برهة من راحة أو أعطية من عابر سبيل، هائما بين الطرقات والأزقة.
ثيابه الرثة وجسمه النحيل ووجه الشحوب أعطت تعريفه للعابرين والساكين أنه المشرد والتائه والمجنون والمدمن - حسب تعريف أعطاه له المجتمع - الذي ينعكس من خلاله طريقة وأسلوب التعامل مع هذه الفئة بين متعاطف وخائف ومتأفف وطارد ولا مبال به، ظاهرة بدت للعيان أخذت المسؤولية عنها تتأرجح بين جهات رسمية من شؤون اجتماعية ومن صحة وإعلام وجهات أمنية، وعن دور مجتمع راح يرفضهم بلا وعي، ليبرز للسطح فجوة قانونية واجتماعية وإنسانية حول هؤلاء التائهين والمشردين والمدمنين، ليدق خبراء الاجتماع والصحة والقانون ناقوس خطر يستعجل وجود لائحة نظامية قانونية لحفظ حقوقهم وتنفيد دور الجهات الاجتماعية والصحية وتحديد مسؤولياتهم ومعالجتهم ودراسة الأسباب الكامنة في كثرتهم كظاهرة بدت تطفو على السطح.
أسباب اجتماعية
وفي حديث للاستشاري النفسي محمد شاووش عن المشردين قال لـ”الوطن”: إن التشرد موضوع اجتماعي أكثر من كونه موضوعا نفسيا، لأن التشرد له أسباب كثيرة، وتأتي الأسباب الاجتماعية أكثر أهمية، فالتشرد هو دلالة نوع من التفكك الاجتماعي وتضعف لبعض القيم الاجتماعية، فالتحول من الأسرة الممتدة التي كانت تحوي الأعمام والإخوان والأجداد، التي كانت تسهم في احتضان الشخص عند الأزمة أو الفاقة وتقديم العون له واحتوائه قد تحولت إلى الأسرة النووية، التي تقتصر على العائلة الصغيرة والمحدودة في الزوجيين وأبنائهم، وهذا قلل من الترابط وتقديم العون النفسي والاجتماعي بين أبناء العائلة الواحدة، فأصبحت حياة الأسرة اليوم في كونها أسرة محدودة تشبه إلى حد كبير نمط الأسرة الغربية، من ناحية تفكك الترابط والتكافل بين الأسرة الممتدة التي كان عليها مجتمعنا.
دور للإيواء
وعن دور المستشفيات النفسية حول هؤلاء المرضى قال شاووش: دورها هو تقديم العلاج لهؤلاء المرضى وليس الإيواء، وهذا الدور يقع على عاتق وزارة الشؤون الاجتماعية من توفير دور للنقاهاة، وأيضا وجود الدراسات والأبحاث والخطط حول هذه الفئات من المرضى النفسيين والمشردين بمعرفة السبل الفاعلة في التعامل معهم واحتوائهم ومعالجتهم وتقديم الرعاية والعون وإيواءهم.
قصور
وأشار إلى أن من الأسباب التي أدت إلى تفاقم حالة هؤلاء المشردين ووصولهم إلى هذه الدرجة من عدم الرعاية وتفاقم حالاتهم النفسية والاجتماعية هو قصور كثير من الجهات عن تقديم الرعاية لهم، فالجمعيات الخيرية لا تهتم بهم ولا تقدم

لهم الدعم ويقتصر دورها على تقديم الرعاية للأيتام والأرامل وبعض فئات محددة من المعوزيين بالمجتمع ولا تهتم أبدا بالمرضى النفسيين، كما أن تعاطف المجتمع قليل مع هذه الفئة نتيجة الإحباط في القدرة على التعامل معهم وقلة الوعي ورفضهم بشكل قوي، كما أن الإعلام أيضا قدمهم بصورة مشوهة ولم يقدّم الدور المرجو منه في إظهار أن لهم حقوقا قانونية واجتماعية. وأضاف أن الأسرة التي تتخلى عن هذا المشرّد تكون وصلت إلى حد من الإحباط في احتوائه أو التعامل معه أو رعايته نتيجة أن بعضهم يكون فاقدا للسيطرة على تصرفاته فتتخلى عنه في نهاية المطاف، محذرا أن هذه الفئات يمكن أن يتم استغلالها في عمليات إجرامية كالسرقة أو تهريب المخدرات وتوزيعها، كما يمكن أن يستغل هؤلاء المشرّدون في عمليات إرهابية.

الانتحار

وعن هل هناك من ارتباط بين الاكتئاب والإحباط وحالة هؤلاء المشردين أشار شاووش إلى أن هناك اختلافا بين من هم يعانون من الاكتئاب المزمن أو الإحباط الشديد، الذي يقود في بعض الحالات إلى الانتحار وبين حالة هؤلاء المشردين فالغالب كما يقول أن تكون حالة هؤلاء المشردين بسبب الفصام العقلي أو الإدمان على المخدرات، الذي جعل من ذويهم أن يتخلوا عنهم بعد أن وصلوا لحالة من الإحباط الشديد منهم، وتفاقمت حالتهم بعد ذلك عند ما وجدوا أنفسهم بلا مأوى أو رعاية أو علاج وأيضا رفض المجتمع لهم بشكل كبير وغياب الدور الإعلامي ودور الجهات الخيرية والجمعيات.

فصام

وعن أنواع الأمراض النفسية الشائعة بينهم، قال الأخصائي النفسي محمد عبدالله إن نسبة المرضى العقليين من مجموع السكان في أي مجتمع يكون حسب الإحصاءات العلمية 1%. وهم عادة يكونون مصابين بمرض الفصام. وهناك نسبة كبيرة من المشردين هم من مدمني المخدرات.

مؤكدًا على ضرورة إقرار لائحة حقوق المريض النفسي في السعودية لأنه لا يمكن تقديم الرعاية وحفظ حقوق واحتواء هؤلاء المرضى والمشردين في ظل عدم وجود أنظمة وقوانين تجعل هناك وضوحا للأدوار على كل جهة تختص بجانب هذه الفئات وأي مجهودات ستكون غير ناجعة إذا لم تكن هناك لائحة قانونية منظمة لحقوقهم ورعايتهم. وفي إشارة من قبل استشاري الطب النفسي بجامعة جازان الدكتور رشاد السنوسي أن هناك خطر الاستغلال الجنسي والموت الذي يلاحق المشردين في الشوارع من المرضى النفسيين بسبب الاضطرابات العقلية التي يعانونها، موضحاً أنهم يشكلون خطراً جسيماً على غيرهم، وذلك عندما يكونون تحت تأثير "المخدر".

تمييز

وفي حديث لـ "الوطن" حول مسؤولية هؤلاء المشردين عن أفعالهم واعتداءاتهم على الآخرين وتطبيق القوانين عليهم قال المستشار القانوني عبدالله مراد: إن الذي يؤخذ به هو القدرة على العقل التمييزي لدى هؤلاء المشردين وبإحكام كل منهم على أساس قواه العقلية، فهل هو من المجانين أو أن عقله تحت حاجب من مؤثر ومخدر ومسكر فلكل حالة تقييم خاص بها. ومتى ما كان بقواه العقلية فيبقى هذا المشرّد مسؤولاً عن تصرفاته. وتابع "وهناك من اختار التشرد بإرادته ولديه التمييز العقلي"، مؤكداً أن التعامل معهم يكون أولاً بتحديد درجة قواهم العقلية ومدى مسؤوليتهم عن ما فعلوا من حيث تمييزهم العقلي.

وعن مدى قانونية احتجاز هذا المشرّد من قبل الجهات الأمنية كفعل احترازي لتفادي اعتدائه على الآخرين كما يطالب به الكثيرون، أوضح مراد: أن ضبط هذا المشرّد من قبل الجهات الأمنية يكون لتقييم حالته هل هو مجنون أو مدمن، إما أن يتم حجزه فقط لكونه مشرداً وإبقاؤه محتجزاً فهذا لا يتم لأنه أمر ليس قانونياً وليس هناك من حق لإبقائه محتجزاً كونه مشرداً فقط أو بتهمة أنه مشرد، ملمحاً إلى أن الدور الإنساني هو الأهم قبل أي إجراءات من أي جهة قانونية، وذلك بتقديم الرعاية والمأوى والعلاج وأن يجد هذا المشرّد مكاناً يؤويه من البرد والشمس والجوع والمرض، وأن المسؤولية الاجتماعية تأتي في الحرص على هذا المشرّد قبل القانونية كما يقول.

مختتما حديثه أن حالة هؤلاء المشردين لم تصل إلى كونها ظاهرة ولكنها بدت واضحة للعيان في الفترة الأخيرة.

اختلاف الأدوار

وفي حديث على لسان المتحدث الإعلامي للشؤون الاجتماعية في منطقة مكة المكرمة أحمد الغامدي قال: إن دور الجهات الرسمية المتعاملة مع هذه الفئات من المجتمع يختلف حسب حالة هذا المشرّد من كون هذا المشرّد لا يجد راعياً ولا مأوى وليس لديهم أي معاناة نفسية وأثبتت الكشوفات الصحية خلوهم من أمراض معدية، فهؤلاء يتم تقديم الرعاية والمأوى لهم من قبل الشؤون الاجتماعية وهذا هو دورها الرسمي حول هؤلاء المشردين"، مشيراً إلى أن وزارة الصحة مسؤولة عن إيواء ورعاية المرضى النفسيين وإيوائهم في أماكن إيواء تتناسب مع حالاتهم الصحية.

احتواء المرضى

وكان رئيس جمعية حقوق الإنسان الدكتور مفلح القحطاني قد كشف عن صدور توجيهات عليا باحتواء المرضى نفسياً المشردين في الأحياء السكنية والشوارع، وعلاجهم في مراكز متخصصة، ونقل الاختصاص من وزارة الشؤون الاجتماعية إلى وزارة الصحة.

وقال القحطاني "رصدنا الكثير من الحالات في المدن، وكذلك بعض العقبات التي توضع أمام أسر المرضى المشردين، ومنها اعتذار المصحات النفسية عن قبولهم لعدم وجود أسرة للتنويم، إلى جانب الإجراءات الطويلة والمعقدة، وطالب الدكتور القحطاني بتخصيص خط ساخن لاستقبال البلاغات الخاصة عن المرضى المتجولين في الشوارع تشرف عليه جهات مختصة، مشيراً إلى أهمية وجود مصحات نفسية تضم كوادر طبية مدربة تتقن التعامل مع المرضى، مع وضع آلية خاصة للعمل فيها تختلف تماماً عن المنشآت الصحية".



حقوق الإنسان تحذر من تسجيل مقاطع لأطفال يدعمون

• داعش

المصدر: جريدة الرياض السبت 17 ذو الحجة 1435 هـ - 11 أكتوبر 2014 م

<http://www.alriyadh.com/984042>

الخبر - إبراهيم الشيبان:

دافع الأمين العام للجمعية الوطنية لحقوق الإنسان خالد الفاخري، عن حقوق الأطفال وكرامتهم، محذراً من الزج بهم لتبني أفكار متطرفة كأفكار تنظيم "داعش" وتلقيهم شعاراته وإظهار مقاطع فيديو لهم عبر شبكات التواصل أو عبر برامج الأجهزة الذكية حتى ولو على سبيل التسلية.

وأكد الفاخري في اتصال خاص مع "الرياض"، أن السلوك والأفكار المتطرفة التي يتبناها التنظيم المتطرف "داعش" هو سلوك وفكر إجرامي ومتسامي في النظرة الحقوقية، منبهاً أولياء الأمور السعوديين أن الطفل لا يعرف الصالح لنفسه ولا بما يدور حوله وقد يكون أداة نقل لما يدور حوله أو ما يملأ عليه، وشدد على أن ذلك تهديد لحقوق الطفل.

المتورطون في نشرها مجرمون دولياً.. ويواجهون الملاحقة القانونية والجنائية
وأوضح في الوقت نفسه أن المملكة وقعت على اتفاقية حقوق الطفل منذ بداية 1996م بحسب فهرس حقوق الإنسان في الدول العربية، والمشكلة التي تواجههم في الجمعية أن هناك مقاطع فيديو مسيئة للأطفال تخرج من أشخاص يمتلكون حق الوصاية والولاية عليهم، ولا بد من وقف هذه السلوكيات المشينة التي تنتشر عبر مواقع التواصل الاجتماعي وتتيح الفرصة لتحويلها إلى ظاهرة في المجتمع السعودي.

وقال الفاخري: "نحن نتابع ونرصد مقاطع الفيديو المسيئة فهي تهديد منظم لحقوق الطفل خاصة إذا ما علمنا أن تشكيله يكون ما بين 6-12 سنة وبالتالي أية معلومة تعطى له ترسخ في ذهنه وتكون 50% من شخصيته، ويشكل تبني تلك الأفكار خطراً على بلده وأسرته ومجتمعه.

وأضاف أن حقوق الطفل أكدت على ضرورة تربيته بعيداً عن التحيزات والأفكار المنحرفة، وحذر من الدفع بالأطفال إلى المناطق المضطربة أو إملاء أفكار يرددونها في تسجيلات صوتية أو مرئية قد تعرض العائلة للملاحقة والمحاسبة القانونية والجنائية، حيث يدخل ذلك ضمن محاولة "إيذاء الأطفال"، ومن يفعل ذلك يعد مجرم دولياً، والإيذاء ليس بالضروري الضرب أو الاعتداء الجسدي بل وحتى تبني الطفل أفكار ليست من سنه.

وطالب الأمين العام للجمعية الوطنية لحقوق الإنسان بإبلاغ الجمعية عن وجود أي مقاطع فيديو أو صور مسيئة للأطفال تدعو للعنف، لافتاً إلى أن أنظمة الجرائم المعلوماتية والحماية وحقوق الإنسان معنية بالوقوف ضد ذلك.

وتأتي تلك التحذيرات من الجمعية بعد انتشار مقاطع فيديو وصور تدعم "داعش" ولا تمت للدين أو التربية الإسلامية بصلة، تم بثها مؤخراً لتحريض الأطفال على القتل والزج بهم في المناطق المضطربة.

حقوق الإنسان تحذر من تسجيل مقاطع لأطفال يدعمون

• داعش

المصدر: جريدة اخبار 24 الاحد 18 ذو الحجة 1435هـ - 12 أكتوبر 2014م

<http://akhbaar24.argaam.com/article/detail/188659>

دافع الأمين العام للجمعية الوطنية لحقوق الإنسان خالد الفاخري، عن حقوق الأطفال وكرامتهم، محذراً من الزج بهم لتبني أفكار متطرفة كأفكار تنظيم "داعش" وتلقيهم شعاراته وإظهار مقاطع فيديو لهم عبر شبكات التواصل أو عبر برامج الأجهزة الذكية حتى ولو على سبيل التسلية.

وأكد الفاخري في اتصال خاص مع "الرياض"، أن السلوك والأفكار المتطرفة التي يتبناها التنظيم المتطرف "داعش" هو سلوك وفكر إجرامي ومتساوٍ في النظرة الحقوقية، منبهاً أولياء الأمور السعوديين أن الطفل لا يعرف الصالح لنفسه ولا بما يدور حوله وقد يكون أداة نقل لما يدور حوله أو ما يملأ عليه، وشدد على أن ذلك تهديد لحقوق الطفل.

وأوضح في الوقت نفسه أن المملكة وقعت على اتفاقية حقوق الطفل منذ بداية 1996م بحسب فهرس حقوق الإنسان في الدول العربية، والمشكلة التي تواجههم في الجمعية أن هناك مقاطع فيديو مسيئة للأطفال تخرج من أشخاص يمتلكون حق الوصاية والولاية عليهم، ولا بد من وقف هذه السلوكيات المشينة التي تنتشر عبر مواقع التواصل الاجتماعي وتتيح الفرصة لتحويلها إلى ظاهرة في المجتمع السعودي.

وقال الفاخري: "نحن نتابع ونرصد مقاطع الفيديو المسيئة فهي تهديد منظم لحقوق الطفل خاصة إذا ما علمنا أن تشكيله يكون ما بين 6-12 سنة وبالتالي أية معلومة تعطى له ترسخ في ذهنه وتكون 50% من شخصيته، ويشكل تبني تلك الأفكار خطراً على بلده وأسرته ومجتمعه.

وأضاف أن حقوق الطفل أكدت على ضرورة تربيته بعيداً عن التحيزات والأفكار المنحرفة، وحذر من الدفع بالأطفال إلى المناطق المضطربة أو إملاء أفكار يرددونها في تسجيلات صوتية أو مرئية قد تعرض العائلة للملاحقة والمحاسبة القانونية والجنائية، حيث يدخل ذلك ضمن محاولة "إيذاء الأطفال"، ومن يفعل ذلك يعد مجرم دولياً، والإيذاء ليس بالضروري الضرب أو الاعتداء الجسدي بل وحتى تبني الطفل أفكار ليست من سنه.

وطالب الأمين العام للجمعية الوطنية لحقوق الإنسان بإبلاغ الجمعية عن وجود أي مقاطع فيديو أو صور مسيئة للأطفال تدعو للعنف، لافتاً إلى أن أنظمة الجرائم المعلوماتية والحماية وحقوق الإنسان معنية بالوقوف ضد ذلك.

وتأتي تلك التحذيرات من الجمعية بعد انتشار مقاطع فيديو وصور تدعم "داعش" ولا تمت للدين أو التربية الإسلامية بصلة، تم بثها مؤخراً لتحريض الأطفال على القتل والزج بهم في المناطق المضطربة.

• حقوق الإنسان: حادثة حفرة جدة • مفجعة.. وتدخل أمير مكة المكرمة مؤشر إيجابي

المصدر: جريدة الشرق الاحد 18 ذو الحجة 1435 هـ - 12 أكتوبر 2014م
<http://www.alsharq.net.sa/2014/10/12/1232321>

الرياض - منيرة المشخص
تواصلت ردود الأفعال الحقوقية والقانونية على حادثة وفاة المواطن علي منشو وابنه محمد بعد سقوطهما في حفرة صرف صحي في جدة ما استدعى توجيه أمير منطقة مكة المكرمة، الأمير مشعل بن عبدالله بن عبدالعزيز، بتشكيل لجنة للتحقيق ورفع له للنظر ومحاسبة المتسببين.
ووصف الأمين العام لجمعية حقوق الإنسان، خالد الفاخري، الحادثة بالمفجعة والمحنة للجميع. وقال الفاخري، في تصريحات صحفية أمس، إن تدخل أمير مكة المكرمة وتشكيله لجنة التحقيق بدا مطمئناً للمهتمين بالقضية ومؤشراً على وجود نية لدى الدولة لتحديد الجهة المسؤولة عن وفاة المواطن علي منشو وابنه ومن ثم محاسبتها.
ودعا الفاخري إلى التوقف عن الحديث عن الواقعة دون الإلمام الكامل بملاساتها ودعا أيضاً إلى مراعاة شعور أسرة علي منشو. وبحسب الأمين العام لـ«حقوق الإنسان»، تقدمت الجمعية بأحر التعازي إلى أسرة الفقيد.
من جهته، قال الباحث القانوني، بدر الديبان، إن محاضر الاستدلال والمعاينة وتقرير الطب الشرعي ستلعب دوراً في تحديد من تقع عليه المسؤولية الجنائية عن وفاة الطفل ووالده وستحدد ما إذا كانت المسألة غرق أم أن هناك شبهة جنائية. ورفض الديبان، وهو مختص في القانون الجنائي، ما سماه تسرع البعض في الحديث عن الشبهة الجنائية في الحادثة، وقال «لا يمكن القول إن هناك شبهة تعمد طالما لم يتحدد متهم يقف خلف الحادث بعد، والحديث هنا عن متهم قصد إغراق المجني عليه وابنه وإحداث نتيجة هي الوفاة». وفيما يتعلق بالمسؤولية، أوضح الديبان أن الجهة التي يتبع لها الشخص الذي ترك غطاء الصرف الصحي مفتوحاً هي المسؤولة عن تصرفات منسوبيها وأخطائهم، وتابع «تكون المسؤولية بحسب نسبة كل جهة من التقصير من حيث تحديد الخطأ فلا ترتقي لحد القتل عمداً أو شبه العمد وقد تُلزم هذه الجهة بالتعويض النظامي».
يشار إلى أن لجنة التحقيق العاجلة التي وجه أمير منطقة مكة المكرمة بتشكيلها تتألف من مندوب من إمارة منطقة مكة، ومندوب من أمانة محافظة جدة، ومندوب من شرطة جدة، ومندوب من إدارة الدفاع المدني في جدة، وبأشرت أعمالها اعتباراً من صباح أمس.



كانت تحمل في حوزها 15 منهم.. والجهات الحكومية تحقق إصابة 6 طلاب في حادث انقلاب "هايلوكس" بصبيا

المصدر: جريدة سبق الثلاثاء 20 ذو الحجة 1435 هـ - 14 أكتوبر 2014م
<http://sabq.org/exngde>

هد كاملي- سبق- جازان:
بأشر عدد من الجهات الحكومية، من ضمنها الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان، التحقيقات في حادثة طلاب السلامة العليا التابعة لتعليم محافظة صبيا، وذلك بعد أن تعرض 15 طالباً منهم ظهر اليوم لحادث انقلاب بعد أن كانوا في وضع غير آمن في حوض هايلوكس.

ووصفت الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان بجازان الحادث بالمؤسف؛ لأن ضحايا أطفال أبرياء، مؤكدة أنها ستتحقق من الحادثة، وتستصدر بياناً إلحاقياً يبين كافة تفاصيل التحقيقات.

وكان الحادث قد أسفر عن إصابة 6 طلاب، تم نقل أربعة منهم عن طريق الإسعاف التابع للهلال الأحمر، فيما نقل المواطنون الحاليتين الأخرين.

وأخير شهود عيان "سبق" أن المركبة التي كانت نقل الطلاب أثناء عودتهم من المدرسة كانت تفتقد وسائل السلامة اللازمة، وكان السائق يضع الطلاب في الصندوق الخلفي، ثم انقلبت السيارة في وسط الشارع؛ ما ألحق بالطلاب إصابات متفرقة.

وقال المتحدث الرسمي باسم الهلال الأحمر بجازان، بيشي الصرخي، لـ"سبق": "باشرت فرقتا إسعاف من الهلال الأحمر حادث انقلاب مركبة من نوع "هايلوكس" تقل عدداً من طلاب مدرسة السلامة، وتبين وجود ست إصابات في الموقع، وقد تمكنت الفرق من نقل أربع حالات بعد تقديم الخدمة الإسعافية الميدانية، فيما نقلت حالتان عن طريق سيارات المواطنين، إلى مستشفى بيش العام".

وأوضح الأهالي أنهم تقدموا مراراً بطلبات للتعليم من أجل توفير وسائل نقل مناسبة للطلاب لحمايتهم من حوادث الطرق.



"الأمانة": لدينا برامج مكافحة ومشروع ما زال في مرحلته الأولى بعد الأمطار.. قرى جازان بلا تصريف والأهالي يشكون "البعوض"

المصدر: جريدة سبق الثلاثاء 20 ذو الحجة 1435 هـ - 14 أكتوبر 2014م

<http://sabq.org/ewngde>

محمد المواسي- سبق- جازان:

حوّلت الأمطار التي شهدتها منطقة جازان، خلال ثلاثة أسابيع ماضية، قراها إلى بحيرات من المياه؛ بسبب عدم وضع خطط لتصريفها عند سفلة بعضها؛ فيما لم يحظ بعضها بعد بالسفلة؛ ما جعلها تتحول إلى بحيرات مياه، وملاذ آمن للبعوض، الذي بات يهدد حياة الأهالي؛ لكثافته ولخطورته في نقل الأمراض.

ولم يجد أهالي قرى محافظة صبيا مخرجاً من مياه السيول التي قطعت طرقات نحو عشر قرى في المحافظة؛ حتى وقعوا في مأزق المستنقعات المائية التي باتت تهدد صحتهم؛ مطالبين بتدخل عاجل من الجهات المختصة.

وكشف عدد من سكان قرية: "طناطن والحسيني، والهيجا، ومشلحة"، في مركز الكدمي بمحافظة صبيا، وقرية "أبو السلع" وقرية "العشة" و"المحلة غوان" لـ"سبق"، أن تجمعات مياه تشهدها قرَاهم جراء مياه الأمطار، تسببت في تكاثر البعوض في قرَاهم، وعطلت الطرقات الترابية؛ حيث علقت بها العديد من السيارات (في الطين)، ولا تزال الطرق سيئة؛ على حد تعبيرهم.

وشهد منزلا المواطنين موسى عطاوي وإسماعيل أبو عزام، في قرية "أبو السلع"، دخول مياه الأمطار، جراء عدم وجود تصريف لها في شوارع القرية، وعدم تدخل الجهات المختصة لشطف مياه الأمطار.

فيما لا يزال منزل المواطن عيد الله خلوي من سكان قرية غوان، مَجْمَعاً لمياه الأمطار، بعد أن تَمَّت سفلة الشوارع القريبة من منزله، ورفع مستواها؛ مما تسبب له في أضرار جسيمة داخل منزله، وعرضه وأسرته للخطر جراء البعوض الذي انتشر بكثافة في المنزل.

وطالب "خلوي" بتحرك بلدية محافظة صبيا لإصلاح الطرق أو وضع حفر لتصريف مياه الأمطار في القرية بشكل عاجل. وقطعت الأمطار الغزيرة -التي شهدتها محافظة "أبو عريش" بمنطقة جازان- طريق أكثر من أربع قرى في المحافظة؛ لعدم سفلة حتى علقت الكثير من السيارات في الطين، وتظل القرى شبه محتجزة؛ بحسب أهاليها.

وأوضح عدد من أهالي القرى لـ"سبق" أنهم توجّهوا ببلاغ للدفاع المدني؛ فأبلغهم أنه ستتم تشكيل لجنة للوقوف على حثيات الطرق في القرى ولا يزال المارة بطرق قرية الأسرار والمهدج والحلحة والعالية، الواقعة شمال وشرق إسكان الحصمة، يعانون بسبب انجراف الطرق جراء مياه الأمطار، وأعرب الأهالي عن خوفهم من عودة الدراسة قبل تهيئة الطرق.

وقال المواطن محمد حسين عطيف لـ"سبق": "تقدمت لبلدية أبو عريش وإدارة الطرق ومحافظة أبو عريش؛ للنظر في وضع قرية الأسرار، الواقعة شمال وشرق إسكان الحصمة؛ لأن إدارة الطرق قامت بتعديل مسار الطريق عن منازلنا، ولا تزال تتخبط في حل المشكلة وتقول إن لدينا طرقاً تخدم منازلنا المتردية؛ ولكن لم أجد أي تجاوب".

وأضاف: "أوصلت مطالب الأهالي إلى جمعية حقوق الإنسان للنظر في وضع الأهالي وعدم تجاوب إدارة الطرق ومحافظة أبو عريش؛ لكن لم نلمس النتائج بعد، وأشعرت المجلس البلدي ببلدية أبو عريش بوضع الأهالي ومعاناتهم؛ فقالوا إنه سوف تدرج قراكم ضمن المشاريع القادمة لسفلتتها".

من جهتها، واصلت مديرية الدفاع المدني بمنطقة جازان، استعداداتها لمواجهة، تبعات الأمطار التي شهدتها المنطقة خلال الأسبوعين الماضيين.

وقال الناطق الإعلامي لأمانة منطقة جازان طارق الرفاعي لـ"سبق": "لدى الأمانة برامج متكاملة في عملية مكافحة الشاملة داخل الأحياء السكنية حسب اختصاصها؛ حيث تقوم بجميع أعمال مكافحة بجميع أنواعها؛ ومنها مكافحة الميكانيكية؛ حيث يقوم من خلالها بردم المستنقعات الدائمة، التي تنتج عادة بفعل الأمطار".

وأضاف: "أعمال مكافحة المنزلية يتم من خلالها مكافحة البعوض؛ وذلك بتغيير البيئات التي يتكاثر فيها؛ فقد تم استبدال عدد من خزانات المياه مجاناً؛ بسبب ما ينتج عنها من تجمعات للبعوض، كما تم تركيب عدد من أغطية غرف التفتيش والصرف الصحي".

وتابع: "كما تم تركيب عدد من حوامل المكيفات (بلاستيكي)، مع التوصيلات لتصريف مياه المكيفات، وكذلك تم تركيب عدد من "الشبوك" المشبعة بالمبيدات في الأحياء والقرى ذات الوبائية العالية، والمكافحة الكيميائية، يتم من خلالها استخدام المبيدات الكيميائية في البؤر؛ وذلك بالرش؛ وهي مبيدات غير ضارة".

وأكد "الرفاعي" أنه لا يزال العمل مستمراً لتغطية كامل المنطقة؛ وخاصة المناطق ذات الوبائية العالية كمرحلة أولى، والأمانة والبلديات جهة مكافحة، ولا يمكن لها استئصال البعوض بشكل نهائي؛ وخاصة مع فترة الأمطار في المنطقة.

وقال: "الأمانة تواجه عوائق في عمليات الرش"، وطالب بالتعاون معها من قبل الجميع.

وأضاف "الرفاعي": "لدى الأمانة مشروع لتغطية المنطقة، بمشروع لتصريف مياه الأمطار، وهذا المشروع ما زال في مرحلته الأولى، حيث أقيم في الطرق الرئيسية للمحافظات وتم تنفيذه في إحدى قرى محافظة ضمد بسبب ما تخلفه الأمطار بها من مستنقعات".

واختتم "الرفاعي" تصريحاته لـ"سبق" بأن ميزانية سنوية قد خصصت لاستكمال مراحل المشروع.



"الصرف الصحي".. مشروع ملياري يحتضر ببطء الإنجاز

أمانة جدة لـ"الوطن": بريئون من تهمة "التعثر"

المصدر: جريدة الوطن الاربعاء 21 ذو الحجة 1435 هـ - 15 أكتوبر 2014م

http://www.alwatan.com.sa/Local/News_Detail.aspx?ArticleID=202968&CategoryID=5

جدة: سامية العيسى، محمد الزايد

"أكبر العوائق التي تواجه عروس البحر الأحمر قضية الصرف الصحي.. وللأسف المشروع الذي رصدت له مليارات الريالات وبدأ تنفيذه قبل 12 عاما، لم ينجز منه سوى 25% فقط"، بهذه المعلومات الصادمة، فتح رئيس المجلس البلدي بجدة الدكتور عبد الملك الجنيدي النار على تعثر مشاريع الصرف والذي بات يقلق السكان بشكل كبير.

وفيما برأ مستشار أمين جدة نبيل أبوخطوة الأمانة من تهم تعطيل المشروع، وجه مشرف فرع الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان بمكة المكرمة عمر حافظ، اللوم على الشركات والجهات المسؤولة عن تنفيذ مشروع الصرف الصحي، وتشتت المسؤوليات المتعلقة بخدمات الصرف وتجزؤها بين الوزارات.

لن تتوقف معاناة "العروس" مع أزمت "الصرف الصحي" ومشروعه "الحلم" الذي بات في ذاكرة النسيان بالنسبة لأهالي جدة، فقد أشيعوه نقدا وحديثا، ثم أخذوا يبحثون بدائل تقيهم ولو مؤقتا شرور طفوحات المياه الملوثة، وفتحات الموت التي تنن منها معظم الشوارع، تاركين للجهات المعنية تبادل التهم على نعش مشروع المليارات الذي عدوه بالنسبة لهم ميتا، ويحتاج إلى معجزة كي يعود إلى الحياة من جديد.

هذا الوصف بعبارة هو جامع لكل آراء الجداويين الذين التفتهم "الوطن" للحدث عن مشكلة حفر الموت التي تنتشر في شوارع العروس، وتغتال المارة بين حين وآخر، وما يرافقها من مشكلات مزمنة تنهش في جسد العروس جراء غياب الصرف الصحي.

حقوق الإنسان

مشرف فرع الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان بمنطقة مكة المكرمة الدكتور عمر حافظ ألقى باللوم على الشركات والجهات المسؤولة عن تنفيذ مشروع الصرف الصحي، وتشتت المسؤوليات المتعلقة بخدمات الصرف في جسد العروس، وتجزئتها بين الوزارات، مطالبا بوضع هذا المشروع تحت رقابة صارمة، وإجراء مسح ميداني للبحث عن حفر الموت التي تنتشر في شوارع جدة.

واتهم حافظ الشركات التي تتأخر في تنفيذ المشاريع والجهات الحكومية التي تتسلم هذه المشاريع بعد تنفيذها، واصفا أعمال تسليم المشاريع بـ"المهمل"، وملقيا باللائمة على ضعف التعاون والتنسيق بين الجهات المعنية في هذا الجانب. الأمانة تتبرأ

مستشار أمين جدة الدكتور نبيل أبوخطوة برأ خطوة من هذه التهم، وقال "ليس للأمانة دور فيما تعانيه جدة من نقص في خدمات الصرف الصحي"، واصفا هذه الخدمة بأنها ترتبط بكل أسرة، وأن عدم اكتمال شبكة الصرف تسبب في نشوء "خزانات البيارات"، وأن هذه الخزانات تنطوي عليها أضرار جسيمة ومكلفة، إضافة إلى أنها ممثلة وتشغل عير سيارات ضخمة ويتم تصريفها في بحيرات خارج المدينة. وقال "شركة المياه الوطنية باشرت العمل في إنشاء الشبكة منذ 4 سنوات، وتوليه اهتماما مكثفا، ولكنها تحتاج إلى مبالغ مالية كبيرة، وأن تعثر المشاريع يأتي بسبب نقص العمالة وبطء الحصول على التصاريح اللازمة من الجهات المختصة، التي يجب أن تسهم في تيسير الحفريات كشركة الكهرباء، وأن شركة المياه قد تلجأ للخصم من مخصصات شركات المقاولات المتأخرة عن تسليم المشروع.

وبين مستشار أمين جدة أن العروس يلزمها عدد كبير من مرافق الصرف الصحي التي ستساعد بشكل كبير في القضاء على البيارات الضارة التي تتسبب بأمراض حمى الضنك وغيرها، التي تنكبد الدولة ملايين الريالات للقضاء عليها. "البلدي" يفتح النار

رئيس المجلس البلدي بجدة الدكتور عبد الملك الجنيدي، أكد أن أكبر العوائق التي تواجهها جدة هي قضية الصرف الصحي، واصفا المشروع بـ"المتأخر"، مشيرا إلى أن هذا المشروع بدأ تنفيذه منذ عام 1423، أي قبل 12 عاما، وأنه لم ينجز منه سوى 25%، وأن شركة المياه الوطنية تحتاج إلى نحو 12 مليار ريال لاستكمال شبكة الصرف الصحي في جميع أنحاء المدينة. وقال "يتوجب على كافة الجهات التعااضد في مكافحة عصابات سرقة أغطية الصرف الصحي، وتجميع السكرب، و الجهات الأمنية تتحمل مسؤولية تجميع السكرب وكذلك أصحاب الأسواق والأحواش، من أجل حماية الأرواح"، مشددا على أن بيع غطاء بالوعة صرف صحي بـ 10 ريالات قد يتسبب في إزهاق روح بريئة، وأنه يجب مداومة الأحواش التي تجمع فيها أغطية البالوعات والقبض على العمالة التي تبيع وتشتري هذه الأغطية.

وعن دور المجلس البلدي، بين الجنيدي أن دورهم ينحصر في دعوة شرطة جدة للقبض على ملاك الأحواش التي تستقبل أغطية البالوعات، مشيرا إلى أن المجلس سيعقد اجتماعا لبحث مستجدات هذا الملف الأسبوع المقبل.

"اعترافات خجولة"

وفي الوقت الذي طلبت فيه شركة المياه الوطنية أمس، إهمالها للرد على اتهامات المجلس البلدي والمواطنين، أجرت "الوطن" اتصالا بمسؤول في شركة المياه الوطنية، على علم بكافة تفاصيل مشروع الصرف الصحي - فضل عدم ذكر اسمه - كونه غير مصرح له بالحديث، وأكد أن الشركة تواجه عددا من العوائق في هذا المشروع، وهي التي تسببت في تأخيرها، ومنها عدم توفر أراض لإنشاء محطات للصرف الصحي، وإهمال بعض المقاولين في تسليم المشاريع في

مواعيدها المحددة، معترفا بأن الشركة تنتظر فترات طويلة لاستلام المخصصات المالية التي يعتمد صرفها للمشروع، مما يوقعها في حرج مع المقاولين.

وقال "رغم كل هذه العوائق إلا أنه تم الانتهاء من تنفيذ نحو 60% من المشروع، متوقعا أن تصل النسبة إلى 70% خلال 3 سنوات قادمة، مؤكدا أنه لا يمكن حراسة كافة الشوارع لمنع سرقة أغطية الصرف الصحي، وأن هناك تعاوناً مع الجهات الأمنية في هذا الشأن.

من جهته، ألقى عمدة حي البغدادية فواز سلامة باللائمة على الأمانة فيما يتعلق بطفوحات المياه الأسنة في الشوارع، وقال "الأحياء القديمة في جدة تعاني مشاكل طفح البيارات التي تملأ الشوارع"، كاشفاً أن شارع عبدالرؤوف أمين به 5 مدارس يشهد الشارع المجاور لها سيلاً دائماً من المياه الأسنة، التي تتسبب بالكثير من الأضرار على صحة السكان، وأن الحي يحتاج لردم عيون البيارات واستبدالها بشبكة للصرف الصحي.

"المدني" يتطوع ويتهم المتحدث الرسمي للدفاع المدني بمنطقة مكة المكرمة العقيد سعيد سرحان، أكد أن متابعة غرف وفتحات الصرف الصحي ليس من اختصاصات الدفاع المدني، وأن فرق ودوريات السلامة العاملة في الميدان متى ما صادفت مثل هذه الحفر أثناء تأديتها عملها الرسمي الخاص بمتابعة اشتراطات السلامة فإنها تتوقف عندها، ولا تغادرها حتى تتم معالجتها ويزول خطرها عبر استدعاء المالك إذا كانت في حدود أملاك خاصة أو استدعاء الجهة الرسمية التي تتبع لها هذه الحفرة وعمل محضر مشترك بذلك. وأضاف أنه في حال كانت هذه الحفر موجودة في نطاق مشروع قائم للصرف أو سواه من المشاريع فإن اشتراطات السلامة مفروضة عليه من قبل الدفاع المدني قبل بدء العمل في المشروع، وما يتطلبه المشروع من وضع سواتر وإضاءة ومصدات تمنع خطر وقوع المركبات أو الأشخاص أو تعرض حياتهم للخطر، وفيما يخص الحفر التي توجد في الحدائق العامة أو الطرقات العامة فهي تتبع لأكثر من جهة رسمية ومتى ما تصادف وجودها في طريق دوريات السلامة التابعة للدفاع المدني فإنها تعمل على مباشرتها والتوقف عندها. وأشار إلى أن هنالك أموراً عدة يقوم الدفاع المدني بمباشرتها ليست من اختصاصه، مستشهداً بمثال ورود بلاغ لغرفة العمليات من قبل مواطن عن خطر "كيبيل" كهرباء بجوار منزله أو بجوار محل تجاري أو خلافه فإن الدفاع المدني لا يتصل من القيام بالواجب حماية للأرواح والممتلكات، ورغم أنها ليست من اختصاصه ولكنه يسعى لإزالة الخطر.

وانتقد سرحان قصور عمل مراقبي أمانة جدة في تمرير بلاغات عن أي أخطار محتملة تخص الدفاع المدني وتقع ضمن مهام عمله أثناء تأدية عملهم كمراقبي أمانة، مؤكداً أن تفاعل رجال الدفاع المدني وعملهم أوسع وأشمل من مراقبي الأمانة وأن أي شيء يتم ملاحظته خلال وجودهم بالميدان ويشكل خطورة على الأرواح والممتلكات يتم الوقوف عنده فوراً حتى وإن كان خارج الاختصاص.

تحرك يرصد المخالفات.. ويغلقها
جدة: الوطن

بينما وثق عدد من سكان محافظة جدة صوراً لأبواب ومناهل للصرف الصحي مكشوفة ومهملة في عدد من الأحياء، باشرت أمانة جدة طوال اليومين الماضيين إغلاق العديد منها بالتعاون بين القسم المختص داخل الأمانة والمقاولين المنفذين للمشروعات، ورصدت "الوطن" إغلاق العديد من الحفر أمس بطريق الملك عبدالعزيز بالقرب من دوار النافورة، في حين يعمل فريق ميداني على رصد البلاغات وما يتم بثه من قبل المغردين على مواقع التواصل الاجتماعي للحد من تداعيات السقوط فيها.



2310 "تظلمات" لسجناء تابعتها "حقوق الإنسان" في عامين

خطة لإنشاء محاكم بالقرب من السجون لتسهيل وسرعة البت في القضايا

المصدر: جريدة الوطن الخميس 22 ذو الحجة 1435 هـ - 16 أكتوبر 2014م

http://www.alwatan.com.sa/Nation/News_Detail.aspx?ArticleID=203052&CategoryID=3

جدة: نجلاء الحربي
تابعت "الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان" 2310 تظلمات لسجناء خلال عامين، وكان في مقدمة الجهات المشكو بحقها 5 جهات هي المديرية العامة للسجون، والمباحث العامة، وهيئة التحقيق والادعاء العام، والمديرية العامة لمكافحة المخدرات، والبحث الجنائي.
وذكر مصدر قضائي لـ"الوطن" أن "أكثر التظلمات التي تابعتها الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان خلال عامي 1433، و1434 كانت ضد المديرية العامة للسجون بـ1897 قضية، تلتها المباحث العامة بـ358 قضية، وهيئة التحقيق والادعاء العام بـ29، ثم المديرية العامة لمكافحة المخدرات بـ19 قضية، بينما بلغت القضايا المتعلقة بالبحث الجنائي 7".
وأضاف أن "التظلمات تنوعت لتشمل انتهاء محكومية البعض دون إطلاق سراحهم، وطلب النقل لسجن آخر، وسوء معاملة من قبل بعض الموظفين واتهامات بتجاوز للأنظمة ووجود سجناء لم يحكم عليهم"، مشيراً إلى أن الجمعية خاطبت الجهات ذات العلاقة لبحث هذه التظلمات، وإزالة أسبابها.
وقال المصدر إن "إحدى العقبات التي تؤخر البت في قضايا السجناء هي البعد المكاني بين السجون والمحاكم، وعدم توفر وسائل النقل الآمنة، خاصة في القضايا ذات الطابع الأمني".
وكشف أن "وزارة العدل تخطط لإنشاء محاكم بجانب السجون، لتلافي هذه المشكلة، وتسهيل وتسريع البت في القضايا السجناء، وذلك بعد أن رصدت تأخر محاكمات العديد منهم، وطول فترة مكوثهم بالسجون بدون أن يصدر بحقهم أحكام شرعية".
وأوضح أن "مدينة جدة ستشهد مطلع العام الجديد أولى الخطوات بإنشاء مقر لمحكمة بالقرب من سجن بريمان، وسوف تتميز هذه المحاكم بتصاميم خاصة، تراعي ظروف السجناء، حيث سيتم نقلهم مباشرة إلى قاعة الجلسة في ممرات مرتبطة بالمحاكم تحت الأرض، وبذلك يتم توفير النواحي الأمنية في نقلهم"، مشيراً إلى أن وجود المحاكم الجديدة بجانب السجون سيساهم في تحقيق العدالة السريعة في أكل صورها.
وأوضح المصدر أن "الوزارة بدأت التنسيق مع الجهات المعنية لنزع ملكيات أراض بالقرب من السجون في كل من جدة، ومكة المكرمة، والمدينة المنورة، والطائف، والخبر، والقصيم، والمنطقة الشمالية، وبعض مدن المنطقة الشرقية، لهذا الغرض".
من جهته، قال الأمين العام للجمعية الوطنية لحقوق الإنسان المستشار القانوني خالد الفاخري، أن "هناك تواصل مستمرا بين الجمعية والجهات الحكومية ذات العلاقة، كهيئة التحقيق والادعاء العام، والمباحث العامة، والمديرية العامة للسجون، والبحث الجنائي وغيرها، وعندما نتلقى تظلمات من بعض السجناء، نخاطب تلك الجهات للاستفسار، والعمل على إزالة مسببات الشكاوى".
وأوضح أن "استفسارات الجمعية تكون عادة حول وضع السجناء، وإنهاء إجراءات بعضهم، وهناك تعاون من قبل تلك الجهات معنا لبحث الشكاوى الواردة، حيث نتيج لنا الاطلاع على ملفات السجناء الذين يتم الاستفسار عنهم".
وأكد الفاخري أن "الأنظمة توضح حقوق السجناء، ما لهم وما عليهم، وهي متاحة للجميع، إلا أن الأغلبية منهم لا يعرفون ذلك إلا بعد مواجهة إشكالية قانونية"، مشيراً إلى أن الجمعية تقوم بجولات ميدانية دورية للاطلاع على أحوال السجناء، ومعرفة شكاواهم، ورصد بعض التجاوزات والقصور الذي يحدث في بعض السجون.



أولياء الأمور غاضبون.. و"عطيف": جارٍ التنسيق لتأمين عجز الكتب

مدارس بـ"جازان" تعاني نقصاً في المقررات بالمراحل التعليمية كافة

المصدر: جريدة سبق الخميس 22 ذو الحجة 1435هـ - 16 أكتوبر 2014م

<http://sabbq.org/6Angde>

علي الجريبي- سبق- جازان:

أبدى مجموعة كبيرة من أولياء أمور الطلاب والطالبات بمدارس تابعة لإدارة تعليم جازان تذمرهم من تأخر تسليم الكتب المدرسية لأبنائهم وبناتهم، في الوقت الذي تسعى فيه تعليم جازان لسد العجز، فيما تؤكد جمعية حقوق الإنسان أنه من حق الطلاب والطالبات الحصول على الكتب المدرسية من أول يوم دراسي، إلا أن وضع العجز في الكتب زاد الحال سوءاً لهؤلاء من الناحية التعليمية نظراً لعدم حصولهم عليها منذ أول يوم دراسي للعام الحالي، الذي بدأ بتاريخ 11 / 5 / 1435هـ حتى اليوم، أي بعد مضي شهر ونصف الشهر تقريباً، بما فيها إجازة عيد الأضحى.

ويستغرب أولياء الأمور من ذهاب أولادهم إلى المدارس بدون مقررات، وأن منهم من لم يستلم أي كتاب أبداً؛ ما سيعرضهم لفقد الدروس اليومية التي يسببها سيئدني مستواهم الدراسي.

ورصدت "سبق" من خلال مصادر لها أن عدداً من مدارس البنين والبنات بتعليم جازان في مختلف المحافظات تشكو من عجز شديد بالكتب المدرسية، وتحققت من مشكلة نقصها مع مجموعة من أولياء الأمور، سواء بالنسبة للطلاب أو الطالبات، وفي مراحل تعليمية مختلفة.

وأكد بعض أولياء الأمور أن هناك طلاباً بمدرسة زبارة رشيد المتوسطة للبنين ومدارس أخرى بمحافظة أبو عريش بدون كتب.

كما عبرت مجموعة أخرى من أولياء أمور طالبات بمدارس للبنات بمحافظة العارضة عن استيائهم من تأخر صرف المقررات لبناتهم، وذكر بعضهم أن بناتهم اللاتي يدرسن بمتوسطة الخيرية للبنات لم يتسلمن كتباً بمنهج اللغة الإنجليزية بالمرحلة المتوسطة كافة، وكذلك عجز في مادتي الرياضيات والعلوم للصف الثاني المتوسط.

ويشارك أولياء أمور طالبات بمدرسة دبير الابتدائية والمتوسطة للبنات جنوب العارضة في هذا الرأي، مبددين تذمرهم من عدم صرف الكتب الدراسية لبناتهم، ومنها منهج اللغة الإنجليزية للطالبات من الصف الرابع الابتدائي إلى الصف الثالث المتوسط.

وطالب هؤلاء بأن تسارع الجهة المعنية بحل مشكلة نقص المقررات المدرسية والعجز الحاصل في عدد من مدارس البنين والبنات التابعة لتعليم جازان؛ حتى يتم إنهاء معاناة هذه الفئة مع النقص الذي ربما يكون سبباً رئيساً في تدني مستواهم التعليمي، ويصل بهم إلى أقل النسب التحصيلية.. وعبروا عن استيائهم وتذمرهم الشديد من وضع أبنائهم وبناتهم، من ناحية عدم حصولهم على مناهج دراسية منذ أول يوم دراسي للعام الحالي حتى اليوم.

ورفعوا شكاوهم عبر "سبق" إلى وزير التربية والتعليم، الأمير خالد الفيصل بن عبد العزيز، لكي يتدخل شخصياً ويتابع الوضع المتعلق بأمر العجز في المقررات المدرسية، الذي يعانيه الطلاب والطالبات، ناقلين له الضرر والمعاناة التي يمر بها أبنائهم بشكل يومي، وأن ذلك أبقاهم في خوف مستمر من تأثر مستواهم التحصيلي والتعليمي من جراء مشكلة عجز المناهج والمقررات.

وفي المقابل، أوضح المشرف العام على فرع الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان في منطقة جازان أحمد بن يحيى البهكلي لـ"سبق" أن "من حق الطلاب والطالبات الحصول على الكتب المدرسية في أول يوم من الدراسة؛ ليستطيعوا تلقي الدروس من المعلمين والمعلمات بشكل جيد، ولتتمكنوا من المذاكرة وحل الواجبات أولاً بأول".

وأضاف: أما بقاؤهم من دون كتب ففيه ضرر بهم، وإخلال بالعملية التعليمية، وإرباك لخطط المدرسة والجدول الزمني لشرح الدروس؛ وذلك ينعكس سلباً على تحقق الأهداف الأساسية للتعليم، ويربك أولياء الأمور الحريصين على متابعة أبنائهم.

وقال أيضاً: أعلم أن وزارة التربية والتعليم تبذل قصارى جهدها لطبع الكتب المدرسية، ثم إيصالها إلى إدارات التعليم قبل بداية العام الدراسي بوقت كاف لتوزيعها على المدارس.

واستدرك "البهكلي" بقوله: لكنني أظن أن دخول وزارة التربية والتعليم في دوامة المراجعات الشكلية أصبح عاملاً سلبياً في تأخير وصول الكتب إلى المدارس، وإهدار جزء من المال على تعديلات شكلية، لا تسمن ولا تغني من جوع. من جهته، صرح مدير الإعلام التربوي بتعليم جازان يحيى عطيف لـ "سبق" بأن العمل جار على تأمين العجز المتعلق بالكتب المدرسية، وذلك بالتنسيق مع الجهات ذات الاختصاص.



الغائبون في حفرة التحلية

المصدر: جريدة عكاظ الاثنين 19 ذو الحجة 1435 هـ - 13 أكتوبر 2014م

<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20141013Con2014101372862.htm>

حمود أبو طالب

**** جمعية حقوق الإنسان..**

سمعنا أن «هيئة حقوق الإنسان» تتابع حادثة شارع التحلية، وبدورنا نشكرها على المتابعة التي لا ندري عن ماذا ستسفر، وحتى لو توقف الأمر على المتابعة فقط، فلن نلومها لأنها مشغولة بالمؤتمرات الحقوقية الدولية، وبالتالي نتوجه بحديثنا إلى «الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان» التي نعتبرها - مجازاً - معنية بحقوق الإنسان في الداخل، ونقول لها: لماذا لم نسمع منك تعليقاً ولو بجملته واحدة كأضعف الإيمان لإبراء الذمة أو لتعزيزية المجتمع بأكمله وليس أسرة الطفل ووالده، أم أن القضية لا تدخل في معايير وبنود حقوق الإنسان لديهم. أليست قضية حقوق إنسان بامتياز أن يمشي الإنسان بأمان في الشارع وألا يموت ميتة عبثية مجانية في حفرة مكشوفة فيه.

**** المجلس البلدي..**

أعرف أن كثيراً من القراء سيلومونني عندما أتساءل عن غياب المجلس البلدي عن هذه القضية لأنهم سيقولون: وهل فعل المجلس شيئاً منذ وجوده حتى نلومه عن غيابه في هذه الحادثة. كلنا نعرف هذه الحقيقة، ولكننا نريد منه أن يتمثل مقولة: فليسعد النطق إن لم يسعد الحال.

**** هيئة مكافحة الفساد..**

نعرف، يا عزيزتنا «نزاهة»، أننا قد أثقلنا عليك وأخرجناك بمطالبات كثيرة منذ إنشائك رغم اكتشافنا لاحقاً أنك في وضع حرج لا تحسدين عليه، ولكن طالما أنت موجودة كجهاز رسمي فلن نتوقف عن مطالبتك بأداء دورك. هل تعتبرين، أيتها الهيئة الموقرة، هذه القضية المؤلمة فساداً بدرجة امتياز أم لا. هل الحفر المفتوحة في الشوارع التي لا تحتاج إلى مخبرين وتقارير سرية لاكتشافها دليل على فساد كبير يتحدى الجميع بصلف وجرأة ووقاحة أم لا. قولي كلمة يا هيئة. «كلمة ولو جبر خاطر».

**** هيئة التحقيق والادعاء العام..**

أليست هذه الهيئة تمثل المدعي العام باسم المجتمع في قضايا الضرر التي تصيبه من أي جهة كانت. كان المفروض أن تتواجد بأي شكل كان، وكنا نتوقع اشتراكها في لجنة التحقيق المكلفة من الإمارة، على الأقل كشاهد قانوني في القضية لأهميتها.

**** هيئة الرقابة والتحقيق..**

كجهة رقابية أساسية لم نسمع إلى الآن عن دور لها أو حتى رأي في القضية، إضافة إلى عدم إشراكها في لجنة التحقيق التي تشكلت من جهات هي مسؤولة أساساً في حيثيات القضية.. وهناك غائبون أكثر لا نستطيع حصرهم هنا، لكننا نتمنى ونسأل الله ألا يكون الضمير أحدهم خلال التحقيق في القضية..

هيئة حقوق الإنسان

مقطع "تعنيف رضية" يستنفر "حقوق الإنسان"

المصدر: جريدة الوطن الجمعة 16 الحجة 1435 هـ - 10 أكتوبر 2014م

http://www.alwatan.com.sa/Nation/News_Detail.aspx?ArticleID=202536&CategoryID=3

أبها: سعيد آل ميلس

استنفر مقطع يصور تعنيف رضية هيئة حقوق الإنسان، التي أعلنت أنها ستعمل جادة على تقصي هذه الجريمة، والعمل مع الجهات المختصة على تقديم المسؤولين عنها إلى العدالة.

وقالت الهيئة من خلال تغريدات على حسابها في موقع التواصل الاجتماعي "تويتر" إنه "بالإشارة إلى المقطع الذي تم نشره على شبكات التواصل، وينتهك الطفولة، ويظهر عنفا موجها لرضيعة، فقد باشر فريق من الهيئة الواقعة، وبدأ في مخاطبة الجهات الأمنية للتوصل لأصحاب المقطع".

وطالبت الهيئة من الجميع الرصد والتبليغ عن مثل هذه الوقائع، للتصدي لتلك التجاوزات، واعدة التعامل مع أي بلاغ يردّها بسرية، مشيرة إلى أنها نجحت في حالات سابقة في الوصول إلى عدد من الجناة بحق أطفال ظهرت مقاطع لهم، بعد التنسيق مع الجهات المختصة.

من جانبها، قالت مديرة دار الحماية والضيافة للفتيات بالرياض موضي الزهراني، إن "هذه المقاطع التي يتم تداولها بين حين وآخر بكل قسوة هي دليل على ثقافة الملكية الأبوية التي انتشرت مؤخرا بشكل متزايد، وهذه الثقافة أعطت بعض الآباء صلاحية تعذيب الأبناء، والبعض يرى ذلك جزءا من التأديب"، مرجعة السبب وراء استمرار نشر مثل هذه المقاطع المؤلمة إلى عدم معاقبة الجناة والتشهير بهم.

واستبعدت أن تكون المسألة تقتصر على ضعف التوعية، وقالت إن "بعض المتورطين دون مستوى التوعية، لذلك لن تجدي معهم، كما أن البعض قد يهدد بالقتل إذا تدخل أي طرف خارجي لوقف جريمته ضد أبنائه، لذلك فإن الخيار الأمثل في مثل هذه الحالات اللجوء للجهات الأمنية".

وحول وجود مؤثرات خارجية لارتكاب مثل هذه الجرائم، قالت الزهراني "أحيانا يكون بعض ممارسي هذا العنف من متعاطي المخدرات، وهنا تكون المعاناة بشكل أكبر، كما أن بعضهم مرضى نفسيون".

وفيما يخص قوانين الحماية، قالت: "إن القوانين موجودة، ولكن المشكلة أحيانا تكون في بطء تنفيذ الأحكام"، وطالبت بوجود شرطة أسرية كما هو معمول به في الدول الأخرى، لمتابعة هؤلاء الجناة.

وكان المقطع الذي انتشر في الأيام الماضية على مواقع التواصل الاجتماعي يصور شخصين، وهما يعنفان رضية برفع قدميها باستخدام علاقة ملابس، ومن ثم ضربها على قدميها بأداة تشبه العصا، وسط صراخ الصغيرة المستمر.

4 جهات تتولى التحقيق .. ومغردون غاضبون

أسرة حادثة "التحلية": ننتظر رد اللجنة ووزير البلدية

يتابع القضية

المصدر: جريدة الاقتصادية الأحد 18 الحجة 1435 هـ - 12 أكتوبر 2014م

http://www.aleqt.com/2014/10/12/article_895192.html

عبد السلام الثميري من الرياض قال لـ "الاقتصادية" طارق منشو، شقيق متوفى "حادثة التحلية" في جدة، "إن أسرته تنتظر رأي اللجنة المشكلة للتحقيق في الحادثة، وإنهم سينتظرون ما تسفر عنه هذه اللجنة من نتائج"، مؤكداً أن وزير الشؤون البلدية والقروية يتابع التحقيقات بنفسه. يأتي ذلك بعد أن اتصلت أمانة جدة من حادثة غرفة المنهول الصحية الواقعة بجوار أحد المراكز التجارية في شارع التحلية في جدة، التي تم تشكيل لجنة عاجلة للتحقيق إثر وفاة أب وابنه في تلك الغرفة. وأوضح منشو أنهم تلقوا اتصالاً من الأمير منصور بن متعب وزير الشؤون البلدية والقروية، الذي أكد لهم إعلان النتائج فور ظهورها، وذلك بعد تقديمه العزاء للأسرة، إضافة إلى اتصال الأمير متعب بن عبد الله وزير الحرس الوطني، مشيراً إلى أنه وأسرته سينتظرون إجراءات تحقيق اللجنة المشكلة، وأنهم لن يتحدثوا إلا بعد ظهورها، مقدماً شكره لكل من تعاطف مع الحادثة، وقدم تعازيه لهم.

«الاقتصادية» 11 / 10 / 2014

فيما تفاعل مغردون في موقع التواصل الاجتماعي "تويتر" مع الحادثة، حيث أطلقوا حملة للإبلاغ عن فتحات الصرف الصحي، لتوعية أفراد المجتمع. وحملت الحملة هاشتاق بعنوان "حملة الإبلاغ عن فتحات الصرف الصحي"، وتهدف إلى الإبلاغ عن فتحات الصرف الصحي المفتوحة تفادياً لوقوع أي حوادث مشابهة. وعلمت "الاقتصادية" أن اللجنة المشكلة التي ستتولى التحقيق، التي شرعت في إجراءات التحقيق أمس، تتكون من الإمارة والدفاع المدني وأمانتي مكة وجدة. وبحسب لائحة الغرامات والجزاءات الخاصة بالمخالفات البلدية، فإن غرامة من يترك فتحات الصرف الصحي دون أغشية واقية تراوح بين ألف وثلاثة آلاف ريال، مع إلزامية أن يدفع المتسبب تعويضاً للمصاب. وكان الأمير مشعل بن عبد الله بن عبد العزيز أمير منطقة مكة المكرمة أمر بتشكيل لجنة عاجلة للتحقيق في حادثة غرفة المنهول الصحية الواقعة بجوار أحد المراكز التجارية في شارع التحلية في جدة، التي نتج عنها وفاة طفل ووالده إثر سقوطهما فيها فجر الخميس الماضي، والرفع له بتقرير مفصل حول ملابسات الحادثة ووقائعها. من جهتها، أكدت هيئة حقوق الإنسان ضرورة تقديم المسؤول عن حفرة الصرف الصحي في حادثة سقوط المواطن وطفله ووفاتهما، للمحاكمة سواء كانت هذه الحفرة ملكية خاصة أو عامة. وقالت "تتابع الهيئة بفرعها في منطقة مكة حادثة شارع التحلية، وتتواصل مع الجهات الرقابية والعديلية لمتابعة إجراءات تقديم المتسبب في الحادث للعدالة". وأضافت "تتابع الهيئة مع وزارة الشؤون البلدية آلية الرقابة التي تطبقها أمانة كل مدينة للتصدي لمثل هذا الإهمال غير المبرر".



المعدي يؤكد: تغذية الإعلام للتعصب أمر خطير

تدشين حملة لنبذ التعصب الرياضي في المملكة

المصدر: جريدة المواطن الاثنين 19 ذو الحجة 1435 هـ - 13 أكتوبر 2014م
<http://www.almowaten.net/?p=238055>

المواطن- الرياض
دشن مدير العلاقات العامة والإعلام في هيئة حقوق الإنسان محمد المعدي حملة على موقع التواصل الاجتماعي تويتر بعنوان "التعصب الرياضي"، طالب خلالها بالتوقف عن إشاعة خطاب الكراهية ضد الآخر بهدف الدفاع عن ميول الشخص.
وذكر في عدد من التغريدات أن التعصب الرياضي بدأ بإفساد مصدر التسلية الأكبر في السعودية، حيث أصبح بعض الإعلام الرياضي مغذياً للتعصب ومهيجاً للجمهور.
وقال المعدي: "قد نجد العذر لبعض المتعصبين من الجمهور لكن أن يتحول الإعلام إلى مغذٍ للتعصب فهذا يجب التوقف ودراسة آثاره".
وعزا انهيار الكرة السعودية إلى التعصب الرياضي، مشيراً إلى أن إعلام الأندية أصبح هو المتحكم في المنتخب.
وختم بقوله: الرياضة، التي نعتبرها أهم مسألنا تمر بتحولات خطيرة يجب أن نتوقف عندها من أجل بلدنا وشبابنا وسمعة كرتنا، ونكون جميعاً ضد التعصب الرياضي.



اليوم الثاني .. مواصلة محاكمة خلية شقة الخالدية

القصاص تعزيراً لـ 4 إرهابيين قتلوا مقيماً وأطلقوا النار على رجال الأمن

المصدر: جريدة عكاظ الاربعاء 21 ذو الحجة 1435 هـ - 15 أكتوبر 2014م
<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20141015Con20141015728915.htm>

منصور الشهري (الرياض)
أصدرت المحكمة الجزائية المتخصصة أمس حكماً الابتدائي بالقتل تعزيراً ضد أربعة إرهابيين من عناصر خلية الـ 88 والمعروفة بـ «شقة الخالدية» لثبوت اعتناقهم المنهج التكفيري وقتل أحد المقيمين والاستيلاء على مركبته وإطلاق النيران على رجال الأمن خلال المواجهة الأمنية التي حدثت في حدود الحرم المكي الشريف.
وواصلت المحكمة أمس الثلاثاء النطق بالحكم على الدفعة الثانية من أعضاء الخلية الـ 88 وذلك بحضور 21 متهما جميعهم سعوديون (من المتهم 23 إلى 43)، كما تواجد داخل قاعة النطق بالحكم عدد من ذوي المتهمين وممثل هيئة حقوق الإنسان وممثلو وسائل الإعلام.
ونطق رئيس الجلسة القضائية والمشكلة من ثلاثة قضاة أحكامه بالقتل تعزيراً بحق 4 متهمين وهم المدعى عليهم الـ 28 والـ 29 والـ 32 والـ 34، والسجن بحق المتبقين فترات مختلفة حسب إدانات كل متهم، حيث تراوحت فترات السجن بحقهم ما بين 8 سنوات إلى 32 سنة، إضافة إلى المنع من السفر خارج المملكة بعد انتهاء محكومية كل منهم.

وشهدت الجلسة صرف رئيس الجلسة الدعوى بحق المتهم الـ 31 لعدم أهليته للمحاكمة في الوقت الحالي بموجب التقارير الطبية المرفقة بالمعاملة، فيما أفهم رئيس الجلسة المدعي العام بأن يحق له طلب محاكمة المدعى عليه متى عادت أهليته وفق تقرير طبي معتبر.

وكانت التهم التي ثبتت بحق المدعى عليه الـ 28 والذي صدر بحقه حكم بالقتل تعزيراً بإجماع القضاة الثلاثة اعتناقه المنهج التكفيري ونقضه البيعة التي في عنقه لولي الأمر ومبايعته للهالك أحمد الدخيل أثناء تواجده في شقة الخالدية مع مجموعة ذات أفكار منحرفة وتعزم القيام بأعمال إرهابية، واشترাকে بالمواجهة الأمنية في تلك الشقة وحيازة رشاش بندقية دون ترخيص بقصد الإفساد والإخلال بالأمن، واشترাকে في حيازة الأسلحة والأكواع المتفجرة الموجودة بالشقة، واشترাকে في حيازة القنابل اليدوية وتدريبه على السلاح لذلك القصد، وهروبه من رجال الأمن عند نقطة التفتيش، وحراسة تلك الشقة ليلاً والدعاء على وفاة الأمر وتضليل الجهات الأمنية بإخفاء السلاح، وشروعه في إنشاء معسكر تدريبي لإخراج المساجين ومواجهة رجال الأمن بالسلاح مما تسبب في مقتل أحد المقيمين ومشاركته في الفوضى التي حدثت داخل السجن.

فيما ثبت على المدعى عليه الـ 29 والمحكم عليه بالقتل تعزيراً بالإجماع اعتناقه المنهج التكفيري ونقضه البيعة التي في عنقه لولي الأمر والقدح في علماء المملكة، واجتماعه بمجموعة ذات توجهات منحرفة تنوي القيام بعمليات إرهابية منهم الهالك أحمد الدخيل ومحاولة إخفائه عن الجهات الأمنية بالتنقل به من مكان لآخر منها شقة الخالدية واشترাকে في حيازة الأسلحة والأكواع المتفجرة الموجودة بتلك الشقة والتي يقصد بها الإفساد والإخلال بالأمن وحراستها ومن بها ليلاً حاملاً السلاح المعبأ بالذخيرة، وإطلاق النار على رجال الأمن أثناء المداهمة مما تسبب في تلفيات بسياراتهم وهروبه، وغسل ملابسه عن الدم الناتج عن تلك المواجهة وسطوه مع أحد الهاربين على سيارة أحد الأشخاص وأخذها بالقوة وتهديده رجال الأمن بتفجير قنبلة يدوية كانت معه لحظة هروبه.

وأدين المدعى عليه الـ 32 والذي حكم بقتله تعزيراً بالإجماع لاعتناقه المنهج التكفيري، واستضافته لعدد من ذوي التوجهات المنحرفة في منزله وبعدد ممن هم على نفس التوجه وتخطيطه معهم لأعمال إرهابية، وسفره إلى القصيم للعرء في مقتل أحد أفراد الفئة الضالة وموافقته للمدعى عليه الـ 33 في نفس الخلية على القيام بأعمال إرهابية داخل المملكة واجتماعه بشقة الخالدية بعدد من أفراد الفئة الضالة واشترাকে في حيازة عدد كبير من الأسلحة والذخائر والقنابل الموجودة فيها والتي يقصد بها الإخلال والإفساد بالأمن، وتوزيع الذخيرة على الموجودين فيها لمواجهة رجال الأمن وإطلاقه النار على رجال الأمن ثم هروبه مع بعض أفراد تلك الشقة على سيارة تم السطو عليها ودخوله عبر الشبكة المعلوماتية على مواقع محظورة.

فيما حكم على المدعى عليه الـ 34 بالقتل تعزيراً بالأغلبية لثبوت اعتناقه المنهج التكفيري واجتماعه بعدد من ذوي التوجهات المنحرفة ومحاولته السفر لمواطن الفتنة للقتال فيها دون إذن ولي الأمر وعلمه بعدد ممن هم على شاكلته تأثراً بزعيم القاعدة وتسليمه مبلغ عشرين ألف ريال لدعم المقاتلين في مواطن الفتنة، واعتقاده بوجوب قتال المعاهدين والمستأمنين في المملكة، واستئجار سكن باسمه وتمكين ذوي التوجهات المنحرفة منه رغم علمه بمخططاتهم والتنقل معهم من مكان لآخر والهروب من رجال الأمن بعد المداهمة وحمله السلاح الرشاش بقصد مواجهة رجال الأمن وإيقافه مع عدد من رفقاءه لصاحب سيارة جيب وأخذها منه تحت تهديد السلاح، وحيازته لعدد كبير من الأسلحة والذخيرة الأكواع المتفجرة وسلاح حربي نوع «أر بي جي» بقصد الإفساد والإخلال بالأمن، وسفره إلى اليمن بطريقة غير مشروعة وانتحال الجنسية اليمنية باستخراج بطاقة وجواز سفر مزورين مقابل عشرة آلاف ريال بقصد الذهاب إلى العراق دون إذن ولي الأمر وبحوزته قنبلة يدوية وكوع متفجر ومسدس ومحاولته مع أفراد تلك المجموعة في استهداف المجمعات السكنية للمعاهدين والمستأمنين وقتلهم، ومحاولة تجنيد الأشخاص للانضمام لتلك المجموعة وبحثه عن لوحات لسياراتهم ومساكن لهم وتمويل الإرهاب والأعمال الإرهابية باستلامه مبلغ 8500 ريال لذلك الغرض وتدريبه خارج البلاد على صناعة المتفجرات وعمله بعدد ممن يجندون الأشخاص للتنظيم الإرهابي.

وفيما يخص المتهمين المتبقين فقد صدرت بحقهم أحكام مختلفة بالسجن تفاوتت ما بين 8 سنوات إلى 32 سنة إضافة إلى منع كل منهم من السفر خارج المملكة بعد انتهاء فترة سجنه مدة مماثلة لحكمه، بإضافة إلى صدور غرامات مالية بحق متهمين أحدها بمبلغ 15 ألفاً وآخر 10 آلاف ريال، كما صدر حكم بالجلد بحق متهمين كل منهم 70 سوطاً لتورطهم في تعاطي المسكر والحبوب المحظورة.

وكانت أبرز تهمهم تسلم أحد المدعى عليهم مبلغ مليون ريال من الهالك تركي الدندني أعطاها أحد عناصر تنظيم القاعدة الإرهابي لتمويل أعمالهم الإجرامية، وقيام مدعى عليه آخر بطلبه من شخص يماني إدخال أسلحة حربية إلى المملكة لأغراضهم الإجرامية.

فيما أدین أحد المدعى عليهم أيضا باجتماعه بمجموعة ذات أفكار منحرفة تخطط لعمليات إرهابية داخل البلاد منهم الهالك أحمد الدخيل المطلوب أمنياً ومشاركته في تجهيز حشوة المتفجرات وتوزيعه منشورات وأشرطة محظورة مؤيدة للتنظيم الإرهابي.

وكان من ضمن التهم التي ثبتت بحق أحد عناصر الخلية قناعته بتحريم الدراسة في المدارس الحكومية، وقيامه برمي ورقة على أحد مباني المباحث العامة تتضمن تهديدا لهم، والتخطيط لاستهداف مراكز أمنية.



نائب وزير الصحة يفتح اللقاء التعريفي بنظام الرعاية

الصحة النفسية

المصدر: جريدة اليوم الاربعاء 21 ذو الحجة 1435هـ - 15 أكتوبر 2014م

<http://www.alyaum.com/article/4020281>

واس - الرياض

افتتح معالي نائب وزير الصحة للشؤون الصحية الدكتور منصور بن ناصر الحواسي اليوم، الملتقى التعريفي لنظام الرعاية الصحية النفسية، الذي تنظمه اللجنة الوطنية لتعزيز الصحة النفسية، وذلك في برج رافل بمدينة الرياض .

وأوضح الدكتور الحواسي ، أن نظام الرعاية الصحية النفسية يُشكل نقطة تحول رئيسية في آلية تقديم الخدمات والإشراف عليها ومتابعتها وحفظ حقوق المرضى، حيث يعكس اهتمام القيادة الرشيدة - حفظها الله -، بتطوير القطاع الصحي بشكل عام، والتركيز على خدمات الصحة النفسية بشكل خاص، وسن التشريعات وتقديم الخدمات وفق الإطار الذي يراعى حقوق المرضى ومقدمي الخدمة .

وأكد في كلمة له خلال حفل الافتتاح أن وزارة الصحة تسعى جاهدة إلى تحسين خدماتها في مجال الصحة النفسية، وتعزيز برامجها من خلال إجراء مراجعة شاملة وتقييم الوضع الحالي، وضخ مبادرات جديدة ونوعية في هذا المجال الحيوي المهم، مشيراً إلى أن الوزارة تمتلك سلسلة كبيرة من الخدمات تتمثل في 23 مستشفى متخصص بالصحة النفسية، و 100 عيادة منتشرة في المستشفيات العامة والتخصصية، إضافة إلى سعة سريرية تقترب من 5 آلاف سرير، كما تعمل الوزارة على تحديث البنية التحتية للمنشآت النفسية من خلال نماذج وتصاميم حديثة لهذه المستشفيات تضمن قدرتنا على تحقيق أفضل المعايير لعملائنا .

ولفت معالي نائب وزير الصحة للشؤون الصحية، إلى أن العنصر الأهم والعامل الأبرز في أحداث التغير والتطوير هو القوى العاملة المؤهلة التي تسعى لبناء برامج لتطويرها والاستثمار فيها من خلال برامج التدريب وبناء الشراكات مع جهات عالمية متخصصة، متمنياً أن يحقق هذا اللقاء الأهداف المرجوة منه في التعريف بالنظام للمهتمين والمختصين وأن ينطلق من خلال هذا اللقاء لتفعيل مواد هذا النظام والالتزامات المترتبة عليه بشكل فعال ودقيق .

من جهته أوضح الأمين العام للجنة الوطنية لتعزيز الصحة النفسية الدكتور عبد الحميد الحبيب، أن نظام الرعاية الصحية النفسية وما يشتمل عليه من مواد وإجراءات سوف تسهم بشكل مباشر في رفع المعايير وإجراء مراجعة كاملة للأساليب وتأسيس لحقوق المرضى في المنشآت العلاجية النفسية، مشيراً إلى أن المختصين والمهتمين في مجال الصحة النفسية يعرفون أهمية النظام وأثره ويستشعرون عظم المسؤولية المترتبة عليها، حيث إن اعتماد النظام وصدوره من أعلى سلطة في المملكة، وإن كان النظام يمثل نقلة حقيقية فإن مواكبة النظام من قبل الممارسين والسعي للالتزام بمواده وبنوده يشكل المعنى الحقيقي المستهدف .

وأفاد أن اللجنة الوطنية لتعزيز الصحة النفسية تسعى من خلال هذا اللقاء ومن خلال الفعاليات الأخرى إلى نشر الثقافة والمعرفة بالنظام مع تعميم البرامج التدريبية للتأكد من معرفة الممارسين في المنشآت العلاجية النفسية بالالتزامات

والحقوق وأساليب تقديم الخدمات، كما تأمل أن يشكل النظام خطوة في طريق طويل يعزز من خدمات الصحة النفسية بالمملكة وأن تراعي الخطط الصحية والمفاهيم الحديثة والممارسات المتطورة في هذا المجال الحيوي .

عقب ذلك بدأت جلسات الملتقى، حيث شملت الجلسة الأولى ثلاث أوراق عمل: الأولى بعنوان "نظرة عامة حول التنظيمات والتشريعات ودورها في الصحة النفسية" قدمها الدكتور عبدالله الهذلول، والثانية بعنوان "نظرة عامة نظام الصحة النفسية بالمملكة والمقارنة بالأنظمة العالمية" وقدمها الدكتور عبدالحميد الحبيب، فيما كانت الورقة الثالثة للدكتور عبدالله السبيعي بعنوان "المسح الوطن للصحة النفسية" .

أما الجلسة الثانية فاحتوت على ثلاث أوراق عمل: الأولى بعنوان "نظام الرعاية الصحية النفسية المحتوى والالتزامات" للدكتور محمد الجربا، والثانية بعنوان "دور مؤسسات المجتمع في حماية وتعزيز حقوق المرضى النفسيين" للدكتور محمود عبدالرحمن، أما الورقة الثالثة فقدمها الدكتور عبدالحميد الحبيب بعنوان "رؤية اللجنة الوطنية في سبيل تعزيز الصحة النفسية أذكار ومقترحات" .

بعد ذلك قدمت ورش عمل تخصصية شارك فيها، أطباء، وأخصائيين، وممارسين صحيين، ورجال الإعلام والصحافة، إلى جانب المستفيدون من الخدمات النفسية، وتضمنت ثلاث ورش عمل: الأولى بعنوان "نظام الرعاية الصحية النفسية وأثره في الممارسة المهنية للمختصين" قدمها الدكتور خليل القويطي، والثانية بعنوان "آليات مقترحة لمتابعة حقوق المرضى النفسيين والتدريب عليها"، للدكتور حسن كيري، فيما قدم حمد مشخص الورشة الثالثة بعنوان "الإعلام ودوره في رعاية حقوق المرضى النفسيين، أما الورشة الأخيرة فكانت بعنوان "أساليب حديثة لتعزيز مشاركة المستفيدين من خدمات الصحة النفسية" للدكتور عفاف اليوسف .

يذكر أن نظام الرعاية الصحية النفسية، هو أول نظام للصحة النفسية في الشرق الأوسط، ويهدف إلى تنظيم وتعزيز الرعاية الصحية النفسية اللازمة للمرضى النفسيين، وحماية حقوق المرضى النفسيين وحفظ كرامتهم وأسرهم والمجتمع، إضافة إلى وضع آلية معاملة المرضى النفسيين وعلاجهم في المنشآت العلاجية النفسية .

ونصت المادة الثالثة من مجلس المراقبة العام للرعاية الصحية النفسية، بأن يصدر وزير الصحة قراراً بتشكيل مجلس باسم "مجلس المراقبة العامة للرعاية الصحية النفسية" مكون من: مستشار شرعي من وزارة العدل "رئيساً"، ومستشار من وزارة الداخلية "عضواً" ونائبا للرئيس"، ومدير عام الصحة النفسية في وزارة الصحة "عضواً" وأميناً للمجلس"، وممثل من وزارة الشؤون الاجتماعية "عضواً"، ومستشار نظامي من وزارة الصحة "عضواً"، وعضو من هيئة حقوق الإنسان "عضواً"، وثلاثة من الأطباء الاستشاريين في الطب النفسي من وزارة الصحة والجهات الطبية الأخرى "أعضاء"، إلى جانب أخصائي نفسي واجتماعي، ويجوز للمجلس الاستعانة بمن يراه من ذوي الخبرة والتخصص .

كما نصت المادة الرابعة على بعض القرارات منها: النظر في التظلمات التي يقدمها المرضى أو ذويهم أو من يمثلهم، بعد استكمال التظلم أمام مجلس المراقبة المحلي للرعاية الصحية النفسية، وتكوين لجان من أعضاء المجلس أو من غيرهم من ذوي الخبرة أو الاختصاص لمراجعة قرارات الدخول الإلزامي، وأي اختصاص آخر يقره مجلس الوزراء ، فيما نصت المادة الخامسة على أن يعقد المجلس اجتماعه مرة على الأقل كل شهرين ، أو بناء على طلب رئيس المجلس عند الحاجة، وأن يكون انعقاد المجلس نظامياً بحضور الرئيس أو نائبة وتلثي الأعضاء على الأقل، وأن يكون اتخاذ القرارات بأغلبية الأعضاء الحاضرين وإذا تساوت الأصوات يرجح الجانب الذي صوت معه رئيس الاجتماع .



أثار الفتنة الطائفية وأساء للصحابه.. وشارك في مواجهة مسلحة مع

رجال الأمن

الحكم بالقتل تعزيراً على قائد إرهاب العوامية

المصدر: جريدة الرياض الخميس 22 ذو الحجة 1435 هـ - 16 أكتوبر 2014م

الرياض - مبارك العكاش

قضت المحكمة الجزائية المتخصصة بالرياض أمس الأربعاء الحكم بالقتل تعزيراً على زعيم وقائد الإرهاب بالعوامية بعد إدانته بالعديد من التهم الخطيرة منها تحريضه العامة على عدم السمع والطاعة لولي الأمر وعدم مبايعته واشتراكه في المواجهة المسلحة مع رجال الأمن وإثارة الفتنة الطائفية والسب والتجريح في صحابة رسول الله، وغير ذلك من تهم. وشهدت الجلسة حضور محامي المتهم ووالده وشقيقه ومراسلي وسائل الإعلام ومندوب هيئة حقوق الإنسان. وأقر المدان في جوابه أنه لا بيعة في عنقه لأحد وأن البيعة لا تكون إلا لله ولرسوله وآله وللأئمة الاثني عشرية، وأنه لا شرعية لحكام المملكة كونهم لا تتوفر فيهم الشروط الشرعية للبيعة، واتهامه علماء المملكة أنهم يغيرون حكم الشريعة لأجل إرضاء الحكام وعدم نزاهة القضاء ووصفه للدولة بأنها دولة إرهاب وعنف، وكثيراً من الأنظمة والقوانين فيها غير شرعية وخصوصاً النظام الأساسي للحكم، ووصفه لرجال الأمن بعصابات قطاع الطرق وقوات درع الجزيرة بعار الجزيرة ومطالبته بإخراجهم من البحرين ومطالبته كذلك بالإفراج عن المدانين في قضية تفجير الخبر، وتحريضه للدفاع عن المطلوبين في قضايا تمس أمن البلاد والمعلن عنهم في قائمة (23).

كما اعترف المتهم بصحة الخطب التي طالب فيها بإسقاط الدولة والخروج عليها وتشجيع الأشخاص على ذلك، وذكره لهم بأن حكام هذه الدولة فساق ولا تجوز مبايعتهم ويجب الخروج عليهم، ومطالبته بتحكيم ولاية الفقيه في هذه البلاد، وإسقاط دولة شقيقة وهي دولة البحرين، ودعوته للشباب السعودي لمناصرة مثيري الفتنة في البحرين بالقول والفعل وغير ذلك مما ورد في خطبه المرصودة سابقاً.

وتضمن الحكم إدانته بإعلانه عدم السمع والطاعة لولي أمر المسلمين في هذه البلاد وعدم مبايعته له ودعوته وتحريضه العامة على ذلك ومطالبته بإسقاط هذه الدولة عبر خطب الجمعة والكلمات العامة وتحريضه عبر خطبه وكلماته على الإخلال بالوحدة الوطنية وعدم الولاء للوطن وتأييده من خلالها لأحداث الشغب والتخريب في مقبرة البقيع، واستغلالها في إثارة الفتنة الطائفية وإذكائها واستغلاله خطب الجمعة والمناسبات الدينية العامة والخاصة في إطلاق عبارات السب والتجريح في أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ممن سبقت لهم الحسنى والشهادة لهم بالجنة، والتجريح في ولاية أمر المسلمين في هذه البلاد وعلمائها المعترين، والطعن في ديانتهم وأمانتهم وشرعيتهم، وإيغال صدور المواطنين عليهم بالكذب والبهتان، تحقيقاً لدعوته بالخروج على جماعة المسلمين في المملكة والتلبس على الناس في أن ولاءهم لولي أمر المسلمين وجماعتهم في هذه البلاد مناقض لولائهم لله ورسوله، واعتقاده بعدم شرعية أنظمة المملكة وعدم التزامه بها ودعوته الآخرين وتحريضهم على ذلك، وطعنه في نزاهة القضاء ومطالبته بإخراج من أدينوا بأحكام قضائية في جريمة تفجير الخبر عام 1417هـ، وزعمه أنهم بريئون من ذلك، واجتماعه بعدد من المطلوبين أمنياً ممن تم الإعلان عنهم بارتكاب جرائم إرهابية وتحريضهم وتوجيههم على الاستمرار في أنشطتهم التخريبية وتحقيق أهدافهم الإرهابية، والاشتراك مع أحد المطلوبين أمنياً في مواجهة مسلحة مع رجال الأمن من خلال الاصطدام عمداً بسيارته بدورية رجال الأمن لمنعهم من القبض على المطلوب المذكور وتمكينه من الهرب.

وثبت للمحكمة تدخل المدان في شؤون دول شقيقة ذات سيادة عبر التحريض من داخل المملكة على ارتكاب جرائم إرهابية فيها وإثارة الشغب وإذكاء الفتنة الطائفية وزعزعة أمنها، ودعوته أبناء المملكة إلى المشاركة في ذلك واشتراكه في التخزين في الشبكة المعلوماتية لخطبه وكلماته باتفاقه مع أحد الأشخاص على تصوير خطبه وتسجيلها ونشرها عبر الشبكة المعلوماتية وهروبه وتخفيه من رجال الأمن بعد أن علم أنه مطلوب للسلطات المختصة.

ونظراً إلى أن ما صدر من المدان هو خروج على إمام المملكة والحاكم فيها خادم الحرمين الشريفين لقصد تفريق الأمة وإشاعة الفوضى وإسقاط الدولة ونظراً إلى أنه قد ثبت للمحكمة إدانة المدعى عليه بأفعال ضارة على الأمن العام وسكينة المجتمع وسلمه الذي استقرت به أوضاعه حيث تجاوز الأمر أبداء الرأي المجرد والذي مارسه المدعى عليه سنين طويلة دون أن يؤاخذ به انطلاقاً من ترحيب الشريعة الإسلامية بالرأي وعدم مصادرتة فضلاً عن تجريمه ولا يخفى أن المبادئ القضائية اتفقت على تجريم هذه الأوصاف التي أدين بها المدعى عليه ولقول النبي صلى الله عليه وسلم في حديث عرفة الأشجعي رضي الله عنه: (من أتاكم وأمركم جميع يريد أن يفرق جماعتكم فاقتلوه) أخرجه مسلم وأحمد في المسند. وبما أن المدعى عليه داعية إلى الفتنة خارج عن الطاعة والجماعة حريص على تفريق جماعة المسلمين، ولا يقر لولي الأمر بطاعة ولا بيعة ونتج عن ذلك إزهاق لأنفس بريئة من المواطنين ورجال الأمن، وبما أن شر المدعى عليه لا ينقطع إلا بما نص عليه حديث رسولنا الكريم محمد صلى الله عليه وسلم قال النووي: (فاقتلوه: معناه إذا لم يندفع إلا بذلك). وبما أن المدعى عليه ظهر منه الإصرار والمكابرة فقد قررت المحكمة الحكم بقتل المدان تعزيراً.

وبإعلان الحكم قرر المتهم ومحاميه الاعتراض على الحكم بلائحة اعتراضية وتم إفهامه بأن موعد تقديم الاعتراض على الحكم يكون خلال ثلاثين يوماً من الموعد المحدد لاستلام صك الحكم، وإذا مضت المدة ولم يقدم أي منهم اعتراضه خلالها فسوف ترفع القضية إلى محكمة الاستئناف الجزائية المتخصصة لتدقيق الحكم بدونها.

أخبار ذات علاقة من الصحف المحلية



• هدف“ ينفق 11 مليون ريال على بحوث عمل المرأة وذوي الاحتياجات الخاصة

المصدر: جريدة الحياة الجمعة 16 ذو الحجة 1435 هـ - 10 أكتوبر 2014م

[اضغط هنا](#)

الرياض - هليل البقمي
كشف تقرير حديث صادر عن صندوق تنمية الموارد البشرية «هدف»، عن إنفاق الصندوق أكثر من 11 مليون ريال على دراسات وأبحاث أجرتها معاهد ومراكز استشارية وطنية ودولية متخصصة، في مجالات عمل المرأة وبيئتها، وذوي الاحتياجات الخاصة.
وأشار تقرير «هدف» (حصلت «الحياة» على نسخة منه) إلى إبرام الصندوق عدداً من الاتفاقات مع جهات داخلية وخارجية، لإجراء دراسات وبحوث متخصصة في عمل المرأة وذوي الاحتياجات الخاصة، موضحاً أن الدراسات شملت وضع الآليات وتطوير التشريعات لدعم توظيف هاتين الفئتين، وإيجاد الأنشطة والحوافز لهم.
وبحسب التقرير، لم تغفل الدراسات تحديد المجالات الاقتصادية والصناعية المناسبة لعملهم، إذ حددت الفترات الزمنية الخاصة لإتمام الدراسات والبحوث بمدة لن تزيد على ستة أشهر. وأفاد بأن من أبرز هذه الاتفاقات إبرام الصندوق اتفاق دراسة مع معهد الملك عبدالله للبحوث والدراسات الاستشارية في جامعة الملك سعود، لبحث بعنوان: «خلق فرص عمل مناسبة للمرأة في الأنشطة الاقتصادية: تطوير التشريعات وآليات دعم التوظيف والأنشطة والحوافز» بمبلغ يصل إلى 900 ألف ريال، ودراسة أخرى لشركة «ماكزوي أند كومباني إنك إنترناشيونال» لدرس فاعلية وكفاءة قطاع التدريب المهني بمبلغ يصل إلى 7.650 مليون ريال.

وأضاف: «وخصص الصندوق مبلغاً يتجاوز الـ 600 ألف لدراسة تقوم بها شركة كولمر بروننتون عن الباحثين عن عمل، والتأثير في الباحثين عن العمل المسجلين في قاعدة بيانات حافز، إضافة إلى قيام مركز الأمير سلمان لأبحاث الإعاقة بإعداد مقياس تقييم قدرات العمل بطريقة منهجية، لمطابقة قدرات وإمكانات الأشخاص ذوي الإعاقة». وتحدث عن الاتفاق مع مركز الشرق الأوسط للاستشارات العام الماضي، على إعداد دراسة للوظائف الصناعية المناسبة للمرأة بكلفة تصل إلى 800 ألف ريال، ومن المفترض أن الصندوق تسلم الدراسة أخيراً، كون المهلة المحددة لم تتجاوز ستة أشهر. يذكر أن صندوق تنمية الموارد البشرية «هدف» أعلن عزمه إطلاق برنامج «توافق» الذي يهدف إلى توظيف ذوي الاحتياجات الخاصة من خلال استقطاب أكبر عدد منهم وتأهيلهم لسوق العمل. وذكر المدير العام لـ «هدف» إبراهيم آل معيقل، خلال تقديمه ورقة عمل بعنوان: «استراتيجيات تشغيل الأشخاص ذوي الإعاقة في المملكة وعقبات التطبيق» في إحدى جلسات الملتقى الخليجي الـ 14 المقام في دبي في أيار (مايو) الماضي، أن 1.4 مليون شخص من أصل 4 ملايين من ذوي الإعاقة قادرون، على العمل في تخصصات عدة تتناسب مع قدراتهم وإمكاناتهم والظروف الصحية والأسرية.



• الشورى" يشارك في اجتماع الاتحاد البرلماني الدولي

المصدر: جريدة الحياة السبت 17 ذو الحجة 1435 هـ - 11 أكتوبر 2014م

[اضغط هنا](#)

الرياض - «الحياة»
يشارك مجلس الشورى في أعمال اجتماعات الدورة الـ 131 للجمعية العمومية للاتحاد البرلماني الدولي التي تعقد في مدينة جنيف وتبدأ أعمالها غداً (الأحد). ويرأس وفد مجلس الشورى خلال اجتماعات الجمعية العمومية نائب رئيس المجلس الدكتور محمد الجفري، ويضم الوفد الأمين العام للمجلس الدكتور محمد آل عمرو وعدداً من أعضاء المجلس. وأكد نائب رئيس مجلس الشورى أن مشاركة المجلس في اجتماعات الاتحاد البرلماني الدولي تأتي في إطار جهود المملكة لتعزيز السلم والأمن الدوليين، وتحقيق أعلى درجات التنسيق بين الدول الأعضاء لضمان توحيد الجهود وسرعة مواجهة التحديات التي تهدد الأمن والاستقرار الدوليين، وهو ما يتفق مع أهداف الاتحاد البرلماني الدولي وسعيه إلى تحقيق التعاون بين مختلف البرلمانات في دول العالم بما يحقق المصالح المشتركة للدول والشعوب. وأشار إلى أن جدول الأعمال لاجتماعات الجمعية العمومية للاتحاد البرلماني الدولي يشمل انتخاب رئيس ونائب رئيس للجمعية ومناقشة طلبات تضمين البند الطارئ في جدول الأعمال. وأضاف الجفري أن جدول الأعمال يتضمن أيضاً مناقشات حول القانون الدولي وعلاقته بسيادة الدول وعدم التدخل في الشؤون الداخلية للدول، وملف حقوق الإنسان، وتقارير اللجان الدائمة حول السلام والأمن الدولي، والتنمية المستدامة، والمال، والتجارة.



وزير الحج" يوجه بـ "التحقيق" في عدم تسليم "عاملات

حاجات" لكفلأهن

المصدر: جريدة الحياة الاحد 18 ذو الحجة 1435 هـ - 12 أكتوبر 2014م

[اضغط هنا](#)

وجه وزير الحج الدكتور بندر بن محمد حجار أمس، بالتحقيق في مقطع «فيديو» تم تناقله عبر مواقع التواصل الاجتماعي صورته أحد المارة في أحد شوارع مدينة الرياض والذي أظهر قصور عمل إحدى شركات خدمات حجاج الداخل في عملية تسليم الخدمات لكفلائهن، بعد أن قامت الشركة بتحجيجهن وإعادةهن لمدينة الرياض. وجاء توجيه وزير الحج بعد رصد المقطع المتداول من الوزارة، إذ أصدرت توجيهات فورية بإحالة المخالفين إلى لجنة النظر في مخالفات خدمة حجاج الداخل المشكلة بموجب المادة الـ «19» من نظام خدمة حجاج الداخل والمكونة من وزارات الداخلية، والتجارة والصناعة، والحج وستتولى اللجنة من طرفها التحقيق في هذه القصور مع الشركة وتقرير ما توجبه من عقوبات بعد ثبوته لديها.

وأوضح وكيل وزارة الحج لشؤون الحج الدكتور حسين بن ناصر الشريف، أن الوزارة تؤكد أن مثل هذا التصرف من الشركة يعد تفریطاً في ما أوتمنت عليه والذي يعرض الخدمات لخطر التسبب والضياح وعدم عودتهن لكفلائهن. وشدد على أنه بناءً على توجيهات وزير الحج الدكتور بندر بن محمد حجار ستتم إحالة ما تم رصده في هذا المقطع إلى لجنة النظر في مخالفات خدمة حجاج الداخل المشكلة بموجب المادة «19» من نظام خدمة حجاج الداخل من وزارات الداخلية والتجارة والصناعة والحج وستتولى اللجنة من طرفها التحقيق في هذه القصور مع الشركة وتقرير ما توجبه من عقوبات بعد ثبوته لديها.

وعدّ الدكتور الشريف هذا الإجراء استمراراً في نهج الوزارة الواضح تجاه سعيها لضبط المخالفات كافة التي تقتربها الشركات والمؤسسات المرخص لها من الوزارة، وحرصها على تقرير العقوبات الرادعة بحق من تثبت مخالفتها منها وذلك لضمان عدم تكرار وقوعها في مثل ذلك. وأشار إلى أن وزارة الحج ستتولى من جهتها أيضاً الإعلان عن نتائج التحقيقات التي تجريها اللجنة في ما أحيل إليها كافة من شكاوى ومخالفات تم رصدها من الجهات الرقابية المكلفة بمتابعة أداء هذه الشركات والمؤسسات كافة. من جهة أخرى، دعا وزير الحج الدكتور بندر بن محمد حجار أمس، المشاركين في ندوة الحج الكبرى لهذا العام أن ينقلوا لمجتمعاتهم الصور الحقيقية للإسلام التي عاشوها واقعاً وهم يؤدون مناسك الحج الذي تحقق له النجاح بما فيه من معان سامية في التسامح والإيثار والمحبة والتواضع والسلام والصبر وكان سبباً في دخول الملايين في دين الله أفواجاً. وأكد ضرورة ترجمتهم لما تم التوصل إليه من توصيات في برامج ومحاضرات وجلسات الندوة التي اعتادت وزارة الحج على تنظيمها مع مستهل حج كل عام في بيان قدسية الزمان والمكان، والارتقاء بالسلوك الحضاري للمسلمين في أداء الشعائر والمناسك.

وشدد وزير الحج خلال لقائه بالمشاركين في الندوة عقب انتهاء موسم الحج على حرص الوزارة وبتوجيه من خادم الحرمين الشريفين على تهيئة الفرصة المناسبة لالتقاء النخب المميزة من المسلمين من داخل المملكة وخارجها لتبادل الآراء والأفكار حول أفضل السبل لأداء الشعائر والمناسك بأسلوب حضاري يعبر عن قيمة الإسلام السمحة، وذلك عبر هذا التجمع البحثي الإسلامي الذي أقيم في رحاب مكة المكرمة بمشاركة صفوة كبرى من الباحثين والمفكرين والعلماء من مختلف دول العالم.

وأشار إلى دأب الوزارة ومنذ قرابة أربعة عقود من الزمان على عقد هذه الندوة خلال موسم الحج للدور الشامل الذي يتضمنه مفهوم الحج بصفته تجمعاً دينياً وعلمياً يتم عبر التعارف والتواصل الديني والمعرفي بين المسلمين من مشارق الأرض ومغاربها، مشيراً إلى أن هذه اللقاءات المعرفية تتيح لجميع المهتمين والمختصين في العالم الإسلامي تدارس ومناقشة القضايا المختلفة ذات الصلة بالحج والحجاج التي تهتم المجتمع الإسلامي في كل أرجاء العالم وتهيئة تبادل الخبرات والتجارب لمواجهة التحديات التي تهدد العقيدة والأمة والثقافة.

مناقشة ملف «سلبيات» الحج و«إيجابياته» .. اليوم

> يضع وزير الحج الدكتور بندر بن محمد حجار على طاولة اجتماعه اليوم (الأحد) ملفاً يحوي أهم ما تم رصده خلال موسم حج هذا العام من سلبيات، وإيجابيات لتفصيلها في إطار الاستعدادات الباكورة لموسم الحج المقبل، وذلك في إطار جهود الوزارة لتقديم جميع الخدمات للحجاج.

وسيعقد وزير الحج أول اجتماع بعد انتهاء موسم حج هذا العام 1435 هـ والذي سيتم خلاله تقديم عرض مفصل عن الخدمات التي تم تقديمها في المشاعر المقدسة، في حضور وكلاء الوزارة والمستشارين ومديري الفروع وممثلي الإدارات المختلفة وذلك بمكتبه بمحافظة جدة.

وسيناقش الاجتماع ما تحقق من نجاح لموسم حج هذا العام بفضل الله، إضافة إلى الخدمات الكبيرة التي وفرتها حكومة المملكة ممثلة في الإمكانيات المالية والبشرية والتقنية بتوجيه من خادم الحرمين الشريفين ووسط التنسيق المستمر بين الأجهزة والقطاعات الحكومية والأهلية والجهات ذات العلاقة بشؤون الحج.



حملات المطالبة بقيادة المرأة السيارة تتجدد بـ «أسوق بنفسي»

المصدر: جريدة الحياة الاحد 18 ذو الحجة 1435 هـ - 12 أكتوبر 2014م

[اضغط هنا](#)

الرياض - عيسى الشاماني

«أسوق بنفسي».. تحت هذا العنوان تجددت مطالب قيادة المرأة السعودية السيارة عبر حملة جديدة تنبناها مجموعة من السعوديات، سعيًا منهن إلى تحقيق استقلالية المرأة في التنقل الأمر الذي يغنيها عن السائقين وتعطل أمورها اليومية. وأوضحت إحدى عضوات الحملة الدكتورة هالة الدوسري لـ «الحياة» أمس، أن المطالبة المستمرة بحق قيادة المرأة السيارة وتحقيق استقلاليتها تؤدي إلى أحد أمرين إما رفع الحظر أو أن يقدم المسؤول عن منع النساء من القيادة مبرراً يمكن الاقتناع به، مبيّنة أن كل ما تريده الناشطات لمصلحة المرأة السعودية وهو التنقل بلا صعوبات أو كلفة مادية واجتماعية.

وفي حين لا يوجد قانون مكتوب يحظر على النساء قيادة السيارة، فإن القانون السعودي يقضي بأن يستخدم المواطنون رخصة قيادة صادرة محلياً أثناء وجودهم في البلاد. إلا أن هذه الرخصة لا تصدر للنساء، ما يجعل قيادة المرأة السيارة تشكل عائقاً آخر يتلخص في عدم قانونية القيادة من دون رخصة. وأشارت الدكتورة الدوسري إلى أنها قدمت ورقة عمل في مجلس حقوق الإنسان في جنيف الشهر الجاري، حول موضوع قيادة المرأة السعودية، مؤكدة أنها أطلقت مسابقة لتشجيع الناس على المشاركة، إضافة إلى توثيق المطالبات في نشرة تصدر بالتزامن مع ٢٦ تشرين الأول (أكتوبر). وقالت إن حملة «أسوق بنفسي» حصدت حتى الآن أكثر من 30 ألف صوت مؤيد منذ إطلاقها قبل أسبوع من الآن، مؤكدة أن المفتاح الحقيقي لرفع الحظر عن قيادة النساء السيارات في السعودية يبدأ بالنساء أنفسهن، معتبرة أن قيادة المرأة السيارة حق مشروع في كل بلدان العالم، ولم تعد هناك أسباب منطقية لرفض هذا الحق محلياً. وكانت قيادة المرأة السيارة ولا تزال قضية تثير الرأي العام بين فترة وأخرى، إذ تعمل سعوديات بشكل حثيث على تلبية مطالبهن برفع الحظر عن قيادة المرأة السيارة، وهو الأمر الذي لم تستجب له السلطات السعودية في حين يواجه هذا المطلب بمعارضة شديدة من التيار الديني في السعودية. وتعلّلت الأصوات المطالبة بالسماح بقيادة المرأة إبان ثورات الربيع العربي وحدد يوم 17 حزيران (يونيو) 2011 يوماً تقود فيه النساء سياراتهن لقضاء حوائجهن وسميت الحملة «سأقود سيارتي بنفسي»، إلا أنهن اضطررن إلى تأجيل خططهن إلى 29 يونيو بعد وفاة ولي العهد السعودي آن ذاك الأمير نايف بن عبدالعزيز.

وقلن سعوديات في مناسبة الذكرى السنوية لحملة 17 يونيو، إنهن يجددن مبادرة النساء والرجال الذين يدعموهن من أجل حث السلطات على النظر في هذا المطلب، مؤكدات أنهن لا يسعين إلى إزعاج السلطات أو انتهاك اللوائح والقوانين بل إن كل ما يريدن أن تتمكن المرأة التي تريد قضاء حاجاتها اليومية وليس معها رجل يساعدها من مساعدة نفسها.



أكاديمية توصي بتطبيق المدرسة المنتجة في تعليم ذوي الإعاقة

المصدر: جريدة الرياض الأحد 18 ذو الحجة 1435 هـ - 12 أكتوبر 2014م

<http://www.alriyadh.com/984093>

الرياض - واس

أوصت أكاديمية سعودية متخصصة في مجال التربية الخاصة، بتطبيق مصطلح (المدرسة المنتجة) في تعليم ذوي الإعاقة بالمملكة، لرفع الكفاءة الإنتاجية لجميع الطلاب من ذوي الإعاقة، وتحقيق التكامل ما بين التعليم والإنتاج. جاء ذلك في ورقة عمل تقدّمت بها الدكتورة أروى بنت علي أخضر مدير عام التربية الخاصة في المملكة، للمشاركة في المؤتمر الدولي الرابع للإعاقة والتأهيل، الذي سيبدأ أعماله مطلع الأسبوع المقبل في الرياض، تحت رعاية خادم الحرمين الشريفين الملك عبدالله بن عبدالعزيز آل سعود - حفظه الله.

وتناولت الدكتورة أروى أخضر في ورقتها "تطبيق المدرسة المنتجة في تعليم ذوي الإعاقة بالمملكة العربية السعودية.. مقترح تطبيقي" عدداً من المحاور الحديثة في مجال تعليم ذوي الإعاقة وتهيئة معاهدهم ومدارسهم لتكون منتجة، منطلقة في مضمونها من الاهتمام العالمي بتمويل التعليم العام اعتماداً على مبدأ المشاركة المجتمعية، والإسهام في الإنتاج الذي يعزز التنمية الاقتصادية، وينوّع مصادر التمويل المدرسي والتمويل الذاتي للطلاب من ذوي الإعاقة ويوفر في نفقات التعليم.

ويتسق محتوى هذه الورقة مع توجه المملكة نحو الاستثمار في مجال الاقتصاد القائم على المعرفة، إذ أن اقتصاديات التعليم في التربية أدت إلى رواج كثير من المفاهيم والمصطلحات، ومنها المدرسة المنتجة التي تسهم في تحقيق التكامل بين التعليم والإنتاج.

وركزت الدكتورة أروى في ورقتها على عدم الاعتماد على مصدر تمويلي واحد، كما دعت إلى إقرار نظام التمويل الذاتي وتنمية الموارد الذاتية بمدارس التعليم العام من قبل اللجنة العليا لسياسة التعليم، ومنح المدارس الصلاحيات اللازمة لتطبيق المدرسة المنتجة في التعليم العام، مع زيادة مرونة الأنظمة بالحد من قرارات منع جهود تنمية الموارد الذاتية لمدارس التعليم العام.



كثرة الأعداد تحول دون تمكين المعلمين من أداء أدوارهم بشكل

صحيح

فصول دراسية متكدسة بالطلاب.. كيف يتعلمون؟

المصدر: جريدة الرياض الأحد 18 ذو الحجة 1435 هـ - 12 أكتوبر 2014م

<http://www.alriyadh.com/984176>

أبها، تحقيق - مريم الجابر

تبقى مشكلة تكديس الفصول بالطلاب والطالبات من الأسباب الرئيسة التي تضر العملية التعليمية، وضررها عام على الجميع، سواء الطالب أو المعلم، حيث تبدو الكثافة كمعوق مهم يحول دون تمكين المعلمين والمعلمات من أداء الأدوار المناطة بهم كمربين، وعلى الطلاب بشكل يزيد من صعوبة تلقي المعلومة والأخذ بالوقت الكافي من المعلم لشرحها ومناقشته عنها، حيث لا يمكنه الشرح للفصل كله في غضون (45) دقيقة، ويأتي هذا التكدس رغم أنّ المقام السامي قد حدد أعداد الطلاب في كل فصل بحد أعلى (30) طالباً للمباني الحكومية، و(20) طالباً في المباني المستأجرة، وخصصت الميزانيات اللازمة لعلاج ظاهرة تكديس الطلاب في المدارس الكبيرة والأحياء المكتظة بالسكان، إلا أنّ ما

نراه أن الفصل الواحد يتجاوز (35) طالباً، وقد يصل إلى (40) طالباً؛ مما يوضح أنّ هناك خللاً في التوزيع الجغرافي للمدارس، وفي عدم استقراء المستقبل في عملية استحداث مباني جديدة تفي بالاحتياج السكاني المتزايد والمتنامي. خريجون عاطلون

وذكر المعلم "علي الزهراني" أنّه منذ بداية العام الدراسي تبرز مشكلة اكتظاظ الفصول الدراسية بأعداد كبيرة من الطلاب تتجاوز (40) طالباً في التعليم العام، هذه المشكلة التي بدأت ظاهرة في العامين الأخيرين؛ ما أجبر عدداً من المدارس إلى استحداث فصول إضافية للتخفيف من التزاحم على مقاعد الدراسة في الفصول، مبيّناً أنّه لن يكون هذا الحل جذرياً، في ظل صمت وزارة التربية والتعليم عن إيجاد الحلول، حيث أنّ استحداث فصول يتطلب ميزانيات خاصة بالتجهيزات وتكاليف رواتب المعلمين الذين يشغلونها، وهذا ما عجزت عنه الوزارة، على الرغم من اكتظاظ المنازل بالخريجين العاطلين!

وأضاف أنّ الحد من الازدحام الذي أضر بالعملية التربوية والتعليمية يجب أن يكون بحلول دائمة، لا بما يشبه المسكنات، مقترحاً مراجعة نسب قبول الطلاب المقيمين في المدارس الحكومية، خصوصاً الجنسيات غير الناطقة بالعربية، وتطبيق الشيك التعليمي للطلاب، بأن يعطى الطالب قبل بداية العام شيكاً مدفوعاً من الوزارة، يستطيع بموجبه التحويل إلى إحدى المدارس الخاصة، دون أن يتحمل أعباء الدفع، إلى جانب تطبيق الدوام الإضافي المسائي للمعلمين والطلاب في المدن المزدحمة، ومعاملة الشهادة مثل شهادة الطالب المنتظم، ومراجعة قبول بعض، لافتاً إلى أنّ كثيراً من المدارس تعاني، حيث أنّ النظام لا يتجاوز الفصل أكثر من (25) طالباً، وهذا الازدحام أضرّ بالنتائج والمخرجات، وزاد من عدد العاطلين من خريجي الثانوية العامة. مشاكل للمعلم والطالب

ورأى "عوض الشهري" - وكيل شؤون الطلاب ب ثانوية عبدالرحمن الغافقي بالرياض - أنّ اكتظاظ الفصول بالطلاب لا يوفر بيئة تعليمية مناسبة، سواءً للمعلم أو المتعلم، حيث أنّ الفصل الذي يزيد عدد طلابه على (25) يصبح صعب الضبط والمتابعة، ويصعب فيه التركيز والاستيعاب على الطالب، مبيّناً أنّ الكثير من المعلمين والطلاب الذين أصيبوا بالإحباط بسبب ذلك، فمن ناحية المعلم الذي يدخل إلى صف مليء بالطلاب يصل عددهم إلى (40) طالباً وقد يزيدون، فإنّه يعاني من عدة مشاكل أهمها: تأخره في البدء لدرسه؛ لأنه مشغول بضبط الطلاب وتهيئتهم للدرس، وعدم قدرته على متابعة جميع الطلاب نظراً لعدم وجود وقت كافٍ لذلك بسبب العدد الكبير، كذلك عدم قدرته على حل مشكلات الطلاب الضعيفين دراسياً أو الذين لديهم مشاكل داخل وخارج المدرسة، وأيضاً عدم قدرته على أداء درسه كما يجب، خاصةً في حال كون جدولته وصل الحد الأعلى من الحصص، وضياح كثير من وقت الحصة بسبب مقاطعة الطلاب للشرح، إما بالازدحام أو المشاكل التي قد يحدثونها في الفصل.

وأضاف أنّ الطالب سيعتبر المدرسة بيئة طاردة لمن يريد التعلم، وجاذبة للطالب العايب الذي يأتي للمدرسة بسبب ضغط والديه، إلى جانب عدم قدرة الطالب الجيد على الاستيعاب والتركيز ومناقشة المعلم، وإضعاف دافعية التعلم والإبداع لدى الطلاب، ناهيك عن انحراف بعض الطلاب وانجرافهم نحو عادات سيئة بسبب احتكاكهم ببعض الطلاب السيئين، إلى جانب الكثير من المشكلات التي يعاني منها كل من ينتمي لهذا المجال الحساس، الذي يبني عليه مستقبل كل الدول وتقدمها في كل المجالات. تأثيرات نفسية

وبيّن "عبدالغني العمري" - مدير مدرسة - أنّ هناك تأثيرات نفسية سيئة يسببها الازدحام؛ بسبب أنّ هؤلاء الطلاب لا يستطيعون التحرك أو حتى إبراز جهودهم بالمشاركة مع المعلم، الذي لن يعطي الطالب حقه الخاص في التعليم من بين (50) طالب بالصف، لافتاً إلى أنّ الناحية التربوية ستكون عبئاً على المعلم والمرشد الطلابي؛ لأنّه لا يمكن السيطرة سلوكياً وتربوياً على الأعداد المترامية في فصول لا يسمح بالأعداد الكبيرة، موضحاً أنّ جميع الآثار سلبية، ويتربع فوق ذلك الناحية الصحية التي ستكون الأسوأ، في ظل انتشار الفيروسات المعدية بسرعة كبيرة بين الطلاب، ويزيد الطين بلّه سوء الوجبات الجاهزة في المقصف المدرسي.

وقال إنّ العملية التعليمية ستكون ناجحة لدى المتميزين فقط؛ لأنّهم جاهزون مسبقاً ومحضرون للمعلومة فالمنزل بمساعدة أهلهم، أما المتوسط والضعيف فيكون تأثير ذلك عليه واضحاً وجلياً، حيث أنّه من المفترض أن لا يتجاوز العدد (25) طالباً بأي حال في الفصل الواحد؛ ليتمكن كل من الطالب والمعلم بأداء ما عليه من مهام. وأضاف أنّ الفصول في المدارس الحكومية لا تفتح بسهولة؛ لأنّ لكل مدرسة ميزانية فصول معينة ولا تزيد، حيث يترتب عليها زيادة عدد معلمين، وأيضاً وجود غرف إضافية بالمبنى، وزيادة في أماكن الصلاة أو الساحات الخارجية أو ملاعب

الكرة، منوهاً بأنّ الحل ليس بيد مدير المدرسة، ولكن بيد إدارة التعليم، من خلال دراسة وضع المدرسة مسبقاً، وهل الحي قابل لزيادة الأعداد أم العكس؛ لأنّ هناك أحياء تحتاج زيادة طردية وأحياء أخرى تعاني من هجرة السكان أو قلة الطلاب فيها، مشدداً على أنّ المعلم مخلوق مسكين محب لعمله ولكن لا يجد من يساعده، فالكل ضده لو اخطأ، ولو أجاد وأحسن لا يجد من يشاركه الفرح، والمواد التي يدرسها جميعها تحتاج تركيز، ولكن يقتطع جزء كبير من وقت فراغه لتوضيح بعض النقاط المهمة لطلابه.

خدمة الأهداف

وأكد "فهد الشريمي" - مرشد طلابي - على أنّ كثرة أعداد الطلاب والطالبات داخل الصفوف مشكلة لا بد أن يلتفت لها رواد التربية والتعليم، حيث يظهر تأثيرها التربوي بضعف التركيز، وتشتت الجهود، حيث يستغرق الوقت في المهم وهو ضبط الصف دون الأهم وهو تقديم الرسالة التربوية، إلى جانب الأثر النفسي لكون المدرسة أصبحت بيئة غير جاذبة للطلاب مع الكثرة، بالإضافة إلى الأثر الصحي، حيث تكون الفرصة مهيأة أكثر لانتشار الأمراض مع تقارب مقاعد الطلاب، والأثر التعليمي وهو ولا شك المحور الرئيس، فالمعلم لا يستطيع تطوير مهارات الطلاب ولا مراعاة الفروق الفردية بينهم وخصوصاً المراحل الأولية، منوهاً بأنّ نجاح العملية التعليمية أمر نسبي يتناقص مع وجود أعداد كبيرة في الصف، حيث ينصب تركيز المعلم على الطالب المشارك أو المبادر دون الآخر، الذي يحتاج إلى مساعدة لإظهار قدراته؛ مما يصعب على المعلم اكتشاف المشاكل التربوية والنفسية والاجتماعية عند الطالب لكثرتهم مع ضيق الوقت. وأضاف أنّ المدارس تسير وفق إمكانيات متاحة، ولا تملك أن تتوسع إلا بتوفر المعلمين والإداريين والإمكانات اللازمة، مطالباً بالتواصل بين المدارس والجهات المسؤولة لمعرفة الاستيعاب الممكن والاحتياج المطلوب، وتوزيع الأعداد بما يخدم الهدف، لافتاً إلى أنّ المعلم والمربي يحتاج لجهد مضاعف حال كثرة الطلاب في الصف، خصوصاً في الصفوف الأولية والمواد العلمية ومما قد يعين المعلم في هذه الحالة التنوع في طرق التدريس، واستخدام ما يسمى التعليم التعاوني بتشكيل مجموعات صغيرة يديرها المعلم، بما يخدم إيصال الأهداف التربوية والعلمية والسلوكية.



لا.. للتأمين الطبي على المواطنين؟

المصدر: جريدة المدينة السبت 17 ذو الحجة 1435هـ - 11 أكتوبر 2014م

<http://www.al-madina.com/node/562295.html>

المطالبة بتطبيق التأمين الصحي على المواطنين نوع من أنواع العبث والمصالح الشخصية، فالتأمين الصحي لا يمكن تطبيقه على الأقل في العشر سنوات المقبلة لعدة أسباب جوهرية ومهمة، منها أن المملكة مترامية الأطراف والخدمات الصحية الخاصة محصورة في 3 أو 4 مناطق، مما يتطلب وجود الخدمات الصحية الحكومية في المناطق الأخرى وفي القرى والهجر، إضافة إلى أنه من المستحيل خصخصة المستشفيات الحكومية لأن القطاع الخاص سيرفض إدارة هذه المرافق باعتبارها لن تكون ربحية مهما كانت الأمور، كما أن شركات التأمين ترفض التأمين على الكثير من الأمراض وخاصة الأمراض المزمنة.



عقوبات صارمة في انتظار المتحرشين من الجنسين

مقترح جديد تبثه لجنة الشؤون الاجتماعية × بالشورى

المصدر: جريدة المدينة الاحد 18 ذو الحجة 1435هـ - 12 أكتوبر 2014م

جابر المالكي - الرياض

يستأنف مجلس الشورى غداً أعماله بعد إجازة عيد الأضحى المبارك بمناقشة عدد من الموضوعات والتقارير الحكومية، ومن المتوقع أن يدرج على جدول أعماله خلال الفترة المقبلة عدداً من المقترحات التي تقدم بها أعضاء بالمجلس خلال الدورة الحالية وذلك بعد التشكيل الجديد ودخول المرأة عضواً به. ومن أبرز المقترحات التي تقدم بها الأعضاء وتعتبر من المواضيع المهمة والتي تلامس حياة المواطن مقترح خاص بنظام التحرش تقدم به مجموعة من أعضاء المجلس وتدرسه حالياً لجنة الشؤون الاجتماعية حيث تم إعداد التصور المبدئي لمشروع التحرش ويتوقع أن يعرض المشروع في جلسات المجلس قريباً. وتضمن نظام مكافحة التحرش من الجنسين الذي حصلت «المدينة» على نسخة منه، معاقبة كل من ارتكب فعلاً يشكل جريمة تحرش بالسجن مدة لا تزيد عن خمس سنوات، وبغرامة لا تزيد على خمسمائة ألف ريال، أو بإحدى هاتين العقوبتين، دون الإخلال بأي عقوبة أشد مقررة شرعاً أو النظام وأشار النظام، إلى أن تلك العقوبات تطبق في حق كل من يرتكب سلوكاً ذا مدلول جنسي يصدر من شخص تجاه آخر، مبيناً أن للمحكمة المختصة إصدار عقوبة بديلة للعقوبات السالبة للحرية

واعتبر النظام المقترح التحرش جريمة، تتضمن كل ما يمسّ عرض الشخص أو جسده أو يחדش حياته في أي مكان وبأي وسيلة سواء كان المتحرش به منفرداً أو مع الجماعة وأكد أن الهدف من ذلك النظام حماية خصوصية الإنسان وكرامته وحرية الشخصية، التي كفلتها الشريعة الإسلامية، وذلك بمنع جميع أشكال التحرش ومعاقبة مرتكبيه وحماية ضحاياه وشدد على أن مسؤولية المتحرش عن فعله لا تنتفي حتى وإن قابلتها موافقة لاحقة أو تنازل من المتحرش به، مطالباً كل من اطلع على حالة تحرش بالإبلاغ عنها فوراً.

اعانات الشيوخ والمعرفين

وفي جانب آخر لا تزال لجنة الشؤون الأمنية بمجلس الشورى تدرس مشروع نظام اعانات شيوخ القبائل والمعرفين ومقدم من عضو المجلس احمد الزيلعي، وتضمن المقترح اهدافا اطلعت عليها «المدينة» تتمثل في تشجيع شيوخ القبائل وتحفيزهم على مضاعفة جهودهم والقيام بمهامهم على الوجه المطلوب وايضا تحسين اوضاعهم المالية ومساعدتهم على تحمل اعبائهم القبلية.

كما طالب المقترح المقدم مساعدة شيوخ القبائل على تحمل المسؤوليات التي تملئها عليهم مهام المشيخة والتزاماتها وزيادة احساسهم وشعورهم برعاية الدولة وبأهمية ما يضطلعون به من مسؤوليات وايضا المحافظة على اللحمة القبلية وتقويتها وتعزيز ولاء القبائل واخلاصهم لوطنهم ولقيادته وحرصهم على أمنه واستقراره وكشف المقترح المقدم عن آلية تعيين شيخ القبيلة والمعرف والتي نظمتها وزارة الداخلية والتي حددت من يمنح ختماً لكونه شيخ قبيلة ومن يكون شيخاً فقط او نائباً لشيخ او شيخ شمل ومن يكون شيخ فخذ ومن يكون معرفاً ويمنح ختماً بذلك ومن ثم وضع المشروع اهمية شيخ القبيلة حيث يكون همزة وصل بين قبيلته والجهات الرسمية وكونه يساهم في تحقيق متطلبات الجهات الامنية وغيرها من الجهات الخدمية

وتضمن المشروع المقترح بعض الأعباء التي يتكفلها ويتحملها شيوخ القبائل والتي تتمثل في الجهود الجسدية والمعنوية خدمة لأفراد القبيلة ولبقية افراد المجتمع في الداخل والخارج .

نظام الادخار للعسكريين

ومن الموضوعات التي لا يزال المجلس يدرسها من قبل لجنة الشؤون الامنية وهو مقترح خاص بنظام الادخار للعسكريين والذي يهدف الى تشجيع العسكريين على التوفير واستثمار اموالهم بما يعود عليهم بالنفع وتحقيق الامان الوظيفي وتعزيز الشعور بالانتماء للوطن وللمؤسسة العسكرية وتأمين مستقبل المدخر وايضا استثمار اموال المدخرين. وبين المقترح انه يتم استقطاع لحساب الصندوق مبلغ لا يزيد عن 15% من الراتب للمدخر بنسب تصاعدي تحدها اللائحة التنفيذية وايضا تساهم الحكومية بنسبة موازية لما يستقطع من رواتب المدخرين

مكافحة التسول

في جانب آخر تدرس لجنة الشؤون الاجتماعية مشروع نظام مكافحة التسول المقدم من اعضاء بالمجلس ووضع المقترح الذي اطلعت «المدينة» عليه أن على وزارة الشؤون الاجتماعية بموجب احكام هذا النظام دور لرعاية المتسولين وتختص

هيئة التحقيق والادعاء العام بالتفتيش على هذه الدور كما ان النظام وضع عقوبات على من عاد لارتكاب جريمة التسول بعد اتخاذ الاجراءات المنصوص عليها في النظام وهو السجن مدة لا تزيد عن سنتين او بغرامة لا تزيد عن عشرين الف ريال او بهما معا وايضا مصادرة الاموال المتحصلة من التسول لصالح الجمعيات الخيرية وايضا ابعاد الاجنبي عن البلاد ومنعه من دخول المملكة مدة لا تزيد عن خمس سنوات كما أنه يجب الا تقل عقوبة السجن عن سنة ولا تقل الغرامة عن عشرة الاف ريال اذا استخدم في التسول طفلاً أو امرأة أو شخصاً من ذوي الاعاقة.

صندوق احتياطي للتقاعد
وفي سياق آخر تدرس لجنة الادارة والموارد البشرية مقترحاً بإنشاء صندوق احتياطي للتقاعد حيث كشف المقترح والذي حصلت «المدينة» على نسخة منه عن ارتفاع عدد المتقاعدين والذي وصل العام الماضي 1434 هـ الى (618) الفا بمعدل نمو سنوي قدره 10,5% وارتفعت المعاشات السنوية لـ (45) مليار ريال بمعدل (16%) . ويتوقع حسب المقترح ان يرتفع عدد المتقاعدين بمعدل ارتفاع في عام (1435 هـ) 663 الفا وفي عام 1444 هـ يرتفع الى (1,17) مليون متقاعد وترتفع المبالغ التي ستصرف كمعاشات سنوية من 49 مليار ريال الى 116 مليار ريال.



مؤكد أنها حالات محدودة.. مدير صحة القريات لـ «عكاظ»:

شكلنا فريقاً لمعالجة مرضى الجرب بسجن القريات

المصدر: جريدة عكاظ السبت 17 ذو الحجة 1435 هـ - 11 أكتوبر 2014م

<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20141011/Con20141011728209htm>

عبدالعزیز المشیطی (القريات)
شكلت مديرية الشؤون الصحية بمحافظة القريات فريقاً طبياً لعلاج المصابين بالجرب في سجن المحافظة.
وأكد لـ «عكاظ» مدير الشؤون الصحية بالمحافظة محمد منعم، أن صحة القريات تبذل جهوداً كبيرة لمنع انتشار مرض الجرب بين نزلاء شعبة سجون المحافظة، مضيفاً أن الفريق الصحي الذي تم تشكيله من مساعد مدير الشؤون الصحية للصحة العامة، من أطباء، فنيين ومراقبين صحيين، زار المرضى وكشف عليهم وعزل الحالات المصابة وهي محدودة، وكان لجهود صحة القريات دور كبير في منع انتشار المرض والسيطرة عليه من خلال خطة علاجية شملت تغيير جميع أثاث العنابر وملابس النزلاء، واستبدالها، مع معالجتهم تحت إشراف الفريق الطبي، حيث إن العلاج عبارة عن منظفات وتغيير الملابس ومفارش النوم، فيما قام الفريق الطبي بتعقيم جميع عنابر السجن.
وبين منعم أنه تم توفير العلاج اللازم للنزلاء بالتعاون مع مستوصف قوى الأمن بالمحافظة وتمت توعية النزلاء بالطرق الصحية للوقاية من المرض من خلال محاضرات، مؤكداً أن تعاون إدارة سجن القريات ومستوصف قوى الأمن كان له الأثر الكبير في نجاح عملية علاج المصابين المحدودين، مبيناً أن الوضع الصحي مطمئن جداً والمصابون على وشك التعافي.

من جهته، أكد لـ «عكاظ» في تصريح سابق الناطق الرسمي للإدارة العامة للسجون الرائد عبدالله الحربي، أن الوضع الصحي مطمئن داخل سجون القريات، مشيراً إلى أن الحالات المصابة بالمرض محدودة، تمت معالجتها من خلال فريق طبي من الخدمات الطبية بوزارة الداخلية، والفريق الطبي من الشؤون الصحية بالقريات.

وأوضح أنه تمت السيطرة على انتشار المرض من خلال إعطاء المرضى العلاج اللازم، مؤكداً أن الوضع الصحي في سجن القريات بشكل عام جيد. وعلمت «عكاظ» أن الحالات التي تم اكتشافها وعلاجها في السجن 24 حالة إصابة بالمرض.



ارتفاع عدد المشتركين إلى 9 ملايين بزيادة 30 %

التأمينات: صرف 13 مليارا لمستفيدي المعاشات سنويا

المصدر: جريدة عكاظ الاحد 18 ذو الحجة 1435هـ - 12 أكتوبر 2014م

<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20141012Con20141012728382htm>

سعود الخزيم (الرياض) قفز عدد المشتركين في التأمينات الاجتماعية على رأس العمل بنهاية العام الماضي 2013م إلى أكثر من تسعة ملايين مشترك، وذلك عطا على ما يشهده سوق العمل السعودي من تطور كبير خلال السنوات الماضية، وهو ما تطلب حماية اجتماعية تأمينية لأفراده من قبل المؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية، تفعيلا لدورها المنشود في تحقيق الأمن الاجتماعي. وأشار التقرير السنوي للمؤسسة (2013 م) إلى نمو عدد المشتركين على رأس العمل بنسبة زيادة بلغت (30 %) مقارنة بالعام الماضي، حيث كان عددهم (1.608.238) مشتركا سعوديا، كما وصل عدد الذين يستلمون معاشات شهرية إلى أكثر من 295 ألف مستفيد يحصلون على معاشات تزيد قيمتها الشهرية عن مليار ومائة مليون ريال، بنسبة زيادة قدرها 12 %، في حيث وصلت قيمة إجمالي أنواع المنافع التي قدمتها المؤسسة للمستفيدين خلال العام أكثر من 14.2 مليار ريال بنسبة نمو عن العام السابق بلغت (14 %)، وارتفعت بذلك القيمة التراكمية للمبالغ التي صرفتها المؤسسة للمستفيدين إلى أكثر من 106 مليارات ريال. وفي ما يخص المنشآت المشتركة بالنظام فقد بلغ عددها (419.485) منشأة تهدف استراتيجية المؤسسة الاستثمارية إلى تنمية حقوق المشتركين في إطار استثماري متنوع يهدف إلى تحقيق أفضل عائد ممكن مع المحافظة على تلك الحقوق، حيث ارتفعت قيمة استثماراتها في أسهم الشركات والبنوك المحلية بقيمة سوقية تزيد عن 114 مليار ريال، وبلغ عدد تلك الشركات (68) شركة. وبما أن الاستثمار العقاري أحد أساسيات الاستثمار وركائزه فقد أولت المؤسسة ذلك جانبا مهما، حيث بلغ عدد المباني المملوكة والمستثمرة للمؤسسة 15 مبنى ما بين مجمعات سكنية وتجارية بلغت تكلفتها أربعة مليارات ريال، إضافة إلى عدة مبان أخرى تحت التنفيذ.



• العمل " تحتسب المعاق بسعودي واحد في المقابل المالي 4 في

التوطين

المصدر: جريدة عكاظ الاحد 18 ذو الحجة 1435هـ - 12 أكتوبر 2014م

محمد المصباحي (جدة)

قررت وزارة العمل احتساب الموظف السعودي من ذوي الاحتياجات الخاصة بموظف سعودي واحد فقط في المقابل المالي، بينما قررت احتسابه بعدد 4 سعوديين في نسب التوظيف فقط، إذ يبلغ المقابل المالي لرخصة العمل للعامل الوافد 100 ريال مقابل كل موظف سعودي، وعند تجاوز عدد العمال غير السعوديين لعدد الموظفين السعوديين يكون مبلغ التجديد عن العمالة الوافدة الزائدة بـ 2400 ريال.

واشترطت وزارة العمل على صاحب المنشأة الذي يوظف ذوي الاحتياجات الخاصة لأجل احتسابه بـ 4 سعوديين في التوظيف، أن يوظف سعوديا آخر في التأمينات وفق الدوام الكامل ليتم احتساب النطاقات للمعاق، كما بينت أن صاحب المنشأة إن كان معاقا فلا يتم احتسابه بـ 4 أشخاص في «نطاقات» إلا بتوظيفه سعوديا آخر، وتسجيله في التأمينات وفق الدوام الكامل.

وكانت وزارة العمل قد حددت سابقا شروطا لاحتساب العامل السعودي من ذوي الإعاقة القادر على العمل في نسب التوظيف بـ 4 سعوديين لصالح الكيان الذي يعمل لديه، حيث اشترطت أن يكون الحد الأدنى للأجر الشهري له 3000 ريال، وألا يكون محسوبا في نسبة التوظيف لدى كيان آخر.

كما بينت أن عدد العاملين من ذوي الإعاقة القادرين على العمل إن تجاوزت نسبتهم 10 في المئة من عدد العاملين السعوديين في ذات الكيان، فيحتسب كل عامل من ذوي الاحتياجات الخاصة القادر على العمل يزيد عن 10 في المئة كأسي سعودي آخر.



قالوا إنها تكفي احتياج مليون نسمة

عقاريون يطالبون 'الإسكان' بتنفيذ وعود مسؤوليها وتوزيع

200 ألف منتج

المصدر: جريدة عكاظ الأحد 18 ذو الحجة 1435هـ - 12 أكتوبر 2014م

<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20141012Con20141012728427htm>

صالح الزهراني (جدة)

طالب عقاريون وزارة الإسكان بضرورة دمج أقوال مسؤوليها بالأفعال، مشيرين إلى أن تصريحات مسؤولي الوزارة بوجود حوالي 200 ألف منتج سكني يجب أن تترجم على أرض الواقع وتوزع في الحال، حيث تكفي قرابة مليون نسمة على أقل تقدير.

وقال رئيس اللجنة العقارية في غرفة جدة خالد بن عبدالعزيز الغامدي «إن إعلان وزارة الإسكان عن توفر 200 ألف منتج سكني تنتوع بين أرض وقروض ووحدات سكنية أمر مبشر للغاية باتجاه حل أزمة الإسكان المعقدة منذ سنوات»، وأشار إلى أنه من الأهمية بمكان أن تبدأ الوزارة في توزيع هذه المنتجات سريعا، ولاتنتظر حسم الاعتراضات على برنامج الدعم السكني.

وأعرب عن مخاوفه من أن تكون تصريحات وكيل الوزارة غير دقيقة عطفًا على التجارب السابقة، وغياب الاستراتيجية الشاملة للوزارة في التعاطي مع الأزمة.

من جهته استغرب العقاري خالد الضبيعي تصريحات وكيل الوزارة وتأكيده خشية عرض هذه المنتجات مرة واحدة حتى لا تؤثر على السوق، وقال «نصيحتنا للوزارة ألا تلتفت لهذا الأمر وتطرح المنتجات فورًا إذا كانت جادة، لأن مصداقيتها تحت الصفر بكثير». وأشار إلى أنه على مدى السنوات الثلاث الماضية سمعنا تصريحات عديدة للوزارة عن استراتيجية الإسكان وتنقلها من إنشاء الوحدات إلى القروض ثم تطوير الأراضي، ولم نر منتجًا لها على الأرض ذا قيمة في حل أزمة

الإسكان. وأشار إلى أن الأولوية ينبغي أن تكون للمدن التي تعاني من الأزمة بصورة واضحة، وهي: الرياض والدمام، وجدة. من جهته أكد الخبير الاقتصادي عبدالله المغلوث أن حل أزمة الإسكان ينبغي أن يكون شمولياً وليس جزئياً، ويبدأ من التشريعات التي تسهم في خفض أسعار الأراضي وتوسع الدولة في إيصال الخدمات إلى الضواحي والمناطق الصالحة للبناء. كما ينبغي أن تتحرك وزارة الإسكان سريعاً للاستعانة بالشركات الأجنبية المؤهلة لضخ 100 ألف وحدة سكنية على الأرض سنوياً منتقداً مطوري الأراضي في المملكة الذين تفرغوا لتسقيع الأراضي من أجل بيعها وليس البناء عليها. وأعاد إلى الأذهان طفرة المطورين العقاريين قبل 10 سنوات التي لم تثمر عن شيء ذي جدوى، مشيراً إلى أن الأولوية ينبغي أن تكون للتوسع في الوحدات منخفضة التكاليف؛ وذلك لقدرة الشرائح الأخرى على البناء والحصول على قروض من البنوك.



أهالي "ظلم" يطالبون بتحسين "الخدمات"

المصدر: جريدة الوطن الأحد 18 ذو الحجة 1435 هـ - 12 أكتوبر 2014م

http://www.alwatan.com.sa/Local/News_Detail.aspx?ArticleID=202673&CategoryID=5

ظلم: خالد العتيبي

في حين شكّا سكان مركز ظلم شمال شرق الطائف من تدني مستوى كثير من الخدمات في المرافق العامة وفروع الدوائر الحكومية، مطالبين الجهات المعنية بتلبية كافة الاحتياجات والمتطلبات التي يفتقر لها، اعترف رئيس المجلس البلدي بظلم فالح بن حمدي العتيبي، بحاجة المركز إلى كثير من الخدمات مؤملاً أن يتم رفع مستوى المركز إلى محافظة والذي فيه حل لكثير من احتياجات السكان وفتح فروع لجميع الدوائر الحكومية. وقال رئيس مكتب التنمية المحلية بظلم شرار بن عكلي العتيبي: "إن المركز يشهد نمواً مطرداً وكثافة سكانية ونهضة عمرانية، وموقع إقليمي مميز"، مطالباً بافتتاح فروع لبعض الإدارات الحكومية والخدمية ذات العلاقة بخدمة الأهالي، ومنها وحدة للضمان الاجتماعي تخدم كبار السن والعجزة والأرامل الذين لا يتحملون مشقة السفر للمحافظات المجاورة، ومكتب للأحوال المدنية لخدمة السكان في إنهاء إجراءات الأحوال المدنية. وطالب مطلق بن صقر الخراسي ونهار بن وصل الله العازمي، بافتتاح فرع للجوازات لإنهاء معاملات المواطنين والمقيمين وفرع لجامعة الطائف للطالبات؛ نظراً لما يجده طالبات ظلم من مشقة في السفر بحثاً عن العلم في المحافظات الأخرى البعيدة. وناشداً بإيصال المياه المحلاة لمركز ظلم، الذي يعاني من قلة المياه السطحية والجوفية ويعتمد سكانه على المياه المنقولة بصهاريج وبمبالغ باهظة لهم، وافتتاح نادٍ رياضي ثقافي واجتماعي لخدمة الشباب، وعمل منتزهات وأماكن ترفيه للسكان، ودعم المستشفى بما يحتاجه من الكوادر الطبية وتشغيل المستشفى بجميع أقسامه وتوفير تخصصات استشارية.



والد الزوجة اشتكى للجهات المعنية لإلزام الزوج بإعادة الصغار لوالدتهم

مواطن يشترط على زوجته ترك عملها ليعيد لها أطفالها الذين هرب بهم

المصدر: جريدة سبق الاحد 18 ذو الحجة 1435 هـ - 12 أكتوبر 2014م

<http://sabq.org/Amngde>

ياسر العتيبي- سبق- الرياض:
تقدم مواطن بشكوى للجهات المعنية في منطقة عسير، يطالب فيها بإلزام زوج ابنته بإعادة أطفالها الذين هرب بهم قبل نحو ثلاثة أيام من أحد مراكز منطقة عسير إلى العاصمة الرياض، مقر عمله، بعد أن طالب زوجته بترك عملها معلمة في إحدى مدارس المنطقة، ورفضها ذلك.
وقال والد الزوجة في اتصال مع "سبق": إننا فوجئنا قبل نحو ثلاثة أيام باختفاء أحفادي الأربعة (11 و 9 و 8 و 3 سنوات)، وعند البحث عنهم علمنا أنهم برفقة والدهم في مدينة الرياض، إثر خلاف حدث بينه وبين زوجته لمطالبته لها بترك عملها معلمة بإحدى المدارس بمنطقة عسير، والذهاب برفقته وأطفالهم للرياض، حيث يعمل هناك.
وأضاف: تواصلت ابنتي مع زوجها، وأفاد بأنه لن يعيد لها أطفالها حتى تترك عملها؛ الأمر الذي رفضته الزوجة. مشيراً إلى أنه تم التواصل مع أسرة الزوج لإقناعه بأن ما قام به خطأ وضرر على الأطفال لحرمانهم من إكمال دراستهم، فضلاً عن طفولته ذات السنوات الثلاث التي تحتاج لرعاية والدتها لها.
وأشار إلى فشل مساعي أسرته في محاولة تقريب وجهات النظر فيما بينهم؛ ما حدا به إلى تقديم بلاغ لدى الجهات المعنية بالمركز، لاتخاذ اللازم حيال ما قام به الزوج، مناشداً الجهات المعنية سرعة اتخاذ الإجراءات اللازمة في مثل هذه القضايا.



• المظالم " يلزم محاكمه بـ "سقف زمني" لإنجاز القضايا يراوح بين 6 أشهر و3 أعوام

المصدر: جريدة الحياة الاثنين 19 ذو الحجة 1435 هـ - 13 أكتوبر 2014م

[اضغط هنا](#)

الدمام - فاطمة آل دببيس
فرض ديوان المظالم على الدوائر التابعة له في المحاكم الإدارية بالمملكة، سقفاً زمنياً لإنجاز القضايا، على ألا تزيد مدة النظر في القضية والحكم فيها عن «الفترة المحددة وفقاً لقرار المظالم»، وإلا وجب على رئيس كل دائرة «تبرير التأخير، ورفع للمظالم في حينه». ويراوح السقف الزمني بين ستة أشهر وثلاثة أعوام. فيما كان حسم القضايا في هذه المحاكم يراوح بين خمسة و سبعة أعوام.
وكشفت مصادر في «المظالم» لـ «الحياة» أن «الديوان فرض على المحاكم الابتدائية إنجاز القضايا الجزائية التي تنتظر في الدائرة الجزائية بالمحكمة الإدارية، وتحكم فيها قبل مرور عام على إحالتها. كما فرض على الدائرة التجارية إنجاز القضايا قبل بلوغها عامين من إحالتها إليها، وإنجاز القضايا الإدارية قبل إكمالها الثلاثة أعوام منذ إحالتها إلى المحكمة

التجارية. كما فرض المظالم على محاكم الاستئناف الإدارية إنجاز النظر والقرار في القضايا الجزائية والتجارية خلال ستة أشهر. فيما أوجب النظر وإنجاز القضايا الإدارية في محاكم الاستئناف خلال عام». وأوجب المظالم على رئيس كل محكمة «متابعة القضايا وإرسال كشف يبين فيه المتأخر منها. كما يتولى رئيس المحكمة متابعة هذه القضايا حتى يتم الفصل فيها، ويجب عليه عقد ورش داخل المحكمة لمناقشة أهم المعوقات ووضع الحلول، وإدراج المعوقات والحلول في الاجتماعات الدورية. كما على الرئيس إعداد تقرير كل ستة أشهر يوضح ما تم إنجازه وأسباب التأخر التي حالت دون الفصل في القضايا. ويرسل التقرير إلى إدارة الدعم القضائي، ورئيس ديون المظالم».

بدوره، اعتبر المحامي عضو المجلس الاستشاري للتحكيم في وزارة العدل ماجد قاروب، تقسيم ووضع مدد لإنجاز القضايا بحسب النوع «أمراً جديداً ومُستحدثاً، ويدخل في إطار تطوير الخدمات القضائية في ديوان المظالم. كما أنه يدخل ضمن تحقيق غايات وأهداف مشروع خادم الحرمين لتطوير القضاء»، لافتاً إلى أن لهذا القرار «أكثر من جانب إيجابي، فهو محفز للقضاة لإنجاز المهمات في إطار زمني محدد واضح ومعلوم، وهو أيضاً محفز للمحامين لتطوير إمكاناتهم للعمل، إذ إن المعدل السابق للقضايا كان يراوح بين خمسة و سبعة أعوام، وربما يمتد إلى أكثر من ذلك في بعض القضايا».

واستدرك قاروب أن هذا الأمر يتطلب «دعم القضاة بزيادة عددهم، كي يتم النهوض بالأداء والجودة، بما في ذلك دعم مكاتب القضاة بالمساعدين والأعوان والجهاز الإداري، الذي يجب ألا يقل مستواه عن الجامعي»، مؤكداً أن القرار «محل إشادة، شريطة توفير كل الحاجات لتحقيقه من ناحية العدد والكم والنوع لجميع عناصر العملية القضائية، بما فيها المحامين الذين يحق لهم وحدهم من دون غيرهم الترافع أمام القضاء، بما في ذلك المحاكم الإدارية، التي يجب عليها الالتزام بهذا الأمر وتفعيله، بما يتفق مع نظام المحاماة. وأن يتضامن مع وزارة العدل في جهودها الواضحة في هذا الأمر».



القبض على • مغتصب الأطفال في تبوك

المصدر: جريدة الرياض الاثنين 19 ذو الحجة 1435هـ - 13 أكتوبر 2014م

<http://www.alriyadh.com/984332>

تبوك - عطا الله العمراني :

ألقت إدارة التحريات والبحث الجنائي بشرطة تبوك القبض على شخص اغتصب عدداً من الأطفال تتراوح أعمارهم ما بين (7 - 11) سنة خلال إجازة عيد الأضحى.

وأفاد الناطق الرسمي بشرطة منطقة تبوك المقدم خالد الغبان أن المراكز الجنائية بشرطة المنطقة تلقت عدداً من البلاغات متضمنة تعرض عدد من الأطفال بمدينة تبوك لتترواح أعمارهم ما بين (7 - 11) سنة للاستدراج من قبل أحد الأشخاص من خلال طلبه من الطفل الركوب معه ليدله على أحد المواقع القريبة مثل (مطعم - مدرسة ... الخ)، مستغلاً الفترات التي تقل فيها الحركة بالأحياء ومن ثم الخروج به بواسطة سيارته خارج النطاق العمراني وفعل الفاحشة به.

وقال المقدم الغبان إن هذه البلاغات تكررت خلال فترة إجازة عيد الأضحى المبارك، ولأهمية هذا الأمر وبشاعته من خلال استغلال براءة الأطفال، فقد عملت شرطة المنطقة على تشكيل فريق عمل للبحث عن الجاني وضرورة القبض عليه من خلال بث المصادر السرية والدوريات واتخاذ كافة إجراءات البحث والتحري في كافة المواقع والأحياء وتمير المعلومات المتوفرة عن الجاني والمركبة لجميع الدوريات العاملة بالميدان حتى تم رصد السيارة المشتبه بها وبدخلها الجاني والقبض عليه من قبل إدارة التحريات والبحث الجنائي.

وأضاف أنه تم جرى عرضه على الأطفال المجنى عليهم والذين استطاعوا التعرف عليه، وبالتحقيق معه أقر واعترف بقيامه باستدراج الأطفال وفعل الفاحشة بهم، وقام كذلك بالتدليل على المواقع التي تم بها فعل جرائمه جميعها، وتم إيقافه وإحالة أوراق القضية لفرع هيئة التحقيق والادعاء العام لاستكمال التحقيقات بحكم الاختصاص.

خلال ورقة بحثية تعرضها في المؤتمر الدولي للإعاقة والتأهيل بالرياض خبيرة دولية تطالب بإشراك الصم في جميع نواحي الحياة

المصدر: جريدة الرياض الاثنين 19 ذو الحجة 1435هـ - 13 أكتوبر 2014م

<http://www.alriyadh.com/984370>

طالبت خبيرة دولية في مجال الإعاقة، بإشراك الصم في جميع نواحي الحياة من أجل التنفيذ الناجح لاتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، واتفاقيات حقوق الإنسان.

وأوضحت الدكتورة ليزا كاوبنن الرئيسة الفخرية لاتحاد الصم العالمي في ورقة بحثية ستعرضها على المؤتمر الدولي الرابع للإعاقة والتأهيل، الذي سيعقد برعاية كريمة من لدن خادم الحرمين الشريفين الملك عبدالله بن عبدالعزيز آل سعود - يحفظه الله - في مدينة الرياض في الفترة من الأحد 25 ذي الحجة 1435هـ إلى الثلاثاء 27 ذي الحجة 1435هـ الموافق 19 إلى 21 أكتوبر 2014م، أن تنفيذ اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة يختلف من دولة عربية إلى أخرى، على الرغم من أن معظم الدول العربية صادقت على تلك الاتفاقية على غرار البلدان الأخرى الأعضاء في منظمة الأمم المتحدة.

وشددت في ورقتها التي حملت عنوان "نحو نوعية حياة عبر تنفيذ شامل لحقوق الإنسان"، على ضرورة وجود إستراتيجيات جيدة حسنة الصياغة للصم بحيث تستفيد حقوق الصم هي الأخرى من هذه الاتفاقية، "ومن المهم إشراك الصم بطريقة فعالة في العمليات الخاصة بإعداد هذه الإستراتيجية".

وقالت كاوبنن في ورقتها إن أساس الحياة الكريمة للصم لا يختلف عن احتياجات غيرهم من الناس، غير أن بعض وسائل التنفيذ تختلف من الناحية العملية، وهذا ما تدعمه اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة مع غيرها من اتفاقيات حقوق الإنسان.

وأضافت أن السنوات الأولى من حياة الإنسان هامة للغاية حيث يحتاج الطفل إلى أسرة آمنة وحنونة وإلى تفاعل سلس، مشيرة إلى أن استخدام لغة الإشارة في البيئات المعيشية ودعم الموارد الخاصة بالطفل يمثلان عاملين أساسيين في نجاح تطور الطفل الأصم.

وتطرقت الرئيسة الفخرية لاتحاد الصم العالمي في ورقتها إلى إعادة تأهيل الصم، وقالت إنه من الضروري عند إعادة تأهيل الصم وضع تطور لغة الأطفال (مثل الحقوق اللغوية واستخدام لغة الإشارة) في الاعتبار من أجل الوصول إلى مهارات قراءة وكتابة جيدة مع الاستخدام المنتظم للغة الإشارة.

واعتبرت أن التعليم ثنائي اللغة عالي الجودة، والحصول على الخدمات بلغة الإشارة من المجتمع والمشاركة فيه، وخدمات الترجمة الفورية بلغة الإشارة، واستخدام التكنولوجيا المرئية، تمثل جميعها شروطاً للتمتع بحياة جيدة وكريمة.

وأضافت أنه من الضروري وجود أساس جيد للتطور الناجح والشامل، وكذا وجود تخطيط وإستراتيجيات واضحة لإشراك الصم في جميع نواحي الحياة من أجل التنفيذ الناجح لاتفاقيات حقوق الإنسان.

يذكر أن المؤتمر الدولي الرابع للإعاقة والتأهيل ينظمه مركز الأمير سلمان لأبحاث الإعاقة، بالتعاون مع عدد من الجهات، ويشارك فيه نخبة من العلماء، والباحثين، والأكاديميين، والخبراء في مجال البحث العلمي الذي يُعنى بالإعاقة، ويبلغ عدد المشاركين في المؤتمر (1323) مشاركاً من 25 دولة، منهم (1222) من المملكة العربية السعودية.

بتوجيه من وزير العدل جرائية الرياض تنجز أكثر من 570 قضية سجناء وسجينات خلال إجازة العيد

المصدر: جريدة الرياض الاثنين 19 ذو الحجة 1435 هـ - 13 أكتوبر 2014م

<http://www.alriyadh.com/984393>

الرياض - أسامة الجمعان
أنجزت المحكمة الجزائية بالرياض خلال إجازة عيد الأضحى المبارك أكثر من 570 قضية للسجناء والسجينات. ويعتبر هذا العدد إنجازاً كبيراً حيث إن أيام العمل فقط 11 يوماً أنجز فيها 488 قضية سجين و 82 قضية سبينة في منطقة الرياض فقط.
وتم إنهاء قضايا ال 570 من خلال ثلاث دوائر قضائية ودائرة خاصة بسجن النساء.
وكان وزير العدل رئيس المجلس الأعلى للقضاء الدكتور محمد بن عبدالكريم العيسى أصدر قراراً و(لأول مرة) باستحداث دائرة جزائية بسجن النساء في الملز وتكليف قضاة للنظر في قضايا سجن النساء خلال إجازة عيد الأضحى المبارك لإنهاء القضايا المتعلقة بالسجينات عموماً وعدم تأخير النظر في قضاياهن.
وأكد الدكتور العيسى في قراره أن سبب تكليف قاضٍ للنظر في قضايا النساء هو طول الإجازة هذا العام. ولاستثمار الوقت لإنهاء قضاياهن بأسرع وقت.
وفور صدور قرار وزير العدل قام رئيس المحكمة الجزائية بالرياض الشيخ فيصل الفوزان بتوفير كل المتطلبات وتذليل العقبات لسرعة تنفيذ قرار الوزير سواء بتهيئة المكان أو بتكليف الموظفين وسوى ذلك من متطلباته التنفيذية حيث تم تخصيص الدائرة الحادية والأربعين بالمحكمة الجزائية بالرياض للنظر في قضايا سجن النساء.
الشيخ الفوزان أكد أنه تم تخصيص الدائرة الحادية والأربعين للعمل في سجن النساء بالملز تنفيذاً لقرار وزير العدل ولذلك لرفع الحرج عن السجينات في مراجعة المحكمة حيث تتم محاكمتهن داخل السجن.
وفي نفس السياق أصدر وزير العدل الدكتور محمد بن عبدالكريم العيسى قراراً بتخصيص ثلاث دوائر قضائية وتكليف عدد من القضاة في المحكمة الجزائية بالرياض بالعمل خلال إجازة عيد الأضحى المبارك لإنهاء قضايا السجناء بأسرع وقت ممكن.
الشيخ فيصل الفوزان
كان وزير العدل الدكتور محمد بن عبدالكريم العيسى أصدر تعميماً لكافة المحاكم بإعطاء قضايا السجناء الأولوية وسرعة البت فيها وإنهاءها بأسرع وقت ممكن، وتم تشكيل لجنة لإجراء مسح وجرّد شامل لقضايا السجناء في عموم محاكم المملكة ورفع تقرير مفصل عنها حيث تستهدف وزارة العدل بالتعاون مع مجلس القضاء حسم كافة قضايا السجناء المرفوعة للمحاكم بشكل عاجل جداً وعدم السماح بأي هامش تأخيري ومساءلة أي موظف يتسبب في أي إعاقة لها.
الجدير بالذكر أن وزارة العدل كلفت 43 قاضياً للعمل في 39 محكمة خلال عطلة عيد الأضحى المبارك لهذا العام 1435هـ، وأكدت وزارة العدل أن هذه المحاكم ستعمل طوال فترة إجازة عيد الأضحى المبارك ابتداء من بداية إجازة عيد الأضحى المبارك لهذا العام، وذلك للنظر في القضايا المستعجلة حرصاً على تحقيق المصلحة الشرعية وعدم تأخرها فيما يتطلبه النظر المستعجل.
وبيّنت الوزارة أن المحاكم العاملة في العيد بلغت 24 محكمة عامة في كل من (الأفلاج، حوطة بني تميم، الخرج، شقراء، المجمعة، حفر الباطن، ينبع، محايل عسير، القنفذة، بيشة، بلقرن، أبها، الرس، ضباء، تبوك، الدوادمي، وادي الدواسر، رفحاء، القريات، الجوف، الحدود الشمالية، القويعة، عفيف، تنليث، الزلفي).
بالإضافة إلى عمل 15 محكمة جزائية ستعمل خلال عطلة عيد الأضحى وهي بمرن (الرياض، مكة المكرمة، بريدة، الدمام، المدينة المنورة، الباحة، جدة، حائل، الأحساء، خميس مشيط، جازان، نجران، تبوك، الطائف، أبها).

وتختص المحاكم الجزائية بالفصل في جميع القضايا الجزائية وفق ما نصّت عليه المادة (128) من نظام الإجراءات الجزائية.
وتتألف من دوائر متخصصة وفق المادة (20) من نظام القضاء، هي:
أ.دوائر قضايا القصاص والحدود.
ب.دوائر القضايا التعزيرية.
ج.دوائر قضايا الأحداث.
وتتشكل كل دائرة من ثلاثة قضاة، باستثناء القضايا التي يحددها المجلس الأعلى للقضاء فينظرها قاض فرد. أما المحافظات التي ليس بها محاكم جزائية فقد تم إنشاء دوائر جزائية داخل المحاكم العامة مكونة من ثلاثة قضاة باستثناء قضايا الحدود والقضايا التعزيرية وقضايا الأحداث التي ليس فيها إتلاف فينظرها قاض فرد.



أكدت أن ترك تحديد نوع الوسام ودرجته لأمناء الجائزة يتعارض مع

الهدف الأساس لمنحها

تعليمية الشورى ترفض تعديل مجلس الوزراء لللائحة خادم

الحرمين لتكريم المخترعين والموهوبين

المصدر: جريدة الرياض الاثنين 19 ذو الحجة 1435هـ - 13 أكتوبر 2014م

<http://www.alriyadh.com/984398>

الرياض - عبدالسلام محمد البلوي
رفضت اللجنة التعليمية بمجلس الشورى تعديل اللائحة المنظمة لجائزة خادم الحرمين الشريفين لتكريم المخترعين والموهوبين ورأت أن التعديل الذي انتهى إليه مجلس الوزراء ونص على "منح كل فائز بالجائزة الوسام المناسب من بين الأوسمة المنصوص عليها في نظام الأوسمة السعودية، بعد أن يرفع مجلس الأمناء إلى المقام السامي توصية تتضمن اقتراحاً بالوسام المناسب ودرجته وفقاً لأهمية الاختراع أو الموهبة على ألا يتجاوز عدد الفائزين في السنة عشرة فائزين في كلا المجالين" رأت اللجنة أن هذا التعديل لا يتفق مع التشديد على تطبيق معايير محكمة لمنح الجائزة، كما أن ترك تحديد نوع الوسام ودرجته لتقدير أمناء الجائزة سيؤدي إلى تفاوت التعامل مع الممنوحين للجائزة ما قد يخلق تذبذباً بينهم وهو ما يتعارض مع الهدف الأساس من منح الجائزة.
وتؤكد تعليمية الشورى على أهمية التشديد في معايير الترشيح والمفاضلة لضمان عدم منح الجائزة إلا لمن يستحقها فعلاً، وأشارت إلى أن المتعارف عليه محلياً وعالمياً أن الجوائز التي تمنح بعد استيفاء المعايير المحددة لا يترك تحديد لها لاجتهاد لجان التحكيم وعندما لا تتوفر المعايير المطلوبة في المرشحين تحجب الجوائز ولا يتم التنازل عن المعايير للمحافظة على قيمة الجائزة المعنوية ومصادقيتها ومستواها.

حاجة ماسة لرفع قيمة جوائز الابتكارات والاختراعات ذات المردود الإنساني والاقتصادي ورأت اللجنة التعليمية ان المملكة بحاجة ماسة إلى رفع قيمة الجوائز المادية والمعنوية للابتكارات والاختراعات التي تؤدي إلى نتائج وتحولات جوهرية ذات مردود إنساني أو اقتصادي أو تقني يسهم في نقل المملكة وفق خططها لمجتمع واقتصاد المعرفة. وأبقت اللجنة على النص الحالي للمادة السادسة من اللائحة المنظمة لجائزة خادم الحرمين الشريفين لتكريم المخترعين " يمنح كل فائز بالجائزة وسام الملك عبدالعزيز وفقاً لنظام الأوسمة السعودية بعد ان يرفع مجلس أمناء الجائزة إلى المقام السامي توصية بذلك مع الدرجة المقترحة ..".



• رعاية السجناء تقدم مساعدات عينية ومادية في الباحة

المصدر: جريدة عكاظ الاثنين 19 ذو الحجة 1435هـ - 13 أكتوبر 2014م

<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20141013Con20141013728643.htm>

واس (الباحة) قدمت اللجنة الوطنية لرعاية السجناء والمفرج عنهم وأسرهم بمنطقة الباحة (تراحم) خلال العام الجاري العديد من المساعدات العينية والمادية للمستفيدين من اللجنة. وأوضح رئيس اللجنة عبدالعزيز بن عبدالله بن رقوش أن المساعدات المقدمة للمفرج عنهم ولأسر السجناء تضمنت صرف مبلغ 818.800 ريال كمساعدات نقدية ومساهمات في إيجار المنازل وفي ديوات وسداد الديون والمعاشات، فيما استفادت 120 أسرة من مشروع الأضاحي المقدم من مؤسسة الشيخ سليمان بن عبدالعزيز الراجحي الخيرية لهذا العام 1435هـ. وأبان أن اللجنة قامت مع مطلع العام الدراسي الجاري بتوزيع أكثر من 135 حقيبة مدرسية، و 1000 سلة غذائية على أسر السجناء والمفرج عنهم عن طريق قسيمة شراء بواقع 350 ريالاً للسلة الواحدة التي تم دعمها من قبل مؤسسة الراجحي الخيرية. وأكد ابن رقوش أن هذه الجهود المجتمعة تأتي لتحقيق التكافل الاجتماعي بين أفراد المجتمع ومؤسساته.



تم توقيفه لعدم الدفع.. وطالب بإحضار الذين أخفوها والتحقيق معهم

خادمة هاربة تطالب كفيلاًها بدفع رواتب ٨ سنوات

المصدر: جريدة سبق الاثنين 19 ذو الحجة 1435هـ - 13 أكتوبر 2014م

<http://sabq.org/wsngde>

نواف العلي- سبق- عنيزة: فوجئ مواطن في محافظة عنيزة بطلب خادمتها التي استقدمها قبل أكثر من ٨ سنوات، وهربت خلال سنتها الأولى، برواتبها عن تلك المدة، على الرغم من أنها لم تعمل لديه خلالها!

وقال المواطن "فلاح المطيري"، الذي تم إيقافه بسبب عدم دفع رواتب الخادمة الهاربة، إنه أبلغ الجهات المختصة فور هروبها، ولديه ما يثبت ذلك، إلا أن البلاغ لم يتم تسجيله بالحاسب، على حد قوله. وأضاف فلاح بأن الخادمة عندما تم التحقيق معها اعترفت بأنها كانت تعمل لدى عائلة تعرفهم وتعرف مقر سكنهم، وقامت تلك العائلة بتعذيبها وضربها وحبسها، حسب محاضر الشرطة. وطالب المطيري الجهات المختصة بإحضار من أخفوا الخادمة والتحقيق معهم. وتقع الخادمة بإدارة المتسولين بمنطقة القصيم منذ أكثر من سنتين في انتظار تسفيرها.



يرى عدم جواز التجريم في ظل عدم وجود النصوص والضوابط "الشهراني": لا أحد يستطيع الجزم بأن ضرب الأبناء والطلاب محرم بالإطلاق

المصدر: جريدة سبق الاثنين 19 ذو الحجة 1435 هـ - 13 أكتوبر 2014م

<http://sabq.org/kmgde>

سبق- الرياض:

قال المحكم القضائي المعتمد يحيى بن محمد الشهراني إنه مع انتشار ظاهرة العنف ضد الأبناء والطلاب لا أحد من علماء الأمة قديماً وحديثاً يقول إن ضرب الآباء أبناءهم والمعلمين طلابهم محرّم بالإطلاق، مؤكداً أن كل علماء الأمة مجمعون على أن الضرب ليس أصلاً من أصول التربية، لكنه قد يلجأ إليه - أحياناً - وفق ضوابط معينة، يهدف في أصلها إلى تحقيق المصلحة ودرء المفسدة بأقل الأضرار وأيسرها.

وأضاف الشهراني بأن الشواهد على جواز استخدام الضرب للتأديب في الشريعة الإسلامية كثيرة، منها ضرب الأزواج زوجاتهم حال التشويز كما ورد في سورة النساء الآية (٣٤) على خلاف في تفسير النص، وضرب الأبناء عند تركهم الصلاة بعد بلوغهم سن العاشرة كما رواه أبو داود عن رسول الله صلى الله عليه وسلم. واستشهد بما ذكره عبدالرزاق في المصنف أن السيدة عائشة - رضي الله عنها - سئلت عن أدب اليتيم فقالت "إنني لأضرب أحدهم حتى ينبسط". وسئل الإمام أحمد عما يجوز فيه ضرب الولد فقال: "يضرب على الأدب"، وقال أيضاً: "اليتيم يؤدّب والصغير يُضرب ضرباً خفيفاً"، كما سئل عن ضرب المعلم الصبيان فقال: "على قدر ذنوبهم.. ويتوقى بجهده الضرب. وإن كان صغيراً لا يعقل فلا بضربه".

وذكر ابن الجوزي أن "الولد إذا احتيج إلى الضرب ضرب ضرباً غير مبرح..". إلى غير ذلك مما دلت عليه النصوص، وتواتر عليه عمل سلف الأمة.

وأشار المحكم القضائي إلى أننا لا ننكر أن أجيالنا المتريعين على سن الأربعين والخمسين وما فوقها كانوا يُضربون - بضم الياء - من آبائهم ومعلميهم؛ ما كان له الأثر الحسن في تقويم سلوكهم، وصقل شخصياتهم.. مع ملاحظة عدم إغفال الفوارق بين آباء ومعلمي الأمس وآباء ومعلمي اليوم من حيث صلاحهم في أنفسهم، وحبهم ورغبتهم في إصلاح أبنائهم ومن تحت

أيديهم، واستشعارهم عظم المسؤولية الملقاة على عاتقهم أمام الله أولاً، ثم أمام من ولاهم الله أمرهم، وكذلك حسن تقديرهم وتدبيرهم لما يصلح به شأن أبنائهم وطلابهم..

وبين الشهراني أن القول - كذلك - بإطلاق جواز الضرب في حق الأبناء والطلاب من آبائهم ومعلميهم أيضاً أمر لا تقره الشريعة؛ إذ إن نصوص الشريعة وأقوال فقهاء الأمة ومفسيها قد وضعت لذلك ضوابط، من أهمها:

أولاً: أن الضرب ليس أصلاً من أصول التربية، وإنما يلجأ إليه في حالات استثنائية، وبعد استنفاد جميع الوسائل والطرق التي من شأنها تقويم السلوك وصقل الشخصية.

ثانياً: عدم جواز استخدام الضرب مطلقاً في حق الصغير وغير المكلف. ويُقصد بالصغير من لم يتجاوز سنه العاشرة.

وكذلك من لم يعقل بعد معنى التأديب.

ثالثاً: يجب أن يكون الضرب معتاداً ألماً وكيفاً ومحلاً؛ فلا يحصل فيه تعدد ولا عدوان، وأن يكون باليد لا بالعصا، وألا يتجاوز فيه عشر ضربات؛ لما في صحيح البخاري أن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال: "لا يُجلد فوق عشر إلا في حد من حدود الله". وألا يؤدي إلى احمرار الجلد أو سواده، وألا يكون في الوجه أو الرأس أو الظهر أو الصدر.

رابعاً: أن يكون الضرب "تأديباً" بإذن الولي، ولا يكفي مجرد تسليمه للمعلم، إلا إذا كان الضرب في مجتمع من المجتمعات متعارفاً عليه عند الجميع، فعندئذ يقوم العرف مقام الإذن.

وختم الشهراني حديثه بأن المنع المطلق ليس له أصل في الشريعة، كما أن القول بالجواز المطلق ليس له - كذلك - أصل في الشريعة، بل هي قضية تربوية جدلية، تحتاج إلى وضع الضوابط والأطر التي تجرم المخالف للضوابط، ولا تتوقف على الفاعل متى ما ثبت التزامه بالضوابط.



يضمن تساوي الحقوق في حصول المستفيدين على المعلومات

• الشورى" يدرس نظاماً للحد من القرارات الفردية في الأجهزة

الحكومية

المصدر: جريدة الاقتصادية الاثنين 19 ذو الحجة 1435 هـ - 13 أكتوبر 2014 م
http://www.aleqt.com/2014/10/13/article_895474.html

محمد العوني من الرياض

يدرس مجلس الشورى ملاءمة نظام لتعزيز الرقابة والشفافية في الأجهزة الحكومية وتحسين أدائها والحد من التجاوزات فيها والمخالفات الإدارية والمالية والقرارات والممارسات الفردية، ويمكن النظام المستفيدين أو المتعاملين مع الأجهزة الحكومية من التمتع بحقوق متساوية في الحصول على المعلومات، وفي رفع الدعاوى القضائية على الجهاز الحكومي والعاملين فيه أمام المحاكم المختصة وديوان المظالم.

وينظر المجلس في جلسته غدا في ملاءمة الموافقة على دراسة "نظام الحوكمة في القطاع العام"، وفي تفاصيل حصلت عليها "الاقتصادية" يهدف النظام إلى إيجاد إطار تنفيذي موحد لإجراءات تعزيز الرقابة والمساءلة والشفافية في الأجهزة الحكومية، وتعزيز ثقة الفئات المستفيدة من الجهات الحكومية، وتحسين الأداء المؤسسي والحد من وجود وانتشار الممارسات الخاطئة من تجاوزات ومخالفات إدارية ومالية في الجهاز الحكومي، مثل: القرارات الفردية، والممارسة الفردية لأكثر من وظيفة من الوظائف ذات الطبيعة المتعارضة، عدم الوضوح في المسؤوليات والصلاحيات سواء على مستوى الأقسام أو على مستوى الموظفين، وتعدد أساليب ومنهجيات تنفيذ الأنشطة والعمليات المختلفة، وتمكين الأطراف المستفيدة من التمتع بحقوق متساوية في الحصول على المعلومات، وفي رفع الدعاوى القضائية.

ويتكون مشروع النظام المقدم من الدكتور سعد مارق والدكتور حسام العنقري، من 22 مادة، وعرف النظام الحوكمة في القطاع العام بأنها الإطار التنفيذي لإجراءات تعزيز الرقابة والمساءلة والشفافية في الأجهزة الحكومية من الوزارات والهيئات والمؤسسات العامة وما في حكمها من أجهزة الدولة بسلطاتها القضائية والتنفيذية والتنظيمية.

ويختص النظام بالإطار التنفيذي لإجراءات تعزيز الرقابة والمساءلة والشفافية على مستوى كل جهاز حكومي، وتشمل مكوناته الأنظمة واللوائح وقواعد وأدلة العمل المطبقة، والخطة الاستراتيجية المعتمدة، والهيكل التنظيمي المحدد للصلاحيات والمسؤوليات والروابط بين القطاعات الداخلية واللجان والأفراد، والبيئة الرقابية ومدى ارتفاع مستوى أهمية تعزيز الرقابة والمساءلة والشفافية، ومسار العمليات المختلفة والمتطلبات الإجرائية والمستندية لتنفيذ كل منها، ونظم تقنية المعلومات والاتصالات، والأنشطة والإجراءات المستخدمة لتعزيز الرقابة والمساءلة والشفافية، وآلية تحديد المخاطر وتحليلها ووضع خطط التحكم في المخاطر وإدارتها.

وأوصى مشروع النظام بإنشاء لجنة تسمى "اللجنة التنفيذية لتعزيز الحوكمة في الأجهزة الحكومية" ويحدد رئيسها وأعضاؤها بأمر ملكي، وتختص بالإشراف على متابعة تعديل الأنظمة واللوائح في جميع الأجهزة الحكومية التي تساهم وتدعم الحوكمة، والإشراف على إصدار دليل الحوكمة في الأجهزة الحكومية، والعمل على نشر ثقافة الحوكمة في الأجهزة الحكومية وتفعيل دور الإدارات بتلك الأجهزة لتطبيق ونشر هذه الثقافة، وإقرار معايير الحوكمة ومتابعة تطبيقها وتقييم مدى الالتزام بها، ومدة العضوية في اللجنة أربع سنوات ويجوز تجديدها لمدة مماثلة.

وطالب مشروع النظام جميع الأجهزة الحكومية بمراجعة واقتراح تعديل الأنظمة واللوائح وقواعد العمل التي تساهم وتدعم الحوكمة، وأن تراعي عند بناء الهيكل التنظيمي وتحديد مسارات الأنشطة والعمليات، أن تراعي الحد من القرارات الفردية، والقرارات المعتمدة على التقدير الشخصي، والفصل بين الوظائف ذات الطبيعة المتعارضة، واستمرار قابلية المراجعة في جميع مراحل ومستويات العمليات.

وأوصى النظام كل جهاز حكومي بإعداد واعتماد دليل للعمل، يتم إتاحتها لجميع فئات الأطراف المستفيدة، ويتضمن معلومات تفصيلية عن الأنظمة واللوائح والقواعد والسياسات والتعليمات المطبقة، والهيكل التنظيمي وتوزيع الصلاحيات والمسؤوليات والروابط بين القطاعات الداخلية واللجان والأفراد، ومعايير قياس الأداء وتقييم النتائج، ومسار عمليات الأنشطة المختلفة والمتطلبات المستندية لتنفيذ كل منها، وكيفية استخدام نظم تقنية المعلومات والاتصالات المطبقة.

وطالب المشروع في مواده الأجهزة الحكومية بتوفير كافة المعلومات التي تهم الأطراف المستفيدة، وتسهيل إيصالها إليهم، باستخدام الموقع الإلكتروني ووسائل التواصل الإلكتروني للجهاز الحكومي، والتقارير والنشرات والكتيبات التعريفية والإرشادية، وما يصدر عن المركز الإعلامي والمتحدث الرسمي للجهاز من إعلانات وبيانات.

ويُلزم النظام الأجهزة الحكومية بتأمين قنوات الاتصال المختلفة للمتعاملين معها كالمواقع الإلكترونية، ومكاتب الاستعلامات بالجهة لتقديم المعلومات اللازمة للمتعاملين، وصناديق المقترحات والشكاوي، وإضافة آلية تواصل رسمية لاستشارة المتعاملين عن مستوى الخدمات المقدمة، وتنظيم جلسات استماع عامة، وتشكيل لجان من المتعاملين من مهامها إبداء الرأي في الخدمات المقدمة، والاحتفاظ بسجل رسمي لشكاوي العملاء.

وطالب مشروع النظام الأجهزة الحكومية بإطلاع المستفيدين على البيانات المتعلقة بالهيكل الإداري والتنظيمي وما طرأ عليه من تغيير خلال العام، وكذلك أعمال التوظيف والتدريب والترقيات، والبيانات والإحصائيات الخاصة بالأنشطة والبرامج التي تم تنفيذها خلال العام، مع ربطها بالأهداف الاستراتيجية، وتوضيح المعوقات والمشكلات التي ظهرت خلال التنفيذ إن وجدت، والبيانات المتعلقة بالمشروعات التوسعية التي تم تنفيذها خلال العام، مع توضيح الهدف من كل مشروع واسم الجهة المنفذة ومقارنة نسبة المنجز مع المخطط، وأسباب التأخر إن وجدت، والبيانات المتعلقة بالإيرادات الذاتية وأوجه إنفاقها بما في ذلك أسماء الموظفين الذين تقاضوا مكافآت نقدية نظير تحقيق تلك الإيرادات.

وذكر عضوا المجلس في دواعي تقديم المقترح أن أهميته تكمن في الاستفادة القطاعات الحكومية من تطبيق مفهوم ومبادئ الحوكمة، والمحافظة على الأموال ورفع مستوى جودة أداء الجهات الحكومية، وتعزيز مبدأ الرقابة والمساءلة والشفافية، وأشار إلى دراسة صدرت أخيراً للدكتور بسام البسام أستاذ المالية العامة والميزانية في معهد الإدارة العامة تحت عنوان الحوكمة الرشيدة والنمو الاقتصادي في المملكة العربية السعودية، وأكدت الدراسة أنه على الرغم من تبني المملكة للكثير من الأنظمة واللوائح إلا أن موقع المملكة في مؤشرات نظم الحوكمة ما زال أقل من المأمول.

واستشهد العضوان بمبادرات دول عربية بتبني نظم الحوكمة في القطاع العام وإنشائها مراكز متخصصة للمساعدة في التطبيق ومنها مركز حوكمة القطاع العام في مملكة البحرين ومركز أبو ظبي للحوكمة، ومركز الحوكمة التابع لوزارة التنمية الإدارية في مصر.

بعد 72 ساعة من حادثة "تحلية جدة"

• نزاهة" تحذر المسؤولين من حفر الشوارع وتحملهم المسؤولية

المصدر: جريدة الاقتصادية الاثنين 19 ذو الحجة 1435 هـ - 13 أكتوبر 2014م
http://www.aleqt.com/2014/10/13/article_895476.html

عبد السلام الثميري من الرياض
حملت الهيئة الوطنية لمكافحة الفساد «نزاهة» المسؤولين في وجود الحفر والعوائق في الشوارع، مؤكدة أن إهمالهم في متابعة المشاريع وسوء التنفيذ إهدار للمال العام، وأنهم يتحملون أي كارثة تتسبب فيها هذه الحفر.
جاء ذلك في تغريدة للهيئة على حسابها الرسمي على موقع التواصل الاجتماعي "تويتر" أمس، لاقت تفاعلاً من المتابعين، مطالبة بوضع نظام للحد من العوائق في الطرق، والمساهمة في تقديم المتخاذلين للمحاكمة، وحثت المواطنين والمقيمين على الإبلاغ عن الحفر في الشوارع، وما يلاحظونه من إهمال أو تقصير حول ذلك.
وقالت: "من حقكم سلوك طريق نظيف، خال من الحفر والعوائق، نأمل التبليغ عما تلاحظونه من إهمال وقصور حول ذلك".

ووجهت الهيئة رسالة للمسؤولين بقولها: "الإهمال في متابعة المشاريع وسوء التنفيذ إهدار للمال العام، وقد يتسبب في كوارث للآخرين، تهاونك في ذلك يملكك المسؤولية".
يأتي ذلك بعد نحو 72 ساعة من حادثة غرفة المنهول الصحية الواقعة بجوار أحد المراكز التجارية في شارع التحلية في جدة، التي ذهب ضحيتها أب مع ابنه، مما أدى إلى تفاعل مغردين في موقع التواصل الاجتماعي "تويتر" مع الحادثة، حيث أطلقوا حملة للإبلاغ عن فتحات الصرف الصحي، وذلك لتوعية أفراد المجتمع.
وحملت الحملة هاشتاغاً بعنوان: "حملة الإبلاغ عن فتحات الصرف الصحي" تهدف إلى الإبلاغ عن فتحات الصرف الصحي المفتوحة تفادياً لوقوع أي حوادث مشابهة.
إلى ذلك صرفت الهيئة الوطنية لمكافحة الفساد "نزاهة" الدفعة السادسة من المكافآت التشجيعية لعدد من المواطنين الذين قاموا بإبلاغ الهيئة عن حالات فساد، بعد أن ثبت للهيئة، بعد التحقق، صحة بلاغاتهم، وقد شملت الدفعة ستة ممن قاموا بالتبليغ عن حالات فساد.

التأكيد على أهمية التوازن بين العرض والطلب

• العمل" لمكاتب الاستقدام: خفضوا أسعار العمالة المنزلية

المصدر: جريدة الاقتصادية الاثنين 19 ذو الحجة 1435 هـ - 13 أكتوبر 2014م
http://www.aleqt.com/2014/10/13/article_895446.html

أيمن الرشيدان من الرياض
خاطبت وزارة العمل السعودية مجموعة كبيرة من المستثمرين في قطاع الاستقدام، بضرورة تحديد وتخفيض أسعار استقدام العمالة المنزلية في السوق، لإتاحة التكاليف لجميع الراغبين في الاستقدام. هذا ما أكدته مصادر لـ "الاقتصادية"،

مشيرة إلى أن الوزارة أكدت في اللقاء الذي جمع أخيراً الدكتور مفرج الحقباني؛ نائب وزير العمل، إلى جانب عدد من المسؤولين في الوزارة، ومستثمرين في مجال الاستقدام، بمقر الوزارة بالرياض، على أهمية مراعاة تكاليف الاستقدام، والسعي إلى خلق توازن في عمليات العرض والطلب وهو ما يعتمد عليه السوق. وأوضحت المصادر أن هناك رغبة وتدافعا عالياً على استقدام العمالة المنزلية من قبل أصحاب العمل، بدليل ارتفاع كميات إصدار التأشيرات، كما أن الوزارة تبذل جهودها للتغلب على مشكلات تأخر الاستقدام، وفتح قنوات جديدة مع عدد من الدول المصدرة للعمالة، بهدف توفيرها لصاحب العمل في وقت قياسي وبسهولة. وعملت الوزارة في الآونة الأخيرة على توقيع اتفاقيات ثنائية مع الدول المصدرة للعمالة المنزلية، في سبيل تغطية حاجة السوق وتلبية للطلب العالي على العمالة المنزلية، فيما بلغت تأشيرات العمالة المنزلية التي أصدرتها الوزارة العام الماضي (2013م)، 714 ألف تأشيرة، بينما تجاوزت أعداد تأشيرات العمالة الصادرة للأجهزة الحكومية للعام نفسه 57 ألفاً. وتشترط الوزارة لفتح منافذ استقدام جديدة من الدول المصدرة للعمالة المنزلية سواء كانت آسيوية أم إفريقية؛ أن تكون مدربة تماماً على طبيعة العمل في المنازل السعودية، إلى جانب تمكنها من أداء مهامها وواجباتها بجودة عالية، حيث تبذل الوزارة جهداً كبيراً لتوفير عرض أكثر من الطلب في القطاع، حتى يتاح لجميع الراغبين في العمالة المنزلية الحصول عليها. من جانبه، نفى تيسير المفرج مدير المركز الإعلامي لوزارة العمل، في وقت سابق، عزم وزارة العمل رفع رسوم تأشيرات استقدام العمالة المنزلية من ألفي ريال إلى 2300 ريال، بعد إطلاق خدمة التأشيرات الفورية (الإلكترونية) مُحَرَّم المقبل، مشيراً إلى أن رسوم الاستقدام ثابتة عند ألفي ريال.



• الشورى“ يقترح تعديل اللائحة التنظيمية لتأشيرات الأعمال الموقته والموسمية

المصدر: جريدة الحياة الثلاثاء 20 ذو الحجة 1435هـ - 14 أكتوبر 2014م

[اضغط هنا](#)

الرياض - «الحياة»

عقد مجلس الشورى جلسته العادية الـ 58 اليوم برئاسة الدكتور عبد الله آل الشيخ ونظر في عدد من الموضوعات المطروحة على جدول أعماله، والتي تضمنت مناقشة تقرير لجنة الإدارة والموارد البشرية في شأن مشروع اللائحة التنظيمية لتأشيرات الأعمال المؤقتة والموسمية واقتراح تعديل البند (أولاً) من المرسوم الملكي رقم (م/88). وأفاد مساعد رئيس مجلس الشورى الدكتور فهد الحمد في تصريح بأن المجلس استمع لوجهة نظر لجنة الشؤون الاقتصادية والطاقة التي تلاها نائب رئيس اللجنة الدكتور فهد العنزي في شأن ما أبداه الأعضاء من آراء وملحوظات أثناء مناقشة الإستراتيجية في جلسة سابقة. وتمثل الإستراتيجية نسخة محدثة للإستراتيجية المعتمدة في العام 1424هـ استجابة لتوجيه المقام السامي بتحديثها، بما يواكب المتغيرات التي طرأت خلال الأعوام الماضية وإضافة المزيد من المهمات على تنظيم الهيئة العامة للسياحة والآثار. وتضمنت الإستراتيجية خطة تنفيذية للقطاعين العام والخاص المعنية بالتنمية السياحية، تتضمن البرامج والموازنة المطلوبة ونسبة مساهمة كل من الهيئة والقطاعات الحكومية والخاصة. تتوجه الإستراتيجية إلى استخدام السياحة كأداة اقتصادية تساهم في توفير فرص العمل للمواطنين وتنمية المنشآت الصغيرة والمتوسطة، وتحفيز التنمية المتوازنة في المناطق، وإلى تخطيط تنمية السياحة بطريقة متوازنة ومستدامة تبرز البعد الثقافي والاجتماعي والحضاري للمملكة. وأوضح الحمد أن المجلس كان استهل جدول أعماله باستكمال مناقشة تقرير لجنة الشؤون المالية في شأن التقرير السنوي لمصلحة الزكاة والدخل للعام المالي 1435/1434هـ، الذي سبق للمجلس البدء بمناقشته في جلسته العادية الـ 57 التي عقدت يوم الاثنين 1435/11/27هـ.

وأوصت اللجنة المصلحة بتضمين تقاريرها القادمة توضيحاً لأسلوب الفحص المطبق لديها، وآلية إسناد الحالات (الإقرارات) المختارة للفاحصين، ووضع منهجية موحدة للحد من تفاوت أسلوب الربط الزكوي والضريبي من فرع إلى آخر، والحد من تأخير الربوط بأخذ عاملي الأخطار والأهمية النسبية في الاعتبار، وسرعة تطوير النظم والهيكل الإدارية وأساليب العمل في مصلحة الزكاة والدخل وبما يؤدي إلى تطوير الأداء.

وفي بداية مناقشة تقرير اللجنة وتوصياتها، أبدى أحد الأعضاء ملحوظات عدة وطالب بأن تعمل المصلحة على تسديد احتياجها من الوظائف الشاغرة، كما لاحظ قلة الوظائف النسائية، ووجود موظفين غير سعوديين يعملون في مجال الزكاة على رغم عدم خبرتهم.

واقترح أن تفتح المصلحة حساباً لمن يرغب في صرف زكاته عن طريقها لغير الملزمين بدفع زكواتهم للمصلحة. واقترحت إحدى العضوات الاستفادة من خريجي الجامعات وأقسام المحاسبة في ما يخص عمل المصلحة.

وبعد الاستماع إلى العديد من الآراء والملاحظات وافق المجلس على منح اللجنة مزيداً من الوقت لدراسة ما طرحه الأعضاء من آراء ومقترحات، والعودة بوجهة نظرها إلى المجلس في جلسة مقبلة.

وأفاد الحمد بأن المجلس انتقل بعد ذلك لمناقشة تقرير لجنة النقل والاتصالات وتقنية المعلومات، في شأن التقرير السنوي لوزارة النقل للعام المالي 1435/1434 هـ، الذي تلاه رئيس اللجنة الدكتور سعدون السعدون، إذ أوصت اللجنة أن تتضمن الوزارة تقاريرها السنوية المقبلة ما تم في شأن تنفيذ ما يخص الوزارة في (الاستراتيجية الوطنية للسلامة المرورية)، التي اعتمدها مجلس الوزراء لمعالجة الحوادث المرورية والحد منها.

كما دعت اللجنة في توصية لها، إلى أن تتضمن التقارير السنوية المقبلة معلومات عن مشاريع النقل العام في المدن، وأن يشمل نسبة الإنجاز والصعوبات والحلول المقترحة، وطالبت بالتنسيق مع الأمانات والبلديات لتخصيص مواقع لمحطات نقل البضائع بالشاحنات وأن تكون في المداخل الرئيسية للمدن.

وبعد طرح التقرير للمناقشة تساءل أحد الأعضاء عن تدني الصيانة في بعض الطرق بينما يتم التركيز على طرق أخرى ليست في حاجة لتواجد آليات الصيانة في شكل مستمر فيها.

فيما طالب آخر بأن يتضمن تقرير الوزارة مسحاً شاملاً عن حالة الطرق في المملكة وما خصص لها من مبالغ مالية للصيانة الوقائية والعادية.

وانتقد آخر، توصيات اللجنة وبيّن أن التوصية المتعلقة في شأن تنفيذ ما يخص الوزارة في (الاستراتيجية الوطنية للسلامة المرورية)، لم يمس على إقرارها سوى عام واحد والجهات المشاركة فيها 9 جهات حكومية، مؤكداً أنه من المبكر أن تتم التوصية بهذا الأمر، كما لفت الانتباه إلى أن التوصية الخاصة بمشاريع النقل العام في المدن لا تختص بها وزارة النقل، إذ تم إنشاء هيئة للنقل العام وعند مباشرة أعمالها سيتم الإطلاع على تقريرها وما يتضمنه مما طالبت به اللجنة من معلومات عن مشروعات النقل العام في المدن.

واتفق عضوان على ضرورة تكثيف الرقابة على محطات وزن الشاحنات نظراً إلى ارتفاع حمولاتها وخطورتها على مستخدمي الطرق.

ولاحظ آخر أن التقرير تضمن جملة من الصعوبات التي تواجهها الوزارة، ومنها النقص في الكادر الفني في مجالات التصميم والإشراف والمتابعة وحاجتها إلى مزيد من المهندسين في ظل التسرب الوظيفي وقال: «إن اللجنة لم تعالج هذا الأمر في توصياتها ولم تتطرق إليه في رأيها».

واقترح آخر أن تتم الاستفادة من موانئ المملكة في النقل البحري للبضائع والركاب، للحد من السلبات التي تقع في الطرق البرية، ومنها الحوادث المرورية وازدحام الشاحنات.

وأشارت إحدى العضوات إلى أن مشاريع الطرق في أطراف المملكة تأخذ وقتاً طويلاً في تنفيذها وتعد بعضها مشروعات متعثرة.

وفي نهاية المناقشة وافق المجلس على منح اللجنة مزيداً من الوقت لدراسة ما طرحه الأعضاء من آراء ومقترحات، والعودة بوجهة نظرها إلى المجلس في جلسة مقبلة.

وأشار مساعد رئيس مجلس الشورى، إلى أن المجلس استمع بعد ذلك إلى تقرير لجنة الإدارة والموارد البشرية في شأن مشروع اللائحة التنظيمية لتأثيرات الأعمال الموقته والموسمية واقتراح تعديل البند (أولاً) من المرسوم الملكي رقم (م/88) وتاريخ 1428/11/3 هـ تلاه رئيس اللجنة الدكتور محمد آل ناجي.

ورأت اللجنة في تقريرها أهمية تعديل اللائحة لتتواءم مع الملحوظات التي رصدتها أثناء تطبيقها من الجهات المعنية وبخاصة وزارة العمل وهيئة الرقابة والتحقيق ووزارتي الداخلية والحج.

واقترضى التعديل حذف بعض المواد لتكرارها كالمادتين السادسة والسابعة وتخفيض مدة تأشيرة العمل الموسمي لأربعة أشهر كحد أقصى، وتحديد بداية موعد الدخول ونهايته، وغير ذلك من التعديلات التي تختص بالعقوبات ومواد تختص بتنظيم اختصاصات وزارة العمل.

وأيدت اللجنة التعديل على البند (أولاً) من المرسوم الملكي رقم (م/ 88) وتاريخ 1428/11/3 هـ، المتعلق بفرض رسم تأشيرة الدخول للعمل الموسمي، والذي جاء استجابة لتعديل المادة الثالثة من مشروع اللائحة المعدلة التي تضمنت حكماً بتحديد فترة الإقامة للعمل الموقت.

وبعد طرح التقرير والتعديلات المقترحة للنقاش، رأى أحد الأعضاء عدم مناسبة تحديد العمل الموسمي بموسم الحج فقط، إذ أن هناك أعمالاً موسمية أخرى زراعية وغيرها، وطالب بأن تقوم مكاتب العمل في كل منطقة بتحديد الأعمال الموسمية وأن تشملها هذه اللائحة.

فيما رأت إحدى العضوات ضرورة أن تطور هذه اللائحة لتشمل عقود المشروعات الحكومية القصيرة، وطالبت بتحديد المهن التي تخضع لهذه اللائحة.

واقترح أحد الأعضاء أن تكون مدة تأشيرة العمل الموسمي ستة أشهر قابلة للتديد لمدة مماثلة، إذا تقدم صاحب العمل بما يثبت حاجته لبقاء العامل وفق ضوابط محددة.

وأكد عضوان عدم مناسبة تضمين اللوائح التنفيذية لعقوبات، وطالبا بأن تكون العقوبات وفق نصوص نظامية.

وبعد الاستماع إلى العديد من الآراء والملاحظات وافق المجلس على منح اللجنة مزيداً من الوقت لدراسة ما طرحه الأعضاء من آراء ومقترحات والعودة بوجهة نظرها إلى المجلس في جلسة مقبلة.



• الشورى: اتهامات لوزارة النقل بالفساد • صراحة وتلميحا

ومطالب بتدخل • نزاهة

المصدر: جريدة الحياة الثلاثاء 20 ذو الحجة 1435 هـ - 14 أكتوبر 2014م

[اضغط هنا](#)

الرياض - خالد العمري

اتهم عدد من أعضاء مجلس الشورى السعودي وزارة النقل بالفساد «صراحة وتلميحا»، مشيرين إلى رداءة الطرق، وتعثر مشاريعها منذ أعوام. وقالوا إن الدولة رصدت بلايين الريالات للوزارة من أجل الطرق وصيانتها، إلا أنهم - في مجلس الشورى - لا يملكون معلومات عما تقوم به الوزارة. وقدم أعضاء جلسة «الشورى» أمس (الاثنين)، تجارب شخصية قالوا إنها تثبت فساد الوزارة وفشلها في تنفيذ الطرق وصيانتها. (للمزيد).

وأشار العضو عبدالله الناصر إلى جسر حيوي يربط الشبكة الكبرى لطرق الرياض ببعضها، ظل متعثراً منذ ستة أعوام، ولا يتجاوز طوله 100 متر. وطالب الناصر الهيئة الوطنية لمكافحة الفساد (نزاهة) بالتحقيق في قيمته البالغة 37 مليون ريال، فيما تبلغ قيمة عقد الشركة المشرفة على المشروع 16 مليوناً. واعتبر هذا «النموذج المصغر» دلالة على الفساد، والكسل، وعدم الاهتمام من الوزارة، على حد تعبيره. وتساءل مستهجنًا: «هل توجد في الدنيا شركة استشارة تأخذ نصف قيمة عقد المشروع؟ أليس هذا فساداً؟» وأشارت العضو منى المشيط إلى تعثر مشاريع الوزارة في المناطق الطرفية، موضحة أن تنفيذها يستغرق فترات طويلة، ما شغل خطراً على حياة المواطنين، كما أن المُنفذ منها رديء، وصيانتها رديئة، على رغم الاستثمارات الكبيرة في إنشائها.

وطالب العضو منصور الكريديس من زملائه أثناء تنقلهم على الطرق السريعة رصد حال الطرق، لأن وزارة النقل لم تقدم للمجلس أي معلومات عنها، أو عن البلايين المرصودة من الدولة لصيانتها أو تعبيدها. واستغرب العضو أحمد الزيلعي تراجع الوزارة في النقل البحري، «إذ إن الوثائق التاريخية تثبت أن المملكة كانت رائدة في النقل البحري حتى عهد الملك سعود، مستشهدة بالأرصفة البحرية على البحر الأحمر في مناطق عدة. وأضاف: «الواجهات البحرية في مكانها، والرجال هم الرجال، ولكن الهمم فترت، والرؤى قصرت، على رغم أن الظروف الآن أفضل».

عياشي: العناية غائبة والتشخيص خاطئ في مستشفى الدرب تأخر نقل المصابين تسبب في وفاة أحدهم وتفاقم حالات الآخرين

المصدر: جريدة المدينة الثلاثاء 20 ذو الحجة 1435 هـ - 14 أكتوبر 2014 م
[اضغط هنا](#)

علي خواجي - جازان
أبدى إبراهيم عياشي استغرابه من تدني مستوى النظافة والإهمال في مستشفى الدرب، وذكر عياشي، الذي كان مرافقاً لابن عمه في المستشفى قبل تحويله إلى مستشفى الملك فهد المركزي بجازان، أن ابن عمه تعرض لحادث مروري مع مجموعة من منسوبي قوة الطوارئ الخاصة بجازان بعد عودتهم من مشاركتهم في تنظيم حج هذا العام، لافتاً إلى أن تأخر المسعفين عن مباشرة الحادث عند وقوعه تسبب في وفاة أحدهم وتفاقم حالات الآخرين.. وفي حين أشار الناطق الإعلامي للهلال الأحمر بجازان إلى أن الفرقة، التي تلقت البلاغ كانت تباشر حادثاً متزامناً مع حادث «الطوارئ» على طريق بيش وأنها سارعت فيما بعد لنقل حالتين إلى مستشفى الدرب، أكد الناطق الإعلامي بصحة جازان أن الشؤون الصحية بالمنطقة تجري تحقيقاً للتثبت من الموضوع ومن ثم محاسبة المتسبب.

وأضاف عياشي: إن التقارير الطبية التي صدرت من مستشفى الدرب كانت خاطئة بالنسبة لمصاب قوات الطوارئ الخاصة مصعود عياشي، حيث تم تشخيص حالته بكسر باليد وكسر ثلاثة أضلاع، علماً أن تقرير مستشفى الملك فهد بعد تحويل المريض إليه كانت نتائج شعراً في الضلع الثامن فقط، وتم فك الجبس من يد المصاب، لأنها عملت بطريقة خاطئة بمستشفى الدرب العام، وتم إعادة تجبير اليد بزاوية معينة، كما تم اكتشاف كسر بالحوض ويحتاج إلى عملية عاجلة، علماً بأن مستشفى الدرب قد قام بعمل أشعة مقطعية مرتين للمصاب ولم يتم اكتشاف كسر الحوض علماً أن المريض كان يشكو من ظهره ولا يقوى على الحركة إطلاقاً وكان منوماً على كرسي الطوارئ الصغير والصلب من أسفل، ولم يتم غسل المصاب من الأتربة والأوساخ التي كانت بعد الحادث وعند موعد تحويله لمستشفى الملك فهد أرادوا أن يقوموا بتغسيله لغرض التحويل فقامت برفض ذلك علماً بأن المريض مكث بمستشفى الدرب مدة يومين.

وفيات في غياب العناية
وتابع عياشي قائلاً: أما بالنسبة لسوء نظافة المستشفى والممرات ودورات المياه فشيء لا يوصف، وهذا ما تثبته الصور من وجود سلم في ممرات المستشفى، وأيضاً سوء نظافة وعدم وجود كراسي للمراجعين، وعدم وجود كادر طبي أو تمريضي كاف، متسائلاً: هل يعقل بأنه يوجد عامل واحد فقط طوال الليل، وأردف خلال مكوثي بالمستشفى لمدة يومين لم أشاهد قيام العمال بغسل البلاط أو تنظيفه، وفي حالة حاجتك لعامل يتم البحث بلا جدوى.

ولا توجد عناية مركزة علماً أنه في حالة وجودي بالمستشفى خلال يومين ومرافقتي لابن عمي توفي شخصان وذلك لسوء تعامل الكادر الطبي وعدم وجود عناية مركزة وعدم وجود تحويلات لمستشفيات أعلى كفاءة إذا لم يكونوا قادرين على التعامل مع الحالات التي تصلهم.

كما تم وضع أحد متوفى قوات الطوارئ الخاصة في غرفة مستودع للعربات والشراف لمدة تزيد على ساعتين، حتى قام ضباط من زملاء المتوفى بنقله عن طريق سيارتهم الرسمية سيارة قوة الطوارئ الخاصة.

من جهته أكد الناطق الإعلامي بصحة جازان محمد الصميلي، بأنه سيتم التحقق من الموضوع، وإذا ثبت أن هناك أي تقصير سوف يتم محاسبة المتسبب.

تأخر المسعفين

وعن تأخر المسعفين في مباشرة الحادث عند وقوعه قال العياشي تم إبلاغ الهلال الأحمر بالشقيق، الذي أفادهم بأن الموقع يتبع الدرب، وتم إبلاغ الدرب الذي أفاد بأنه يتبع الشقيق، وتم تأخير التواجد حتى وفاة أحد المصابين وتضاعف حالة باقي

الأشخاص الذين تم تحويل أحدهم للألماني والثاني لمستشفى قوى الأمن، وتم تحويلهم من قبل مستشفى الملك فهد، وفيما لا يزال اثنان يرقدان فيه.

وأضاف العياشي: إن حالات الإصابات كانت لثمانية أشخاص ولو تم حضور الهلال الأحمر بالدرب أو الشقيق معا فلن يقوموا بتغطية الحادث.

من جانبه أوضح الناطق الإعلامي للهلال الأحمر بمنطقة جازان ببشي الصرخي، بأنه ورد بلاغ عن الحادث إلى غرفة العمليات عند الساعة 23,45 دقيقة، وأثناء البلاغ كانت فرقة الدرب تباشر حادثاً على طريق ببش، فقام المسؤول في غرفة العمليات بإبلاغ عمليات عسير بأن فرقة الدرب تباشر حادثاً ببش، وعليهم إخراج فرقة من مركز الحريضة والتوجه إلى الموقع، وفرقة الدرب بعد انتهائها من حادث طريق ببش قامت بالتوجه إلى موقع الحادث ووصلت عند الساعة 12,11 دقيقة، ونقلت حالتان إلى مستشفى الدرب العام، حيث باشرت ثلاث فرق من الهلال الأحمر وهي من مركز الحريضة، ومن مركز مربة، ومن الدرب.



5 جهات تراقب التزامها بضوابط النشاط

لا عمل لحال التزيين النسائي بعد 11 مساء ابتداء من الغد

المصدر: جريدة عكاظ الثلاثاء 20 ذو الحجة 1435 هـ - 14 أكتوبر 2014م

<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20141014Con20141014728699.htm>

عبدالرحمن المصباحي (جدة)

ابتداء من الغد سيتم تطبيق ضوابط ممارسة نشاط التزيين النسائي بتعاون 5 جهات حكومية وهي كل من وزارتي العمل، والشؤون البلدية والقروية، هيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، والدفاع المدني، والمؤسسة العامة للتدريب التقني والمهني.

من أبرز هذه الشروط عدم تجاوز فترة العمل الساعة الحادية عشرة مساء مع وضع لوحات توضح ذلك على مدخل المحل، إضافة لإمهال المحال القائمة التي تمارس ذات النشاط أن تصحح أوضاعها خلال مدة لا تتجاوز سنة ابتداء من الغد. وتقتصر هذه الضوابط على ممارسة النشاط بكل ما يتعلق بتزيين النساء.

وجاء في جملة الشروط المفروضة على المتقدمة لطلب الحصول على الترخيص أن تكون المتقدمة للحصول على الترخيص لممارسة النشاط سعودية الجنسية، وألا يكون قد حكم عليها بحد شرعي أو بجريمة مخلة بالشرف أو الأمانة، ما لم يكن قد رد إليها اعتبارها، وألا يقل عمرها عن 25 عاماً، يستثنى من ذلك الحاصلة على دبلوم التجميل من إحدى الكليات التقنية للبنات التابعة للمؤسسة العامة للتدريب التقني والمهني، أو ما يعادل الدبلوم معتمدة من المؤسسة، مع ضرورة إدارتها للمحل بنفسها، أو بتعيين مديرة سعودية متفرغة لذلك.

وفيما يختص باشتراطات ممارسات التزيين النسائي في المحل يشترط توفر الاشتراطات السابقة المطلوب توافرها في المتقدمة للحصول على الترخيص إضافة إلى الحصول على شهادة صحية معتمدة من البلدية تثبت سلامتها من الأمراض المعدية، مع ضرورة التزامها باللباس المحتشم داخل المحل.

وستتولى بعد ذلك الجهات المختصة التفتيش على المحال ومراقبتها والتنسيق فيما بينها، بواسطة العناصر النسائية التابعة لها، أو بمشاركة عناصر نسائية رسمية من جهات أخرى في أعمال التفتيش. وفي حال وجود مخالفات، فعلى تلك الجهات ضبطها والتحقق فيما يخصها، واتخاذ الإجراءات النظامية اللازمة. وجاء ضمن شروط مزاوله مهنة التزيين النسائي

الحصول على ترخيص من البلدية بعد التنسيق مع الدفاع المدني، وهيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، إذ لا بد للحاصل على الترخيص اقتصار ممارسة نشاطه بما يتعلق بتزيين النساء، مع ضرورة الالتزام بالأحكام والضوابط الشرعية والنظامية.

وتعد وزارة العمل هي الجهة صاحبة الاختصاص في تطبيق ضوابط تشغيل النساء كأجيرات لدى صاحب العمل، وعلى الجهات الحكومية الأخرى التي لها ملاحظات على تشغيل النساء في محال التزيين النسائي، إبلاغ وزارة العمل للتعامل معها وفقاً للأحكام والضوابط المنظمة لذلك.

ويشترط في المحل المعد لممارسة النشاط أن يكون ملائماً من حيث الموقع والمساحة، وفقاً لما تحدده القواعد التنفيذية لهذه الضوابط، ويخصص المحل وتجهيزاته لما هو لازم لممارسة النشاط المرخص له ولا يجوز استغلاله لأي غرض آخر، كما لا يجوز التنازل عن الترخيص أو تعديل النشاط إلا بعد الحصول على الموافقة اللازمة من البلدية، وينبغي تحديد أوقات العمل بما يتناسب مع طبيعة هذا النشاط وخصوصية مرتاديه وفقاً لنظام العمل على ألا تتجاوز فترة العمل الساعة الحادية عشرة مساءً، مع وضع لوحة داخل المحل توضح ذلك. وللبلدية إيقاف الترخيص بقرار مسبب إذا تكررت مخالفة أي من الضوابط رغم سابق الإنذار، أو إلغاء الترخيص إذا لم يمارس النشاط، أو توقف مدة عام دون سبب مشروع.



أمانة جدة: أغطية الصرف الصحي ليست مسؤوليتنا

المصدر: جريدة عكاظ الثلاثاء 20 ذو الحجة 1435 هـ - 14 أكتوبر 2014م

<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20141014Con20141014728713.htm>

زين عنبر (جدة)

أكد المتحدث الرسمي لأمانة جدة محمد البقمي، أن أغطية وحفر الصرف الصحي ومعالجتها من اختصاص شركة المياه، مشيراً إلى أن لدى الأمانة بلاغات ترددها من مواطنين عن وجود ملاحظات حول بعض أغطية الصرف الصحي، رامياً مسؤوليتها على شركة المياه.

وحول الغرامات المتبعة في مثل هذه الحوادث، أوضح البقمي في معرض حديثه أمس لـ «عكاظ» أن الغرامات المتعلقة بمثل هذه المخالفات محددة وفق ضوابط ولوائح معتمدة من مجلس الوزراء ولا صلاحيات للأمانة في تحديدها أو تغييرها، والتزم المتحدث الرسمي للأمانة الصمت حيال التطورات المتلاحقة في حادثة خزان شارع التحلية، مستدركاً «أن الأمانة ليست مخولة في الوقت الحالي بالإفصاح عن مستجدات تفاصيل قضية وفاة المواطن علي محمد منشو وطفله في حادثة غرفة الصرف الصحي بجوار أحد المراكز التجارية في شارع التحلية حتى تنتهي أعمال لجنة التحقيق التي تم تشكيلها بتوجيهات صاحب السمو الملكي الأمير مشعل بن عبدالله بن عبدالعزيز أمير منطقة مكة المكرمة لمتابعة مجريات التحقيق ومعرفة المسببات، مشيراً إلى أنهم في انتظار صدور بيان رسمي من اللجنة يكشف مجريات القضية ومسارها».

من جهته أوضح المستشار القانوني الدكتور عمر الخولي، أن دعوى الحق الخاص يحركها صاحب الحق الخاص وهم ذوو الفقيد منشو، أما الحق العام فتتولاه هيئة التحقيق والادعاء العام كونها تنوب عن المجتمع في مثل هذه القضايا، مشيراً إلى أنه في حال أقيمت الدعوى ضد جهة حكومية فينظر في الأمر من قبل ديوان المظالم «المحكمة الإدارية»، مضيفاً في مثل حادثة «بالوعة الموت» قد يتم تعويض مادي إضافي إلى جانب الدية المقررة شرعاً.

وأبان الخولي أن شركة المياه وأمانة جدة والمالك هم من يتحملون المسؤولية في هذه القضية، متمنياً أن تكون لدى الجهات المختصة آلية عمل لدرء المشكلات قبل وقوعها وليس ردة فعل لما يقع، مضيفاً أن بيان أمانة جدة كان ضعيف الحجة ولا يعفيها من المسؤولية، فيما لم تصدر شركة المياه أي بيان.

وأكد الخولي أن مالك المركز التجاري سيكون ملزماً بالدية الشرعية، فيما تتحمل شركة المياه والأمانة مسؤولية الإهمال والتقصير.

إنشال مخططات امرأة لتحويل "أيتام" دور الرعاية إلى إرهابيين

المصدر: جريدة عكاظ الثلاثاء 20 ذو الحجة 1435 هـ - 14 أكتوبر 2014م

<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20141014/Con20141014728730.htm>

سعاد الشمراني (الرياض)

لم يتمكن بعض المحرضين من استغلال الأيتام وجرهم إلى أتون الأفكار المتطرفة وتحويلهم إلى أدوات لتنفيذ مخططاتهم الإجرامية، حيث إن الجهات الراعية للأيتام رصدت ثمة أصوات تحاول استقطاب الأيتام إلى كرة اللهب المتمثلة في التنظيمات الإرهابية، الأمر الذي جعل المسؤولين عن دور الأيتام يعززون الأمن الفكري لمنسوبي دور الأيتام بحزمة من الدورات بمشاركة العديد من المختصين.

وكشف مدير عام العلاقات العامة والإعلام الاجتماعي في وزارة الشؤون الاجتماعية خالد دخيل الله الثبيتي أن الجهات الراعية للأيتام بوزارة الشؤون الاجتماعية أفضلت محاولات المحرضين، وتمكنت من إبعاد الأيتام عن أصحاب السوء الذين يقودونهم إلى تلك التصرفات غير المسؤولة.

وأضاف أنه تم اكتشاف امرأة تنتمي للفكر الضال قامت بتبني أطفال من أحد دور الأيتام وكانت تحاول غرس الأفكار التكفيرية في نفوسهم، ما حدا بالجهات المختصة إلى سحب الأطفال منها بعد اكتشاف ما تقوم به تجاههم وإعادتهم إلى الدار التي كانوا فيها قبل تهريبهم إلى الخارج وإحاقهم بالتنظيمات الإرهابية، حيث تم إخضاعهم للعديد من البرامج التي تصحح المفاهيم التي لديهم وتعزيز انتمائهم الوطني.

وبين المتحدث الرسمي للشؤون الاجتماعية أنه لا يتم تسليم الطفل لأسرة حاضنة إلا بعد اتخاذ كافة الإجراءات اللازمة للتأكد من صلاحيتها لرعايته وحضنته، ويتم ذلك من خلال لجنة مخصصة، مشيراً إلى أن الإدارة تحرص على ضمان حق اليتيم في الرعاية الشاملة وفي حال إخلال الأسرة بأي من تلك الحقوق الأساسية فإن الوزارة تلجأ إلى سحب الرعاية من الأسرة وتحويلها إلى إحدى الأسر المناسبة.



مصادر: إغلاق فترة الاعتراضات آخر المراحل قبل تحديد الأولويات

"الإسكان" تستعد لتوزيع منتجات الدعم السكني على

المستحقين

المصدر: جريدة سبق الثلاثاء 20 ذو الحجة 1435 هـ - 14 أكتوبر 2014م

<http://sabq.org/0yngde>

عبدالله البرقاوي- سبق- الرياض:

تستعد وزارة الإسكان لتحديد أولويات المستحقين للدعم السكني، وتوزيع المنتجات السكنية على المستحقين وفقاً لألية الأولوية.

يأتي ذلك مع إشعار الوزارة، للمتقدمين الذين تم تعليق طلباتهم، والبالغ عددهم حوالي 339 ألف متقدم، بأن آخر فترة لاستقبال الاعتراضات عبر بوابة "إسكان" www.eskan.gov.sa سيكون يوم السبت المقبل، ٢٤ من ذي الحجة الجاري.

وأكدت مصادر مطلعة لـ"سبق"، بأن الوزارة ستعمل بعد ذلك على التحقق من الاعتراضات المقدمة من الذين تم تعليق طلباتهم، وتأهيل الحالات التي تنطبق عليها شروط الاستحقاق، ومن ثم البدء في تحديد أولويات الاستحقاق، على جميع المستحقين للدعم السكني، للمرحلة الأولى وتشمل من أعلن استحقاقهم سابقاً، والذين يبلغ عددهم 620889 إضافة لمن تمت معالجة طلباتهم، بعد دراسة اعتراضاتهم.

وبينت المصادر بأن الوزارة ستشرع بعد تحديد الأولويات في توزيع منتجات الدعم السكني على المستحقين.



مواطنون: يجب علينا الإبلاغ عن كل مخالف لحاسبته فوراً عدم التقيد بالتسعيرة يرفع أسعار المواد الغذائية في غياب الرقابة

المصدر: جريدة سبق الثلاثاء 20 ذو الحجة 1435 هـ - 14 أكتوبر 2014م

<http://sabq.org/Oyngde>

متعب البقمي- سبق:

شهدت عدد من المحال التجارية المتخصصة في بيع المواد الغذائية ارتفاعاً ملحوظاً في أسعار البيع، بسبب الإقبال الكبير بصفة يومية من قبل المستهلكين لشراء المواد الغذائية، وسط شكوى المواطنين من عدم التقيد والالتزام من قبل هذه المحال ووضع تسعيرة على البضاعة المعروضة لديهم.

وأوضح عددٌ من المواطنين لـ"سبق" أن غياب عدد من الجهات الرقابية عن متابعة الأسواق جعلت البعض من أصحاب المحال التجارية أو العاملين فيها ينتهزون الفرص في ارتفاع الأسعار، وذلك لعدم وجود تسعيرة على البضاعة توضح قيمتها للمستهلك.

وأضافوا أن قرار مجلس الوزراء القاضي بمنح وزارة التجارة والصناعة صلاحية إيقاع العقوبات الفورية على المخالفات، بما في ذلك إغلاق المحلات المخالفة، وهو ما لم يكن متاحاً من قبل، يجب أن ينفذ ضد المخالفين، متمنياً البدء في عمل حملات تفنيدية مكثفة مستمرة على المحال التجارية بمختلف مناطق المملكة، للتأكد من التزامها بوضع بطاقة السعر على المنتجات ومحاسبة كل مخالف ولضمان عدم ارتفاع الأسعار مرة أخرى.

وأكدوا أن وزارة التجارة والصناعة قد أهابت في وقت سابق بكافة المستهلكين التعاون معها في تطبيق هذه التعليمات، وذلك بالإبلاغ عن أية محلات، لا تلتزم بوضع بطاقة السعر على معروضاتها من بعد تاريخ 1/ 6 / 1434 هـ، من خلال الاتصال بمركز بلاغات المستهلك (8001241616) أو استخدام الأجهزة الذكية المخصصة لذلك.

ولفتوا إلى أهمية التعاون من قبل كل مواطن مع الجهات الرقابية وتقديم البلاغات الفورية ضد المخالفين لتتم محاسبتهم من قبل الجهات ذات الاختصاص.

عضو «شورى»: المعلومات الحكومية «غير دقيقة».. والحل «الحكومة»

المصدر: جريدة الحياة الاربعاء 21 ذو الحجة 1435هـ - 15 أكتوبر 2014م

[اضغط هنا](#)

الرياض - خالد العمري

قال عضو مجلس الشورى محمد الرحيلي إن أهم المعوقات التي تواجه الديوان غياب «الشفافية» من «جانب الجهات الحكومية، وعدم توافر المعلومات، وإن أعطيت معلومات تكون غير دقيقة». وكسرت مداخلة الرحيلي - وهو نائب سابق لرئيس ديوان المراقبة العامة - جمود جلسة الشورى أمس (الثلاثاء)، إذ أكد - بحكم خبرته في عمل الديوان - ضعف أنظمة الرقابة والإشراف، وتدني أداء القطاع العام، ومستوى الشفافية فيه، وشدد على أن تطبيق مفهوم «الحكومة» في القطاع الحكومي بات مطلباً (للمزيد).

وأفاد الرحيلي بأن الديوان عندما يجد كثيراً من الأخطاء الحكومية يصعب عليه تحديد الجهة والشخص المسؤول عنها. وعزا ذلك إلى أن بعض الصلاحيات توجه «شفهياً» بحيث يمكن لمن أصدرها التوصل منها. وأشار إلى أن «الحكومة» تخضع الجهات المعنية لمجموعة من القوانين والنظم، بهدف تطوير الأداء بأساليب فاعلة لتنفيذ الخطط والأهداف، وتحديد المسؤوليات بوضوح، كما ينص على تطبيق مبدأ الإفصاح والشفافية.

وعلى رغم أن مشروع الحكومة في الأجهزة الحكومية لا يزال في طور الدرس في مجلس الشورى، إلا أن الأعضاء المؤيدين أجمعوا أثناء مداخلاتهم على الخلل الواضح في تعزيز الرقابة والمساءلة والشفافية في كل الأجهزة الحكومية. وأكدت العضو الدكتورة ثريا عبيد أن الحكومة ستعالج التحدي الأساسي في مؤسسات الدولة، في ظل غياب الشفافية ومساءلة الموظفين.

وعلى صعيد آخر، نجح العضو خليل كردي في كسب تأييد الأعضاء المعارضين لمقترح مشروع ثان يدعو إلى إضافة أربع مواد إلى نظام المحاسبين القانونيين، لمحاصرة المكاتب الأجنبية الكبيرة التي كسبت السوق عبر مهنتها. وأشار كردي إلى أن المؤسسات المستفيدة من المكاتب المحاسبية الأجنبية تريد خدمة مهنية راقية، مضيفاً: «الناس تريد أفضل خدمة ممكنة بغض النظر عن الجنسية، والسعودي ليس على رأسه ريشة»، لافتاً إلى أن تنظيم المهنة يكون من الداخل عبر الهيئات المتخصصة، وليس بتشريعات عامة تعرقل المهنة.

«عسير»: اعتماد حركة النقل الخارجي للمعلمين والمعلمات

المصدر: جريدة الحياة الاربعاء 21 ذو الحجة 1435هـ - 15 أكتوبر 2014م

[اضغط هنا](#)

أبها - يحيى جابر

اعتمد المدير العام لمديرية التربية والتعليم في منطقة عسير جلوي آل كركمان آلية حركة النقل الخارجي للمعلمين والمعلمات للعام الدراسي الحالي. وأوضح مدير شؤون المعلمين أحمد متعب في بيان صحفي أمس، أن الوزارة أتاحت الفرصة للراغبين في التسجيل بموقع تكامل الإلكتروني حتى نهاية الخميس المقبل.

وأفاد بأنه لا يحق لشاغلي الوظائف التعليمية طلب العدول عن النقل بعد 23-2-1436هـ، إضافة إلى أنه لا يحق دخول الحركة أو المفاضلة بسنة التقديم لكل من ليس على رأس العمل التربوي في قطاع الوزارة وإدارات التربية والتعليم والميدان التربوي داخل المملكة، إلا بعد المباشرة في مقر عمله الأساسي وقبل إغلاق النظام للتقدم على الحركة. ولفت إلى أن الوزارة استتنت المعلمين والمعلمات ممن بلغت مدة خدمتهم 20 عاماً فأكثر لمرة واحدة في عمرهم الوظيفي، من عنصر مفاضلة سنة التقديم، بشرط أن تكون طلباتهم للنقل سجلت من العام السابق لحركة النقل. وأشارت إلى أنه يحرم من النقل من بلغ غيابه دون عذر أكثر من 15 يوماً خلال الفصل الدراسي الثاني، وحتى تاريخ 23-2-1436هـ، ومن قل أدائه الوظيفي في العام الدراسي السابق عن 60 درجة من مجموع 100 درجة لشاغلي الوظائف التعليمية، و 77.4 في المئة من مجموع 129 درجة لمحضري ومحضرات المختبرات.



• الرياض“ انفردت بمقترح حفز الموظف • المدمن“ الملحق ببرامج التأهيل

• الشورى“ يناقش تعديلات نظامي • السجن والتوقيف“

• المراقبة العامة“.. الثلاثاء

المصدر: جريدة الرياض الاربعاء 21 ذو الحجة 1435هـ - 15 أكتوبر 2014م
<http://www.alriyadh.com/984953>

الرياض - عبدالسلام محمد البلوي
قرر مجلس الشورى مناقشة تقرير لجنته الأمنية بشأن تعديل نظام السجن والتوقيف في جلسته العادية الحادية والستين التي تعقد الثلاثاء المقبل، كما يناقش تقرير اللجنة المالية حول تعديل مادة من نظام ديوان المراقبة العامة، وأيضاً تقرير اللجنة الأمنية بشأن إضافة مادة لنظام مكافحة المخدرات والمؤثرات العقلية في المقترح المقدم من عضو اللجنة التعليمية الدكتور أحمد آل مفرح وتضمن إضافة مواد انفردت الرياض بنشره قبل أكثر من عام تفتح أبواب الأمل لدى الموظف الحكومي والقطاع الخاص المتعاطي للمخدرات والمؤثرات العقلية الملحق ببرامج التأهيل والعلاج وبرامج التعافي اللاحقة من المخدرات والمؤثرات العقلية بالعودة لعمله بعد ثبوت إنهائه برامج التأهيل وحواجز أخرى تتعلق بأحكام التقاعد.
من ناحية أخرى عارض عضو مجلس الشورى الدكتور خليل كردي إضافة مواد مقترحة على نظام المحاسبين القانونيين وحذر عبر رأي أقلية للجنة المالية بالمجلس حظي بتأييد عدد من الأعضاء، من وضع أربع مواد اقترحها الدكتور حسام العنقري وعضو الشورى السابق سعد مارق ضمن النظام العام للمحاسبين القانونيين.
ويرى كردي بأن الهدف من إضافة تلك المواد محاصرة الشركات الأجنبية وقصر مهنة المحاسبة القانونية على السعوديين الذين لا يرى ضرورة لدعمهم فعلى حد قوله " ليس على رأسهم ريشة "وقال إن قرارات وزارة التجارة بهذا الخصوص لم تنتج و تم التحايل في جانب المراجعة، ورأى بأن تنظيم المهنة يجب أن يتم من الداخل وليس "تشريعات تأتي من فوق كنظام"

واستمع المجلس إلى تقرير اللجنة المالية بشأن إضافة مادة جديدة لنظام المحاسبين القانونيين تنص على "لا يجوز أن تقل نسبة الجهد الإشرافي للمحاسب القانوني، فرداً كان أم شريكاً في شركة مهنية، عن 5 في المئة من إجمالي الجهد المهني المطلوب لكل عملية مراجعة يتعاقد على تنفيذها" ويضيف المقترح مادة ثانية تنص على أنه "لا يجوز أن يزيد عدد الشركات المساهمة التي يقوم بمراجعتها المحاسب القانوني، فرداً كان أم شريكاً في شركة مهنية، خلال كل عام على خمس شركات مساهمة فقط"، ومادة ثالثة تمنع أن يقوم المحاسب القانوني، فرداً كان أم شركة، بمراجعة حسابات شركات المساهمة وحسابات المصارف والمؤسسات العامة لأكثر من خمسة أعوام، وتُمكن إعادة تعيينه مجدداً بعد انقضاء سنتين متتاليتين، كما تضمن المقترح إضافة مادة رابعة تعاقب المحاسب القانوني بشطب قيده في حال تم إيقافه عن ممارسة المهنة مدة عام فأكثر خلال خمسة أعوام طبقاً لأحكام هذا النظام ولوائحه، مع نشر القرار الصادر بعقوبة الشطب على نفقة المخالف في واحدة أو أكثر من الصحف المحلية.

اللجنة المالية تطالب بتعديل «المحاسبين القانونيين» وأعضاء يحذرون من أهدافها عرض على المجلس رأي الأقلية داخل اللجنة المالية بشأن نظام المحاسبين القانونيين الذي قدمه الدكتور خليل كردي، وركز على أن المحددات والضوابط التي وضعتها المواد المقترحة هي معايير تضعها الجمعيات المهنية وليست الأنظمة العامة، وأكد على أن هذه المواد ستحد من نشاط المكاتب الكبرى رغم أن نشاطها يسهم في تطور مهنة المحاسبة، وضمن رأيه عدة ملحوظات أهمها عدم مناسبة تدخل المجالس التنظيمية والتشريعية في سن الأنظمة المعيارية المهنية مما يؤدي إلى انعكاسات سلبية على مسيرة المهن وتطورها.

وبعد طرح التقرير للمناقشة أيد عدد من المداخلين رفض إضافة المواد الأربعة للنظام ومن أولئك الأعضاء يحيى آل صمعان وعبدالله المنيف وأسامة قباني وعمر ورجب، وأكدوا بأن المواد المقترحة مجرد معايير مهنية وليس موضعها النظام ورأوا بأن السوق المحاسبي يخضع لمتغيرات دائمة، وليس من الواجب العودة لتعديل النظام متى ما دعت الحاجة لتعديل النظام وفقاً للمتغيرات كما أن المشكلة في التطبيق وليس في التشريع وأشار العضو آل صمعان إلى ما أوضحه أمين لجنة المحاسبين القانونيين عندما استضيف في اللجنة المالية بأن شركات المحاسبة وشركاءهم محالون للتحقيق بسبب نسبة 5% كأتعاب على الجانب المراجعي والإشرافي.

الموافقة على عدم تعديل لائحة جائزة خادم الحرمين لتكريم المخترعين والموهوبين وتسأل أحد الأعضاء عن مدى قدرة المكاتب الصغيرة والمتوسطة التي يدعمها هذا المقترح بالقيام بمهام المكاتب المحاسبية الكبيرة فيما رأى آخر بأن هذه المواد المقترحة هي من إجراءات عمل الهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين ولا يتطلب وضعها في النظام.

وتأجل حسم المجلس لتعديل نظام المحاسبين القانونيين رغم مطالبة بعض الأعضاء بالتصويت على إضافة المواد محل النقاش القانونيين وأكد رئيس الجلسة الدكتور عبدالله آل الشيخ بأن التصويت يتم إذا تم الرد على تلك المداخلات وفقاً للمادة 44 من نظام عمل المجلس مما أعطى اللجنة الفرصة في الرد في وقت لاحق، كما ظهر وأكثر من مرة خلل في اكتمال نصاب عدد الأعضاء الحاضرين جلسة أمس وأكدت أمانة المجلس بحاجة إلى ثلاثة أصوات للتصويت الأمر الذي قرر على إثره رئيس المجلس الانتقال إلى شأن آخر لحين اكتمال الأصوات، و لم يتوقف بعد ذلك صوت المنبه الخاص بجمع الأعضاء وضرورة العودة إلى الجلسة لإكمال النصاب النظامي للتصويت، ويبدو أن ذلك استمر عند التصويت على توصية اللجنة المالية بشأن تقرير مقترح إضافة ضوابط لعلاوة الإصدار ضمن نظام هيئة السوق المالية فرغم تأكيد رئيس اللجنة الدكتور حسام العنقري بأن رأيها يتوافق مع رأي الحكومة كما لم يداخل سوى العضو سعود الشمري والذي أكد رأي اللجنة، وطلب التصويت إلا أن رئيس المجلس آل الشيخ نصح رئيس اللجنة بأن تعود للمجلس في جلسة قادمة برأيها. إلى ذلك أيدت اللجنة المالية رأي الحكومة في كفاية الضوابط النظامية الجديدة التي تم تضمينها في لائحة قواعد التسجيل والإدراج المحدث والصادرة بقرار مجلس هيئة السوق المالية في الحادي عشر من محرم 1434 فيما يتعلق بتحديد سعر الورقة المالية في السوق المالية، وقد سبق وافر الشورى في الرابع من ذي القعدة عام 1434 بأن تقوم هيئة السوق المالية بوضع لائحة منظمة لعلاوات الإصدار في حال طرح شركة لأسهمها بقيمة تزيد على القيمة الاسمية سواء كانت طرْحاً أولاً أم زيادة رأس مال بحقوق أولوية أو بدونها تتضمن عدة معلومات عن مبررات وأسس طلب علاوة الإصدار، والطرق المستخدمة في تقدير علاوة الإصدار، وأساليب المنافسة بين المؤسسات المالية لتغطية علاوة الإصدار، ومسؤولية ضامن التغطية في حالة علاوة الإصدار، والطرق التي يتم بها التصرف في متحصلات الاكتتاب.

إقرار ملاءمة دراسة مقترح مشروع الحوكمة في القطاع العام ومناقشة «سرية» لتعديل نظام الدفاع المدني ووافق مجلس الشورى في جلسته العادية التاسعة والخمسين التي عقدها أمس على ملاءمة دراسة مقترح مشروع نظام الحوكمة في القطاع العام المقدم من عضو المجلس السابق سعد مارق وعضوه الحالي حسام العنقري ويهدف المشروع إلى إيجاد الإطار التنفيذي الموحد لإجراءات تعزيز الرقابة والمساءلة والشفافية في كافة الأجهزة الحكومية، ورأى أحد

الأعضاء أن مشروع النظام سيزيد من جودة العمل الحكومي، ويعمل على تعزيز أداء الأجهزة الرقابية الحكومية فيما عارض آخرون المقترح مؤكدين أنه ليس من الأهمية صدوره في نظام وإنما في دليل إرشادي يجري تعميمه على القطاع العام.

وانتقل المجلس -بعد ذلك- لمناقشة تقرير لجنة التعليمية والبحث العلمي بشأن تعديل نص المادة السادسة من اللائحة المنظمة لجائزة خادم الحرمين الشريفين لتكريم المخترعين والموهوبين، حيث أيد عدد من الأعضاء توصية اللجنة بعدم الموافقة على التعديل، مؤكدين اتفاقهم مع اللجنة في مبررات رفضها، من جانبهم أكد أعضاء آخرون ضرورة منح أمناء الجائزة المرونة الكافية للاختيار، وصوت المجلس بعدم الموافقة على طلب تعديل المادة السادسة من اللائحة المنظمة لجائزة خادم الحرمين الشريفين لتكريم المخترعين والموهوبين.

وكان مجلس الشورى قد استمع في جزء سري من الجلسة لتقرير لجنة الشؤون الأمنية بشأن تعديلات مقترحة على نظام الدفاع المدني وتتناول التعديلات - في مجملها- تشكيل مجلس الدفاع المدني وأعضائه وأعمال الفريق الوطني للبحث والإنقاذ.



• تعليم الطائف يناقش أدوات تقويم ذوي الاحتياجات الخاصة

المصدر: جريدة الرياض الاربعاء 21 ذو الحجة 1435هـ - 15 أكتوبر 2014م

<http://www.alriyadh.com/984939>

الطائف - واس

ناقش الاجتماع الأول للجنة التقويم التربوي لطلاب وطالبات ذوي الاحتياجات الخاصة بمدارس التعليم العام بإدارة التربية والتعليم بمحافظة الطائف آلية تنقيف الميدان التربوي بأساليب وأدوات تقويم ذوي الاحتياجات التربوية، مثل اضطرابات النطق، واللغة، وتشنت الانتباه، والاضطرابات السلوكية، والانفعالية، والتوحد. وقدم المجتمعون برئاسة مساعد مدير التربية والتعليم بالمحافظة لشؤون البنين عبدالرحمن الصخيري، خلال الاجتماع الذي عقد الاثنين بقاعة الاجتماعات بمبنى الشؤون التعليمية عدداً من التوصيات للعمل بها.



تعديلات على 37 مادة في «المنافسات» لتعزيز «النزاهة»

بعد رصد 17 ثغرة قوية في نظام المشتريات الحكومية

المصدر: جريدة المدينة الاربعاء 21 ذو الحجة 1435هـ - 15 أكتوبر 2014م

[اضغط هنا](#)

سعيد الزهراني - الطائف

علمت «المدينة» أن هناك تعديلات على 37 مادة في نظام المنافسات والمشتريات الحكومية من أجل رفع مستوى الشفافية وتعزيز النزاهة في مواد النظام.

وقال مصدر مسؤول لـ«المدينة»: إن إحدى مؤسسات المجتمع المدني، أجرت مراجعة شاملة لنظام المنافسات والمشتريات الحكومية بالتعاون مع إحدى الشركات المتخصصة، وحددت 17 مشكلة أساسية في إجراءات الطرح وتتمثل في تحديد المواصفات في وثائق المنافسة لتلائم منتجات أو موردين بعينهم، وعدم وضع معايير اختيار ثابتة للموردين قبل الإعلان عن المنافسة، إلى جانب تفاوت جودة المنافسات ونتائجها، ثم أن وثائق المنافسة غالباً ورقية، ولدى مكتب الجهة الحكومية فقط، وقد تنفذ النسخ، كما أن تسعير وثائق المنافسة غير موحد وأحياناً مجحف، ولجنة فحص العروض غير ملزمة بتبرير توصياتها، وقد يتمكن الموردون من تقديم عروض منخفضة الأسعار والفوز بالمنافسات. كما رصدت عدم وجود قناة رسمية لتقديم شكاوى المخالفات إلى الجهة الحكومية، التي طرحت المنافسة، وقصر المدة الممنوحة لتقديم العروض مع إطلاع المتنافسين على تفاصيل المشروع قبل الطرح.. أما المشكلات الأساسية في إجراءات التقييم فتتمثل في عدم وضع معايير تقييم واضحة ومفصلة ضمن وثائق المنافسة وعدم تحديد نسبها أن وجدت، وعدم وجود قناة رسمية لشكاوى المتنافسين في حالة الطعن في حيادية المواصفات، وتتفاوت جودة التعامل مع التوضيحات للمتنافسين فقد تكون شفوية وقد لا يبلغ بها الجميع، ومشاركة المسؤولين عن تحديد المواصفات في فحص العروض والترسية، ولا يوجد لجنة مستقلة للبت في ترسية المناقصات. أما إجراءات الترسية والتنفيذ فمشكلاتها الأساسية تتمثل في تفاوت إجراءات الإعلان عن نتائج ترسية المنافسات وعدم شفافيتها، ولا يوجد وسيلة رسمية للمتنافسين غير الفائزين للحصول على مبررات عدم فوزهم، وإمكانية تواطؤ أحد المتنافسين مع الجهة الحكومية لتقديم عرض متدنٍ للفوز بالمنافسة، ومن ثم التعاضي عن تنفيذ بعض عناصر المشروع، وعدم وجود قناة رسمية لدى الجهة المسؤولة عن المناقصة للشكاوى المتعلقة بالمخالفات. تجدر الإشارة إلى أن مؤسسة سعة القدوة الحسنة الخيرية التي أعدت الدراسة هي إحدى مؤسسات المجتمع المدني، التي تسعى لتعزيز القيم الرئيسة المتمثلة في الشفافية والنزاهة في المملكة العربية السعودية، انطلاقاً من تعاليم ديننا الإسلامي الحنيف وعاداتنا وثقافتنا.. وفقاً للاستراتيجية الوطنية لحماية النزاهة ومكافحة الفساد، التي نصت على دور مؤسسات المجتمع المدني في توعية وتنقيف الأفراد والمؤسسات تجاه هذه الأخلاقيات، وتحقيق ما احتوته هذه الاستراتيجية من مقاصد وأهداف، وتم إنشاء مؤسسة السعة بوصفها إحدى مؤسسات المجتمع المدني.



ملتقى عن حماية حقوق المرضى النفسيين

المصدر: جريدة عكاظ الأربعاء 21 ذو الحجة 1435هـ - 15 أكتوبر 2014م

<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20141015Con20141015728897htm>

عكاظ (الرياض)

ناقش الملتقى التعريفي لنظام الرعاية الصحية النفسية، والذي افتتحه نائب وزير الصحة للشؤون الصحية الدكتور منصور بن ناصر الحواسي أمس، ست أوراق عمل في جلسته الأولى والثانية، حيث شملت الجلسة الأولى ورقة بعنوان «نظرة عامة حول التنظيمات والتشريعات ودورها في الصحة النفسية» قدمها الدكتور عبدالله الهذلول، وورقة ثانية بعنوان «نظرة عامة نظام الصحة النفسية بالمملكة والمقارنة بالأنظمة العالمية» قدمها الدكتور عبدالحميد الحبيب، فيما كانت الورقة الثالثة للدكتور عبدالله السبيعي بعنوان «المسح الوطني للصحة النفسية». أما الورقة الأولى في الجلسة الثانية فكانت بعنوان «نظام الرعاية الصحية النفسية المحتوى والالتزامات» للدكتور محمد الجربا، والثانية بعنوان «دور مؤسسات المجتمع في حماية وتعزيز حقوق المرضى النفسيين» للدكتور محمود عبدالرحمن، أما الورقة الثالثة فقدمها الدكتور عبدالحميد الحبيب بعنوان «رؤية اللجنة الوطنية في سبيل تعزيز الصحة النفسية أذكاء ومقترحات». كما قدمت في اليوم الأول ورش عمل تخصصية شارك فيها أطباء، وأخصائيون، وممارسون صحيون، ورجال الإعلام والصحافة، إلى جانب المستفيدين من الخدمات النفسية، وتضمنت ثلاث ورش عمل: الأولى بعنوان «نظام الرعاية الصحية النفسية وأثره في الممارسة المهنية للمختصين» قدمها الدكتور خليل القويقل، والثانية بعنوان «آليات مقترحة لمتابعة حقوق المرضى النفسيين والتدريب عليها»، للدكتور حسن كريري، فيما قدم حمد مشخص

الورشة الثالثة بعنوان الإعلام ودوره في رعاية حقوق المرضى النفسيين، أما الورشة الأخيرة فكانت بعنوان «أساليب حديثة لتعزيز مشاركة المستفيدين من خدمات الصحة النفسية» للدكتورة عفاف اليوسف.

وأوضح د. الحواسي في كلمة افتتح بها الملتقى الذي تنظمه اللجنة الوطنية لتعزيز الصحة النفسية، في برج رافل بالرياض، أن نظام الرعاية الصحية النفسية يُشكل نقطة تحول رئيسة في آلية تقديم الخدمات والإشراف عليها ومتابعتها وحفظ حقوق المرضى. 3 من جهته قال الأمين العام للجنة الوطنية لتعزيز الصحة النفسية الدكتور عبدالحميد الحبيب أن نظام الرعاية الصحية النفسية وما يشتمل عليه من مواد وإجراءات سوف يسهم بشكل مباشر في رفع المعايير وإجراء مراجعة كاملة للأساليب وتأمين لحقوق المرضى في المنشآت العلاجية النفسية. يذكر أن نظام الرعاية الصحية النفسية هو أول نظام للصحة النفسية في الشرق الأوسط، ويهدف إلى تنظيم وتعزيز الرعاية الصحية النفسية اللازمة للمرضى النفسيين، وحماية حقوق المرضى النفسيين وحفظ كرامتهم وأسرهم والمجتمع، إضافة إلى وضع آلية معاملة المرضى النفسيين وعلاجهم في المنشآت العلاجية النفسية.



كادت تعيد حادثة التحلية.. والعقيد سرحان: حققنا مع البلدية

إنقاذ طفل من فوهة حفرة صرف جنوب جدة

المصدر: جريدة عكاظ الاربعاء 21 ذو الحجة 1435 هـ - 15 أكتوبر 2014م

<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20141015Con20141015729037htm>

عبدالله راجح العبدلي (جدة)

كاد منهول صرف صحي أن يكرر ذات المأساة التي شهدتها شارع التحلية قبل عدة أيام، عندما ذهب أحد المواطنين لمغسلة في شارع التلفزيون جنوب جدة وبرفقته طفله فارس « 5 سنوات الذي ابتعد عن المغسلة بعد دخول والده لها مقتربا من حفرة مكشوفة أوشك على السقوط فيها لولا انتباه والده له وإنقاذه قبل الوقوع فيها.

وأوضح لـ«عكاظ» حسن الشمراني «والد الطفل» المعلم بإحدى المدارس في جدة أنه تمكن من سحب ابنه في اللحظات الأخيرة قبل سقوطه في حفرة لتصريف مياه الصرف الصحي في إحدى مغاسل السجاد جنوب جدة شارع التلفزيون، مضيفا «لم أتوقع أن تكون هناك حفرة صرف صحي مكشوفة أمام مكان كهذا يرتاده الناس باستمرار، وفوجئت بعامل يصرح «أنقذ ابنك من الحفرة» وهو يشير إليه، ولما التفت إليه وجدته قريبا جدا منها، ما دعاني للركض صوب طفلي وخطفته من فوهة الحفرة وبعدها سجدت شكرا لله على أن مكنتني من إنقاذه قبل الوقوع فيها، لأنني تذكرت حينها حادثة الطفل الذي توفي ووالده في حفرة مماثلة بشارع التحلية».

من جهته، قال مسؤول المغسلة إبراهيم محمد عبدالله إنه قام بعمل ثلاثة أغطية لحفرة الصرف الصحي لكنها تنكسر عندما يقوم عامل وايت الشفط بنزع الغطاء لسحب المياه منها.

إلى ذلك، بين الناطق الرسمي بالدفاع المدني بمنطقة مكة المكرمة العقيد سعيد سرحان أن مندوب السلامة من الدفاع المدني وقف على حفرة الصرف الصحي المكشوفة بالمغسلة ضمن بلاغ تقدم به مواطن لغرفة العمليات وتم استدعاء مندوب من بلدية الجامعة وعمل محضر مشترك بتسليم الموقع للبلدية لإزالة الخطر وذلك يوم السبت الماضي، أي بعد حادثة التحلية بـ48 ساعة.

وأهاب العقيد سرحان بجميع المواطنين والمقيمين بسرعة الإبلاغ عن أي خطر يهدد الأرواح والممتلكات عبر الاتصال على البلدية أو الأمانة لأنها الجهات المسؤولة عنها، وكذلك الأسلاك المكشوفة والجهة المسؤولة عنها الكهرباء، مضيفا «إن تعذر الوصول إليهما يقوم بالاتصال على الدفاع المدني الذي بدوره يقوم بالتنسيق مع هذه الجهات لإزالة أي شيء يهدد الأرواح والممتلكات».

انتقدن سوء النظافة وتدني مستوى الخدمات التحقيق في شكوى أمهات ضد "روضة أطفال" بجازان

المصدر: جريدة عكاظ الاربعاء 21 ذو الحجة 1435 هـ - 15 أكتوبر 2014م

<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20141015Con20141015728904.htm>

عبدالرحمن الختاراش (جازان)
استفرت ملاحظات رصدت في روضة أطفال خاصة في منطقة جازان، اهتمام إمارة المنطقة والتي بادرت بالتنسيق مع الجهة الحكومية ذات العلاقة للوقوف ميدانياً على الوضع وتقصي الحقائق بما يحقق مصلحة الأطفال ويوفر لهم البيئة المناسبة.
ووفق المتحدث الرسمي للإمارة علي بن موسى زعلة، تلقى صاحب السمو الملكي الأمير محمد بن ناصر بن عبدالعزيز أمير منطقة جازان الشكوى المرفوعة من بعض أمهات الأطفال، وأبدى تفاعله مع مضمونها حول تردّي مستوى النظافة وسوء الخدمات المقدمة للأطفال، إلى جانب ضعف الرقابة على تحركاتهم وخروجهم المتكرر للشوارع المحيطة بالروضة، مما يعرض حياتهم للخطر، فضلاً عن قلة عدد المعلمات مقارنة بأعداد الطلاب.
وأشار المتحدث الرسمي، إلى أن سمو أمير المنطقة أصدر تعليماته الفورية لمدير عام التربية والتعليم بسرعة بحث عناصر الشكوى واتخاذ الإجراءات اللازمة لتلافي الملاحظات المشار إليها بعد التحقيق والمعاينة على الطبيعة والرفع لسموه بما يتم حيال ذلك.



إمارة عسير: والدها مسجون وفي حال خروجه سيمضي في تزويجها "روان" تطالب بنزع الولاية من والدها.. وقاضي المحكمة: "لا يُمكن"

المصدر: جريدة سبق الاربعاء 21 ذو الحجة 1435 هـ - 15 أكتوبر 2014م

<http://sabq.org/S4ngde>

عبدالحكيم شار - سبق - متابعة:
أكد المتحدث الرسمي باسم إمارة منطقة الباحة، أحمد السيارى بأن المواطنة "روان" تقدمت لإمارة المنطقة باستدعاء مفاده بأن والدها يمنعها من الزواج لمن يتقدم لها، فأحيل الموضوع إلى لجنة إصلاح ذات البين باعتبارها اللجنة المعنية لمعالجة مثل هذه الأمور الأسرية بخصوصية وبعناية.
وأردف: اتصلت اللجنة بالمواطنة "روان"، وبيّنت أن والدها مسجون في بيشة ولديه قضايا عدة، ومنها قضية تخص ابنته، وأضاف "السيارى" الذي كان يتحدث الليلة لبرنامج "الثامنة": اتصلت اللجنة بأخيها الذي أوضح أن لديه وكالة، وبأنه حاول مع أخته أن تعيش معه في بيشة، ولكنها رفضت، وذكر شقيقها بأنه لا يمكن تزويجها إلا بعد خروج والدها من السجن.

وتابع: ثم اتصلت اللجنة بقاضي محكمة بلجرشي، للتأكد من إمكانية نزع حق الولاية بحسب طلب المواطنة "روان" فقال: لا يمكن طالما عندها شقيق بالغ، ثم قامت اللجنة برفع التقرير بمزاعماته كافة، للأمير المنطقة، ومن حرصه وجه برفع المعاملة إلى إمارة منطقة عسير؛ كون والدها سجيناً في محافظة بيشة، فأكدت إمارة عسير بأن والدها مسجون في محافظة بيشة، وعليه قضايا متنوعة، ومرفق به إقرار بأنه في حال خروجه من السجن سيمضي في تزويجها، ولم يصدر حكم شرعي يخص والدها إلى الآن.

وكان برنامج "الثامنة" قد عرض البارحة معاناة الشابة المعتقة "روان" والتي طالبت من خلاله، بأن تبدأ عيش حياة جديدة، تاركة خلفها سواد أيام مضت، وأوجاعاً لا تنسى.

وشددت "روان" على نزع الولاية من والدها، الأمر الذي سيكفيها تكرار ما فعله أبوها المتعاطي بها، مطالبةً بحماية ابنتها ذات الثلاثة أعوام، والزواج من رجل يسترها، ويهدي لها حياة كريمة. وختمت "روان" مطالبتها بإكمال دراستها، مشيرة إلى أنها توقفت عنها عند السنة الثانية، من المرحلة الثانوية.



الوزارة: هي التي طلبت التأجيل حتى تحلّ مشكلتها مع أبيها

"الشؤون الاجتماعية" تنفي منع "فتاة دار الحماية" من استكمال دراستها

المصدر: جريدة سبق الأربعاء 21 ذو الحجة 1435 هـ - 15 أكتوبر 2014م

<http://sabq.org/C2ngde>

خلود غنام- سبق- الرياض:

نفى مدير عام إدارة العلاقات العامة والإعلام الاجتماعي بوزارة الشؤون الاجتماعية خالد بن دخيل الله الثبيتي، صحة الاتهام الموجه من فتاة لدار حماية بمنعها من استكمال دراستها في الرياض، مشيرة إلى أن الفتاة هي التي طلبت تأجيل دراستها.

وقال "الثبيتي" لـ "سبق": "إشارة إلى ما نشرته صحيفة "سبق" بتاريخ 15 / 11 / 1435 هـ الموافق 10 / 9 / 2014م تحت عنوان (فتاة تتهم دار الحماية بمنعها من إكمال دراستها بالرياض)، نؤكد أن الفتاة المذكورة تقيم بدار الإيواء لأنها كانت تتعرض للعنف النفسي والجسدي والتهديد من قبل والدها، وهي تدرس في (جامعة ضرما) لأن دار الإيواء التابع لجمعية الوفاء لا توفر مواصلات خاصة لإيصال النزيلات إلى المدارس والجامعات".

وأضاف: "الدار لا يوجد لديها سوى سائق واحد يتولى شؤون الدار وإيصال النزيلات اللاتي لديهن مواعيد مع الجهات الحكومية، مثل المحاكم أو المستشفيات أو الأحوال المدنية وغيرها".

وأردف: "الفتاة قدمت طلباً إلى دار الحماية تفيد فيه بأنها ترغب في تأجيل دراستها إلى أن يتم إيجاد حل لمشكلتها مع والدها".

الإلكترونية
الاقتصادية
www.aleqt.com

سلطان بن سلمان يترأس اجتماع مجلس مركز الأمير سلمان لأبحاث الإعاقة

26 دولة تشارك في المؤتمر الدولي الرابع للإعاقة والتأهيل

المصدر: جريدة الاقتصادية الأربعاء 21 ذو الحجة 1435 هـ - 15 أكتوبر 2014م
http://www.aleqt.com/2014/10/15/article_896094.html

«الاقتصادية» من الرياض
عقد مركز الأمير سلمان لأبحاث الإعاقة اجتماعه السادس للمجلس التنفيذي أخيراً، برئاسة الأمير سلطان بن سلمان رئيس مجلس الأمناء رئيس المجلس التنفيذي لمركز الأمير سلمان لأبحاث الإعاقة، بحضور أعضاء المجلس، وذلك في مقر المركز في حي السفارات في الرياض.
وناقش المجتمعون اعتماد التقرير المرحلي للجنة المنظمة للمؤتمر الدولي الرابع للإعاقة والتأهيل والمزمع إقامته خلال الفترة من 25-27 / 12 / 1435 هـ، برعاية خادم الحرمين الشريفين الملك عبدالله بن عبدالعزيز، الذي سيفتتحه نيابة عنه، الأمير سلمان بن عبد العزيز ولي العهد نائب رئيس مجلس الوزراء وزير الدفاع الرئيس الأعلى لمركز الأمير سلمان لأبحاث الإعاقة، في فندق الرتز كارلتون في مدينة الرياض.
ويهدف المؤتمر إلى إبراز الدور الريادي الذي تقوم به المملكة في مجال خدمة قضية الإعاقة والأشخاص ذوي الإعاقة، وتعزيز دور البحث العلمي والاستفادة من الخبرات المحلية والإقليمية والعالمية في مجالات الإعاقة، إضافة إلى استعراض واقع البحث العلمي في مجال الإعاقة والتأهيل، وتأسيس ثقافة البحث العلمي "محلياً، وإقليمياً، وعالمياً"، والعمل على رفع الوعي المجتمعي بأبحاث الإعاقة، بمشاركة 26 دولة وخمس جهات سعودية رسمية وهي وزارة الشؤون الاجتماعية، وزارة الصحة، وزارة التعليم العالي، وزارة التربية والتعليم، وجامعة الملك سعود.
ويعمل المؤتمر على تعميق مفهوم الشراكات والتعاون بين المراكز البحثية محلياً وإقليمياً وعالمياً، إضافة إلى التعريف بالنماذج العالمية لتصميم مراكز خدمة الأشخاص ذوي الإعاقة المختلفة تطبيقاً لبرنامج الوصول الشامل، الذي دشّن كبرنامج وطني.
كما جرى خلال الاجتماع اعتماد الأسماء المشاركة في المؤتمر من خلال أوراق العمل التي تنوعت بين المحاضرات والورش، حيث بلغ عدد الأوراق التي قبلت 103 ورقات من أصل 261 ورقة علمية، وسيتحدث خلال المؤتمر متحدثون رسميون من 24 دولة، إضافة إلى متحدّثين مختصين من المملكة منهم الدكتور فواز الكريع الفائز بجائزة الأمير سلمان لأبحاث الإعاقة عن فئة العلوم الطبية والصحية، والدكتور إبراهيم أبو نيان الأستاذ المساعد في كلية التربية بجامعة الملك سعود. واستعرض المجلس تقريراً مفصلاً عن آخر مستجدات جائزة الأمير سلمان لأبحاث الإعاقة، التي تم الإعلان عن الفائزين بها في 14 أيلول (سبتمبر) 2014، خلال احتفالية برعاية رئيس مجلس أمناء مركز الأمير سلمان لأبحاث الإعاقة، حيث منحت جائزة فرع العلوم الصحية والطبية للدكتور الكريع تقديراً لجهوده البحثية المتميزة في مجال العلوم الطبية والصحية المتعلقة بالإعاقة، وجائزة فرع العلوم التربوية والتعليمية للدكتورة أن بي ترمبل والدكتور أنش رثرفورد ترمبل (أمريكي الجنسية)، أما جائزة فرع العلوم التأهيلية والاجتماعية فمنحت للدكتور هيو إم هر (أمريكي الجنسية)، والدكتورة مارجريت جي ستاينمان (أمريكية الجنسية).
كما استعرض المهندس عبدالعزيز العنبر مستجدات الوقف الخيري للمركز، الذي يعد أحد عناصر استراتيجية المركز التي تهدف إلى إيجاد أوعية استثمارية ذات عوائد سنوية ثابتة ومنظمة، لمساندة تنفيذ وتوفير الدعم اللازم لتنفيذ أبحاث المركز، حيث بدأ المقاول بأعمال التسوير والحفر، حيث يقام المشروع على أرض مساحتها 2م7233، ويتكون من (114) جناحاً فندقياً على ثلاثة أدوار، وسطح المبني، ومسبح مغطى، ومركز صحي، إضافة إلى استعراض تقرير عن نشاطات المركز البحثية، والبرامج الجاري تنفيذها، والمشاريع الأربعة الجديدة التي تم تقييمها وستنفذ بالتعاون مع عدد من الشركاء وفق استراتيجية متابعة المشاريع البحثية للمركز. بعدها نوقشت الميزانية الكلية لكل مشروع ومدة تنفيذه، إضافة إلى أهم المبادرات التي يجري العمل على تقييمها وعرضها على اللجنة العلمية لاعتمادها، ومناقشة مشروع قاعدة البيانات والسجل الوطني، الذي يعتزم المركز تنفيذه بهدف توفير معلومات موثقة للعاملين في مجال الإعاقة، واختتم الاجتماع باستعراض التقرير المالي للمركز.

إصدار • بطاقات • بدل • الإقامة • لقيمين من مواليد السعودية

المصدر: جريدة الحياة الخميس 22 ذو الحجة 1435 هـ - 16 أكتوبر 2014م

[اضغط هنا](#)

الرياض - أحمد الجروان

علمت «الحياة» أن المديرية العامة للجوازات أصدرت بطاقات لفئة محددة من الوافدين المولودين في المملكة، الذين حالت الظروف دون إصدار إقامات نظامية لهم. وأكد باسم المديرية العامة للجوازات المقدم أحمد اللحيدان لـ«الحياة»، إصدار بطاقات لفئة محددة من المقيمين من مواليد المملكة. لكنه قال إن ما تم تداوله في أوساط الوافدين ومواقع التواصل الاجتماعي عن إصدار بطاقات «دائمة» غير صحيح. وأوضح أن البطاقة الخاصة ببعض الفئات من مواليد المملكة صدرت لظروف معينة، من دون أن يوضح ماهية هذه الظروف.

وأشارت المديرية في موقعها الإلكتروني إلى إجراءات دخول الطلاب غير السعوديين الراغبين في الدراسة بالجامعات السعودية من خلال منحة. (للمزيد)

وتشمل تذاكر وتأشيرات وإقامة مجاناً وتخفيضات في متاجر سعودية. وقال اللحيدان إن الظروف دعت المديرية العامة للجوازات إلى منح «البطاقات»، بدلاً من «الإقامات»، لهذه الفئة. ويأتي تأكيد المتحدث باسم «الجوازات» إثر تداول بعض المواقع الإلكترونية أن معاملة خاصة سيحصل عليها المولودون في السعودية، منها تمديد مدة الإقامة أكثر من عام، كما هو معمول به حالياً، كما أشيع أن معاملة حاملي البطاقة الخاصة بالمواليد في المملكة في برنامج «نطاقات» التابع لوزارة العمل لا تختلف عن آليات وإجراءات معاملة السعوديين في النقاط.

غير أن المقدم اللحيدان أشار إلى أنها «بطاقة مراجعة»، منحت لعدد محدود، ممن لم تكتمل شروط منحهم الإقامة النظامية، مضيفاً: «ولا تزال معاملات منحهم الإقامة قيد الإجراء، وعددهم محدود جداً، ولم يتم تحديد تاريخ محدد للبت في أحقية حصولهم على الإقامة النظامية».

وعلى صعيد آخر، أعلنت المديرية العامة للجوازات عبر موقعها الإلكتروني، أن الراغبين في الدراسة بالمملكة، من غير السعوديين، يمكنهم الحصول على إقامة مجانية بعد إجراءات عدة. وأوضحت أن إجراءات الحصول على تأشيرة، ثم إقامة مجانية، تحدد مدة بقائه للدراسة في المملكة بناءً على خطاب رسمي من الجامعة التي يدرس بها. وذكرت أن على الراغبين مراجعة السفارات السعودية في الخارج لتقديم طلب منحة دراسة في إحدى الجامعات السعودية، وبعد وصول الطالب بإمكانه التقدم للحصول على إقامة مجانية.

وأوضحت «الجوازات» أن امتيازات المنحة تشمل تذكرة سفر سنوية لبلاده، وعلاجاً مجانياً بمستشفيات حكومية أو مستشفى الجامعة التي يدرس بها الحاصل على المنحة. وتتكفل الهيئة المقدمة للمنحة برسوم الدراسة ورخصة الإقامة وتجديدها وتأشيرة الخروج والعودة. كما يحصل الطالب على تخفيضات في عدد من المتاجر والمؤسسات والخطوط السعودية.

مستثمرون يهتمون • تجار الشنطة • واتفاقات • العمل • برفع

تكاليف الاستقدام

المصدر: جريدة الحياة الخميس 22 ذو الحجة 1435 هـ - 16 أكتوبر 2014م

[اضغط هنا](#)

اتهمت مكاتب الاستقدام الأهلية «تجار الشنطة» بإحداث فوضى في السوق ورفع الأسعار فيها، مستغلين عدم ممانعة سفارات المملكة في تصديق التأشيرات التي يجمعونها من المواطنين، وتسهيلها إجراءاتهم، وهو ما أضر بمصالح المكاتب النظامية وأدى إلى تأخير طلبات الاستقدام عبرها.

وأشاروا في حديثهم إلى «الحياة» بأصابع الاتهام في زيادة الأسعار إلى اتفاقات وزارة العمل التي وقعتها أخيراً، إذ ساعدت على وضع الدول اشتراطات تعجيزية لا يمكن للمواطنين القبول منها، بدلاً من أن تكون طريقاً نحو إيجاد بدائل أكثر بأسعار أقل.

وقال عضو لجنة الاستقدام في «غرفة تجارة جدة» حسن الحازمي: «حتى الآن لم تنشط مكاتب الاستقدام السعودية في استقدام العمالة المنزلية النسائية من الهند على رغم إعلان وزارة العمل فتح الاستقدام من هناك، بسبب اشتراطات تعجيزية وضعتها نيودلهي تشمل تأميناً إلزامياً على كل عاملة يصل 2500 دولار، وهو ما أدى إلى عزوف المواطنين عن الاستقدام من هناك».

وتابع: «شرط الحصول على ضمان مالي يبلغ نحو تسعة آلاف ريال على العاملة الواحدة يدفعه المواطن إلى سفارة الهند، أمر لا يمكن القبول به. للأسف وزارة العمل حين قبلت بمثل هذا الشرط لم تراع مصالح مكاتب الاستقدام ولا المواطنين، بينما أجرت تسهيلات كبرى لشركات الاستقدام الموحدة بهذا الخصوص».

من جهته، أشار أحد ملاك مكاتب الاستقدام ماجد العبدالله إلى أن وزارة العمل لم تنجح حتى الآن في فتح منافذ جديدة لتصدير العمالة النسائية، وما زالت الفلبين وكينيا تسيطر على السوق، على حد قوله.

وأضاف: «نيبال مثلاً التي أعلنت الوزارة إعادة فتح الاستقدام منها، تورط المواطنون بتأشيراتهم التي استخرجوها لاستقدام خادمت من هناك، فالسفارة أبلغت مكاتب الاستقدام بأنها لم تتلق أوامر بتصديق التأشيرات لعمالة نسائية. يمكنني القول بأن الاستقدام من نيبال لم يتم بشكل فعلي حتى الآن، والمكاتب أصبحت في الواجهة تتلقى انفعالات المواطنين ورد فعلهم».

وأوضح العبدالله أن الهند أيضاً لم يتم حتى الآن الاستقدام منها بكثافة، لعزوف المواطنين عن الاستقدام من هناك بسبب اشتراطها وضع تأمين على كل خادمة تقارب قيمته عشرة آلاف ريال، وهو ما يعني استمرار الفلبين وكينيا مصدرين يسهل الاستقدام منهما.

وزاد: «اتفاق وزارة العمل مع الهند يعتبر أضعف اتفاق أبرمته الوزارة لاستقدام عمالة نسائية، إذ لم تصب في مصلحة المواطنين ولا مكاتب الاستقدام، فبدلاً من أن تكون سبباً في استقدام عمالة منزلية بأسعار معقولة ووقت وجيز حدث العكس اشتراطات تعسفية وتردد من مكاتب تصدير العمالة في إرسالها في الوقت المحدد، إلى جانب أن العمالة الرجالية الهندية أصبحت تتأخر هي الأخرى بعد أن كانت تصل في أسابيع قليلة، إذ أصبح بالأشهر، ولذا ليس هناك بؤادر مشجعة لانخفاض الأسعار على الأقل خلال الأشهر القليلة المقبلة».

وأكد العبدالله أن وزارة العمل بسماعها باشتراط الهند ضماناً مالياً بقيمة 2500 دولار، قد يشجع دولا أخرى على اتباع المنهج نفسه، مستدركا بقوله: «ضعف المفاوضات السعودي في اتفاق الهند قد تدفع ثمنه الوزارة مستقبلاً باشتراط الفلبين تأميناً على العمالة غير المتعلمة بالمقدار نفسه».

ولفت إلى أن تجار الشنطة يعدون من أهم أسباب ارتفاع تكاليف الاستقدام والفوضى في السوق خلال الفترة الأخيرة، إذ يستغلون تساهل سفارات المملكة في التصديق على تأشيرات للاستقدام يجمعونها من المواطنين بطرق غير نظامية، ويدفعون أموالاً أكثر إلى مكاتب تصدير العمالة خارجياً، في مقابل التعجيل بطلباتهم، وهو ما أضر بمصالح المكاتب النظامية، وأدى التنافس في هذه الممارسات إلى زيادة الأسعار بصورة مبالغ فيها.

وتابع: «بدلاً من أن تدفع المكاتب النظامية ألف دولار لمكتب تصدير العمالة في الفلبين مثلاً يأتي تاجر الشنطة ليدفع لها 1500 دولار في مقابل التعجيل بطلبه وأصبحت مزيدة بين الطرفين رفعت تكاليف الاستقدام وأضررت بالنظاميين وأخرت طلباتهم». وزاد: «وفي كينيا الأمر نفسه إذ ملأها تجار الشنطة السعوديون الذين يدفعون أموالاً أكثر لمكاتب التصدير، والضحية المكاتب النظامية التي دفعت ضمانات مالية وعملت بشكل رسمي، وكان من المفترض على السفارات ألا تصادق سوى على مكاتب الاستقدام النظامية والمرخصة».

على الصعيد ذاته، انتقد مدير مكتب استقدام إبراهيم السيد اتفاق وزارة العمل لاستقدام عمالة منزلية نسائية من الهند، مبيناً أن اشتراط الأخيرة ضماناً مالياً على عمالها أدى إلى عزوف المواطنين عن الاستقدام منها.

وطالب السيد وزارة العمل بمعالجة الأمر وتصحيح هذا الاتفاق بصورة تخدم المواطنين، إلى جانب فتح مصادر جديدة لاستقدام العمالة المنزلية النسائية.

معلم يضرب طالباً والتقرير الطبي يحدد مدة شفائه بأسبوع والده تقدم بشكوى ومكتب الدائر يكلف لجنة بالتحقيق

المصدر: جريدة المدينة الخميس 22 ذو الحجة 1435 هـ - 16 أكتوبر 2014م

[اضغط هنا](#)

حسن المالكي - الدائر
تقدّم ولي أمر أحد طلاب مدرسة آل علي الابتدائية والمتوسطة بمحافظة الدائر بشكوى ضد أحد معلمي المدرسة، بعد أن تعرّض ابنه للضرب الذي نتج عنه إصابات متفرقة على يديه، وأعلى كتفيه، باستخدام لي غاز.
وقال سالم المالكي والد الطالب إن المعلم قام بضرب ابنه «شهاب» الذي يدرس في الصف الثاني متوسط (ب) مستخدماً لي غاز عدة مرّات دون أدنى رحمة، ممّا أدّى لنقله إلى مستشفى المحافظة بعد خروجه من المدرسة.
وأشار إلى أنه تقدم بشكوى ضد المعلم إلى مركز الشرطة بالدائر، كما أنه سيقوم برفع شكوى ضد المعلم إلى إدارة التربية والتعليم بصيبيا.
وأضاف أنه لا مانع من عقاب الطالب عندما يخطئ، ولكن في حدود المعقول مهما كان حجم الخطأ، وكان من الأولى استدعائي إذا كان الأمر يتطلب ذلك، فالهدف الذي نرسل من أجله أبناءنا إلى المدرسة هو التعليم، وأنا مع المدرسة، وعون لها في سبيل تربية وتنقيف جيل المستقبل، ولكن لا أقبل بأن يصل الأمر إلى هذه الدرجة مهما كانت المسببات، كما أطالب بمحاسبة هذا المعلم حتى لا يتعرّض طالب آخر لما تعرض له ابني.
تجدر الإشارة إلى أنه ورد في تقرير المستشفى أنه يوجد كدمات في الكتف الأيمن، بالإضافة إلى أخرى في الساق الأيمن مع تقدير مدة الشفاء بأسبوع.
من جهته أوضح مدير مكتب التربية والتعليم بالدائر مفرح بن مسعود المالكي بأنه تم تكليف المدرسة برفع تقرير مفصل عن الواقعة، والتأكيد على منع أي تجاوز من المعلمين تجاه أبنائنا الطلاب، والتعامل وفق الأساليب التربوية المبلغة لهم، وسيتم تكليف لجنة بالتحقيق في الموضوع ومحاسبة كل مخالف للوائح والأنظمة.



• تعليمية الشورى“ تناقش الأداء السنوي للتربية

المصدر: جريدة عكاظ الخميس 22 ذو الحجة 1435 هـ - 16 أكتوبر 2014م

<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20141016Con20141016729071.htm>

واس (الرياض)
ناقشت لجنة الشؤون التعليمية والبحث العلمي بمجلس الشورى أمس، برئاسة صاحب السمو الأمير الدكتور خالد بن عبدالله، تقرير الأداء السنوي لوزارة التربية والتعليم للعام المالي 1435/1434 هـ، بحضور أعضاء اللجنة ونائب وزير التربية والتعليم الدكتور خالد السبتي ومستشار سمو وزير التربية والتعليم الدكتور سعد مارك، وعدد من مسؤولي الوزارة.

كما شارك في الاجتماع نائب الوزير لشؤون البنات نورة الفايز وعدد من مسؤولات الوزارة عبر الدائرة التلفزيونية المغلقة.

وجرى خلال الاجتماع بحث عدد من الموضوعات التي تضمنها تقرير الأداء السنوي للوزارة، حيث طرح أعضاء اللجنة على مسؤولي الوزارة عددا من الأسئلة والاستفسارات والملحوظات على ما ورد في مضامين التقرير. وستقوم لجنة الشؤون التعليمية والبحث العلمي بعد الانتهاء من دراسة التقرير برفعه للمجلس تمهيدا لمناقشته في إحدى جلسات المجلس.



1897 حالة عنف أسري في دور الحماية الاجتماعية

المصدر: جريدة عكاظ الخميس 22 ذو الحجة 1435 هـ - 16 أكتوبر 2014م

<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20141016Con20141016729072htm>

سعاد الشمراني (الرياض)

وصل عدد حالات العنف الأسري التي تم التعامل معها في دور الحماية الاجتماعية خلال العام الماضي إلى (1897) حالة، منها (300) انتهت بالصلح، و(64) مودعة بدور الحماية على مستوى مناطق المملكة، و(445) أحيلت إلى جهات ذات الاختصاص، فيما تم التعامل مع (1088) حالة لم تودع بدور الحماية. وأوضحت مصادر بالشؤون الاجتماعية لـ«عكاظ» أن استراتيجية العمل مع حالات الحماية تقوم على الإصلاح ويتم التركيز فيه على حل المشكلة ودبا بين الأطراف والتأهيل الاجتماعي والنفسى عن طريق الجلسات الفردية والاجتماعية والإيواء المؤقت، وعند تعذر معالجة المشكلة أو كان هناك خطر على الحالة. كما تتابع الشؤون الاجتماعية تنفيذ نظام الحماية الاجتماعية الذي صدر هذا العام لدى الجهات العليا وافتتاح وحدات جديدة للحماية الاجتماعية بالتعاون مع الجمعيات الأخيرة لإنشاء أقسام إيوائية لحالات الحماية الاجتماعية في كل من الرياض، مكة المكرمة، القصيم، تبوك، الجوف، نجران، الباحة، جازان والأحساء. كما تقوم بتنسيق كافة الجهود التي تقوم بها الجهات الأخرى المساندة لأعمال الحماية والتواصل معها في ما يخدم حالات الحماية ومتابعة رسم سياسات الاستراتيجية الوطنية للحد من مشكلة العنف الأسري، وتشغيل وإدارة مركز تلقي البلاغات لاستقبال جميع بلاغات العنف والإيذاء الموجه نحو المرأة أيا كان عمرها والطفل دون سن الثامنة عشرة، وتعمل على إنشاء برنامج حاسب آلي على شبكة الوزارة مرتبط بجميع اللجان والفروع والجهات الحكومية والأهلية ذات العلاقة. وأشارت وزارة الشؤون الاجتماعية إلى كيفية الإبلاغ عن حالات العنف الأسري عبر الاتصال من الهاتف الثابت أو الجوال بجميع شبكاته على الرقم المجاني (1919) أو الاتصال بإحدى لجان الحماية الاجتماعية بمناطق المملكة أو الإبلاغ عن طريق موقع الإدارة العامة للحماية الاجتماعية على شبكة الإنترنت على الرابط: (www.hemayah.org). وأشارت المصادر إلى أن المخاطر التي يواجهونها خوف العاملين من تعرضهم للضغط والإيذاء عند تدخلهم وعدم توفر الدراية الكاملة من قبلهم بالحالة مسبقا مقترحا إيجاد شرطة للحماية مثل الشرط الملازمة للهيئة الدينية خصوصا أن أغلب العاملين في الحماية أخصائيات نساء.



مراقبة أداء الموظفين آليا

قرار وزاري: تطبيق "العمل عن بعد" .. بعد 3 أشهر

المصدر: جريدة الاقتصادية الخميس 22 ذو الحجة 1435 هـ - 16 أكتوبر 2014م

رانيا القرعاوي من الرياض
قال لـ "الاقتصادية" مسؤول في وزارة العمل إن الوزارة تستعد لتفعيل برنامج "العمل عن بعد" لتطبيقه بعد الثلاث أشهر المقبلة، حيث تم تجهيز قرار وزاري سيصدر خلال أسابيع لتنظيم هذا النشاط.
د. فهد التخيفي
وقال الدكتور فهد التخيفي وكيل وزارة العمل للبرامج الخاصة إنه تم تطوير آليات تقنية للمراقبة بالتعاون مع شركة تكامل لتتمكن الشركات والعمالات من استخدامها، وآليات لدعم التوظيف والتدريب بالتنسيق مع صندوق تنمية الموارد البشرية والمؤسسة العامة للتدريب التقني والمهني.
وذكر أيضا أنه تم تطوير آليات للتفتيش والمتابعة للعمليات المسجلين عن بعد في التأمينات بالتنسيق مع المؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية.
وتابع التخيفي أن نظام العمل عن بعد خاص بالسيدات وذوي الاحتياجات الخاصة، وصمم لمعالجة التحديات وإتاحة الفرصة لهاتين الفئتين ضمن الفئات العاملة للعمل من المنزل.
وذكر عدة التزامات يجب أن يلتزم بها صاحب العمل والعاملة على حد سواء، منها توفير كافة الأدوات من قبل صاحب العمل ليؤدي العامل عمله على المستوى المطلوب، مثل وسائل الاتصال والتقنية مع مراعاة وسائل السلامة.
ويجب على العامل الحفاظ على تلك الأدوات والأجهزة التي في عهده وعدم استخدامها لغير حاجة العمل.
وقال وكيل وزارة العمل للبرامج الخاصة إنه تم وضع نسب توظيف للعمل عن بعد حسب النطاق الذي تقع فيه الشركة التي ترغب بالتوظيف عن بعد، وتنخفض تلك النسب تدريجيا حسب نسب التوظيف، مع إلزام المؤسسة بتسجيل العامل في التأمينات ليحسب في نسب التوظيف في برنامج نطاقات.
وقال التخيفي: "القرار الوزاري سيسهم في فتح مجالات عمل جديدة للمرأة السعودية والأشخاص ذوي الإعاقة في بيئة عمل مناسبة دون الحاجة للانتقال إلى مكان العمل".
وأضاف: "تم استطلاع رأي الجمهور عبر وضع القرار في بوابة معا لمدة 45 يوما لرصد كافة الملاحظات والآراء، وتم الاستفادة منها في وضع القرار قبل اعتماده رسميا".
وأوضح أن القرار الوزاري يستند إلى أمر ملكي وقرارات وزارية أخرى بشأن زيادة فرص ومجالات عمل المرأة واتخاذ العمل عن بعد كأحد المجالات الجديدة التي يمكن أن تعمل خلالها المرأة واحتساب عمل المرأة عن بعد في نسب توظيف الوظائف.
وعن العقوبات التي يشتمل عليها نظام العمل عن بعد أجاب أنها ستضم كلا من المنشأة والعامل في حالة مخالفة أي منهم للشروط، حيث ستوقع غرامة مالية لا تقل عن 2000 ريال ولا تتجاوز خمسة آلاف على المنشآت طبقا للمادة 239 من نظام العمل.
وأيضاً عقوبات يقضي بها نظام التأمينات الاجتماعية ونظام التأمين ضد التعطل ضد العمل تصل للحرمان من الاستقدام ونقل الخدمات.
أما المرأة التي تتعاون مع المنشأة بالتسجيل في وظيفة وهمية يتم حرمانها من الدعم الذي يوفره صندوق تنمية الموارد البشرية لمدة لا تقل عن ثلاث سنوات للمخالفة الأولى ولا تقل عن خمس سنوات للمخالفة الثانية.
يذكر أن وزارة العمل كانت أصدرت قبل أربع سنوات آلية احتساب عمل المرأة عن بعد في نطاقات، لكنه كان عاما بدون أطر وتنظيم. ويعتبر القرار الحالي تطويرا للقرار السابق ودعمه بالجوانب التشريعية والتنظيمية والآليات التقنية.

• تكافل: مساعدة الطلاب والطالبات لمن تكون رواتب آبائهم

4000 ريال فأقل

المصدر: جريدة الاقتصادية الخميس 22 ذو الحجة 1435 هـ - 16 أكتوبر 2014م
http://www.aleqt.com/2014/10/16/article_896459.html

مبوضي المطيري من الظهران
حددت مؤسسة تكافل الخيرية المنبثقة من وزارة التربية والتعليم لمساعدة الطلاب والطالبات أبناء السعوديين ممن رواتبهم 4000 ريال وأقل من مستحقي مساعدتها لطلاب المدارس كفة يمكن تصنيفها بالمحتاجة في كافة أنحاء مدن وقرى السعودية.

وقالت لـ"الاقتصادية" أمل العبدان مشرفة تكافل في المنطقة الشرقية، إن نشاط مؤسسة تكافل منذ ثلاث سنوات وكان عامها الأول يشمل غير السعوديين وخلال الفترة الأخيرة شمل فقط السعوديين، لافتة أن الإحصائية تتغير كل عام كون المؤسسة تعمل على التحقق وتذبذب ما بين نقصان وزيادة كما يتم التحقق من مدى استحقاق الطالبة كونه برنامجاً خيرياً. وذكرت أنه يتم سنوياً تحديث البيانات، لافتة أن بعض المدارس بها نسب تسجل تزيد لعدد الطالبات من أسر محتاجة، مبينة أن المتابعة تكون من قبل مرشدة الطالبات في كل مدرسة لتتحقق من أهلية وظروف الطالبات التي يتوقع أن تدخل ضمن مساعدات المؤسسة التي تمنح كل طالبة 1600 ريال في العام الدراسي. كما أكدت أن المرشدات يعملن على التأكد من ظروف الطالبات تلافياً للتلاعب في البيانات إلا أنه لا يكون هناك زيارات للأسر بل الاكتفاء بالمعلومات وتوثيقها منوهة إلى أن المؤسسة من أحد شروط دعمها للطلاب أن يكون راتب رب الأسرة بحدود 4000 وأقل لتصنيفهم من ضمن المحتاجين ما يكون الطالب أو الطالبة من مستحقي المساعدات الطلابية المادية. وذكر العبدان على هامش حفل تدشين حملة "أرامكو" لتوزيع هدية المعرفة للطلبة المحتاجين في مدارس المملكة، أن طالبات الأسر المحتاجة واليتيمات يكن أكثر عرضة للتدهور الدراسي، لافتة أن بعض الأحياء في الشرقية تعاني الحاجة الماسة إلى المساعدات والرعاية.

وكانت شركة أرامكو السعودية أمس أطلقت رسمياً حملتها الخيرية لتوزيع "هدية المعرفة" بعد أن قامت بتغيير المسمى التقليدي للمساعدة المعروفة سابقاً باسم "الحقيبة المدرسية"، وقدمت 13 ألف جهاز كمبيوتر لوحي (تابلت) محملة بتطبيقات تعليمية مفيدة ومناسبة على طلبة المدارس المحتاجين في المملكة، وذلك بالتعاون مع شركة الاتصالات السعودية، وشركة هواوي تك إنفستمنت العربية السعودية المحدودة، المتخصصتين في مجال الاتصالات، ومؤسسة تكافل الخيرية.

وقال المهندس خالد بن عبد العزيز الفالح رئيس أرامكو السعودية وكبير إدارييها التنفيذيين في كلمة الافتتاح، لقد تبرع موظفو الشركة خلال السنوات الـ 12 الماضية بنحو 110 آلاف حقيبة مدرسية إلى الطلاب المحتاجين.

اليوم

• التربية تمنع • الإنابة في تسليم • التعريف بالراتب

المصدر: جريدة اليوم الخميس 22 ذو الحجة 1435 هـ - 16 أكتوبر 2014م
<http://www.alyaum.com/article/4020714>

اليوم - عنيزة
رصدت وزارة التربية والتعليم، حالات تسلم أشخاص خطابات تعريف بالراتب بالإنابة عن موظفين يعملون معهم في إداراتهم، ولفتت إدارات التربية والتعليم إلى عدم السماح بمثل هذه الممارسات في كافة الظروف والمقتضيات، على اعتبار أن هذه الخاصية من الأمور السرية التي لا يمكن لغير صاحبها الحقيقي التعامل بها.

وفي هذا السياق، شددت إدارة التربية والتعليم بمحافظة عنيزة في خطاب وجهته إلى كافة العاملين والعاملات في مدارسها وإداراتها وأقسامها ووحداتها الإدارية على عدم تسليم أو إطلاع أي شخص على تعريف راتب لا يخصه، بل يخص أشخاصاً ينوب عنهم.

وأكد رئيس قسم شؤون الموظفين فهد عبدالله السلامة، على أن القسم يستقبل العديد من المراجعين لطلب تعريف راتب لا يخصهم، بل يخص أشخاصاً ينوب عنهم، وحيث إن معلومات هذا التعريف تخص الشخص المنتسب له وتعد معلوماته سرية ولا يحق استلامها أو الاطلاع عليها إلا بموافقة صاحب التعريف، فإن القسم اعتمد عدم إعطاء أي شهادة تعريف بالراتب لغير صاحبه إلا عند حصوله على تفويض من صاحب التعريف وفق النموذج المعتمد في القسم، مشيراً إلى أن هذا الإجراء يأتي حفاظاً على سرية وخصوصية معلومات الموظفين والموظفات بالإدارة.

من جهة أخرى، وبناء على تعميم وزير التربية والتعليم رقم 167/16/42 وتاريخ 1417/3/5 هـ ورقم 36/710/16/4/20 وتاريخ 1417/8/5 هـ ورقم 15/208 وتاريخ 1418/6/9 هـ بأن يكون نهاية العام الدراسي موعداً للتقاعد تحقيقاً للمصلحة التعليمية، وتجنباً للإرباك الذي قد يحدث في الميدان التربوي، حثت إدارة التربية والتعليم بمحافظة عنيزة كافة شاغلي الوظائف التعليمية فيها والراغبين في التقاعد المبكر إلى عدم التأخير في رفع رغبتهم عن الموعد المحدد في يوم الاثنين الموافق 1436/1/17 هـ، وذلك لاستكمال إجراءاتهم وحصر ورفع مستحقات راغبين ورغبات التقاعد المبكر.

وأكد مدير التربية والتعليم بالإناحية عبدالرحمن المذن في خطاب وجهه بهذا الخصوص على أن التاريخ المحدد للتقاعد هو 1436/11/1 هـ لجميع شاغلي الوظائف التعليمية، مستثنياً من التاريخ السابق من لا يكمل عشرين عاماً في الخدمة، ولديه رغبة ملحة بالتقاعد فيكون التقاعد بداية الفصل الدراسي الثاني في تاريخ 1437/4/7 هـ، مع الاستمرار بالعمل باستثناء الحالات التي يصعب استمرارهم كالمديرين والمديرات ومن في حكمهم، بحيث يمكن استثمار تواجدهم في موقع أو مجالات أخرى.

واعتبر المذن أن قرارات التقاعد ذات علاقة مباشرة بحساب التسرب وتحديد ميزانية الإدارة من المعلمين والمعلمات وأنها ترتبط بإجراءات التعيين وحركة النقل، وبالتالي فلن يقبل أي طلب بعد رفع الميزانية وحساب التسرب، مشيراً إلى أن توقيت التقاعد في حالة تباينه واستمرار بقاء الزملاء والزميلات على رأس العمل - رغم أنه تم التعويض عنهم في مواقعهم - قد يؤثر سلباً على سير العملية التربوية التعليمية.



المملكة تشارك العالم الاحتفاء بيوم الأغذية

المصدر: جريدة اليوم الخميس 22 ذو الحجة 1435 هـ - 16 أكتوبر 2014
<http://www.alyaum.com/article/4020810>

اليوم- الرياض

تشارك المملكة العربية السعودية دول العالم في الـ 16 من شهر أكتوبر من كل عام، في الاحتفاء بيوم الأغذية العالمي الذي يصادف غداً، ويقام تحت شعار «الزراعة الأسرية إشباع العالم ورعاية الكوكب». وأوضح وزير الزراعة الدكتور فهد بن عبدالرحمن بالغنيم أن منظمة الأغذية والزراعة للأمم المتحدة «الفاو» تهدف من احتفائها إلى تسليط الضوء على دور الزراعة الأسرية والمزارع الصغيرة في القضاء على الجوع والفقر، وتوفير الأمن الغذائي، وتحسين سبل المعيشة، وإدارة الموارد الطبيعية، وحماية البيئة، إلى جانب تحقيق التنمية المستدامة خاصة في المناطق الريفية.

وأبان أن الجمعيات التعاونية تلعب دوراً رئيسياً في الزراعة الأسرية والزراعة الريفية «صغيرة النطاق»، كما تسهم في الأمن الغذائي واستئصال الجوع؛ لذا فإن الزراعة المرتكزة على الأسرة يمكن أن تساعد المزارعين في تحقيق إمكاناتهم من خلال إقامة التعاونيات التي تتيح لهم تحسين وصولهم إلى الأسواق والتمويل، وتحسين الكفاءة لديهم كما يمكن أن تساعد على الابتكار.

يعيشون ولا يعيشون

المصدر: جريدة الاقتصادية الاحد 18 ذو الحجة 1435 هـ - 12 أكتوبر 2014م
http://www.aleqt.com/2014/10/12/article_895241.html

عبدالله المغلوث

منذ أن نشرت في اليوتيوب الحلقة الثانية من برنامج "يشبهك"، الذي أقدمه، بعنوان "طفولة أب"، التي تتناول قصة رجل خمسيني من ذوي متلازمة داون رزقه الله بخمسة أبناء أصحاء أصبحوا آباء له، هطلت علي رسائل إلكترونية كالمطر تتحدث عن تحديات كبيرة يعانيها المصابون بمتلازمة داون في وطننا العربي.

إحدى هذه الرسائل جاءت من الأخت الكريمة هيا الجبر، التي تدير حسابا توعويا عن متلازمة داون باسم شقيقها المصاب به. تتألم هيا في رسالتها كون شقيقها سعيد (تسع سنوات) لم يحظ حتى اللحظة بأي فرصة للحصول على التعليم كونه يقطن محافظة السليل (تبعد نحو 575 كلم جنوب الرياض)، التي لا يتوافر فيها أي مركز يهتم بهذه الفئة الغالية من المخجل ألا يجد أطفالنا العناية والاهتمام المبكرين، فالتدخل المبكر يثريهم ويساعدهم على التعلم والاستقلالية، بينما إهمالهم يفاقم تحدياتهم ويعمقها.

محزن ألا نرى "سعيد" وأقرانه من ذوي متلازمة داون يظهرون في برامج الأطفال العربية ووسائل الإعلام، ما جعلهم غريبين ومختلفين عن المجتمع إذا خرجوا إلى الشارع. تطاردهم نظرات الفضول والريبة والتوجس. ستخبو ابتسامة سعيد الجبر، التي تتألق في وجهه البريء الجميل كلما كبر لأنه لن يجد مجتمعا يمنحه اهتمامه ورعايته وتفهمه.

هذه المعاناة لا تقطن السليل وحدها، بل سائر مناطق ومحافظات المملكة والدول العربية. لا يوجد سوى القليل من المراكز، التي تتطلب الكثير من المال حتى يستطيع الطفل الالتحاق بها.

فحتى في التعليم هناك تمييز. فمن لا يملك مالا لن يحظى طفله بتعليم يستحقه ويحتاج إليه.

في الرياض وحدها هناك آلاف الأطفال في قوائم الانتظار لدخول المراكز المحدودة المتخصصة لذوي متلازمة داون. أي تأخير في دخولهم صغارا سيدفعون ثمنه باهظا كبيرا. ما ذنب هذه الأسر، ما ذنب هؤلاء الأطفال؟ ألا تكفيهم نظرة المجتمع القاتلة، التي تميتهم قبل الموت؟

إن مؤسساتنا العامة والخاصة ومصارفنا مطالبة بإنشاء مراكز متخصصة للمصابين بمتلازمة داون. لمن حرم هؤلاء من أبسط حقوق الحياة؟

يعيشون ولا يعيشون...

إن المصابين بمتلازمة داون مثلنا.. يستحقون أن يعيشوا حياة كريمة.. حياة مليئة بالحياة..



كاد المعلم أن يكون منسياً ...

المصدر: جريدة المدينة الاحد 18 ذو الحجة 1435 هـ - 12 أكتوبر 2014م
[اضغط هنا](#)

د. محمد عثمان الثبتي

إن تقدير المعلم لا يقتصر على يوم ندبج فيه المديح ونُعلق اللوحات ، وتتلأشى تداعياتها في نهايته دون وجود أثر يبقى ، وفعل يرى النور ؛ بقدر ما يُجسّد هذا اليوم اهتمام كل فئات المجتمع بالمعلم أبسط حقوق المعلم أن يُخصص له يوم نقف فيه على الجهود التي يقوم بها في تغذية العقول الناشئة ، ونستلهم الدور المحوري الذي يلعبه في تشكيل الذهنية للأجيال ، ونتمس بفاعلية الواقع الحقيقي له في مساقاته المتعددة ، ونحاول جاهدين أن نُقدّم لهذا المُرَكّز في العملية التربوية كل المُحفّزات التي تعتمد إلى تعميق ولأنه وتُعزز من انتمائه لمهنة الأنبياء التي يتوقف عليها رُقي حضارة أو انهيار أمة ؛ فالقيم لا تُبنى إلا من خلال توافر معلم يحملها ، والاتجاهات لا تتشكل إلا من واقع سلوكيات يمارسها المعلم ، والقُدوة الحسنة لا تتحقق سوى من أنموذج حي يتمثله المعلم ؛ فهل بعد هذه الأدوار التي يقوم بها المعلم من يُشكك في المكانة التي نُطالب بها له ؟!

إن تقدير المعلم لا يقتصر على يوم ندبج فيه المديح ونُعلق اللوحات ، وتتلأشى تداعياتها في نهايته دون وجود أثر يبقى ، وفعل يرى النور ؛ بقدر ما يُجسّد هذا اليوم اهتمام كل فئات المجتمع بالمعلم ؛ فالجهات الرسمية معنية بتقديم كل المحفزات المُعينة له في أداء عمله عن طريق توفير بيئة جاذبة تجعل منه خلأفاً للإبداع لا روتينياً في الممارسة ، والقطاع الخاص يقع عليه واجب يستهدف تقديم التسهيلات التي تجعل من المعلم يشعر بأن دوره مُقدّر وجهده مشكور ، والأسرة لابد وأن تؤمن إيماناً تاماً بأن المعلم شريك أساسي في تربية ابنها ؛ لذا فإن احتفاءها به في يومه يتطلب غرس محبة المعلم في قلوب أبنائها ، والتأكيد على أنه الأب الروحي لهم ، ووسائل الإعلام كما تُجند وسائلها المختلفة للاحتفال ببعض المناسبات من المنطق أن تهتم باليوم العالمي للمعلم بإعداد استوديوهات وبرامج خاصة في كل مدينة تعمل على إبراز الدور المحوري للمعلم .

ولكن وبإطلاء سريعة وموضوعية على واقع وجود المطالب أعلاه - والتي أرى بداهة توافرها - نجد أننا ندور في حلقة مفرغة لم نستطع أن نُحدد أولوياتها ؛ وبالتالي لا تعدو المناسبة أن تكون عابرة نقول للعالم في يوم معلمه : هانحن نحفل معكم لا أكثر ؛ فوزارة التربية والتعليم - صاحبة المبادرة الأولى - لم تُحرّك ساكناً حتى هذه اللحظة ، والمتحجبون بمصادفة يوم المعلم المعتمد عالمياً في ٥ أكتوبر لإجازة عيد الأضحى لا يُعفيها من رسم برنامج الاحتفال قبل بدء الإجازة والتنبيه بأن تنفيذه سيكون مع انطلاق الدراسة بعد الحج ، كما كان من المفترض أن يكون الموقع الإلكتروني الرسمي للوزارة حاضراً في يوم المعلم بنشر بروشور يعكس اهتمامها بيوم معلمها - أعتقد أن العالم الافتراضي لا يرتبط بإجازة - ولكن شيئاً من هذا لم يؤخذ بالاعتبار في أجندة القائمين على شؤون المعلم مباشرة ؛ وأعتقد إذا كان حال أهل البيت يفتقد لهذا تنظيم فليس على بقية الجهات حرج في تجاهل من تجاهله أهله .

رسالة نبعثها لكل حاملي مشعل النور من المعلمين والمعلمات نقول لهم فيها : شكراً ولا تكفي على جهودكم المُباركة ، وندعوهم فيها إلى بذل المزيد من الجهد ، ونؤكد لكم بأن رسالتكم عظيمة ومهمتكم جسيمة ، ولكن أنتم أهلٌ لها بتوفيق من الله ودعاء المُحِبِّين لكم .



تعذيب الأطفال في ذمة من ؟!

المصدر: جريدة عكاظ الاثنين 19 ذو الحجة 1435هـ - 13 أكتوبر 2014م

<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20141013Con20141013728617htm>

محمد العصيمي

ما من شك بأن هناك تغييراً سلوكياً في مجتمعنا، انتقل معه بعض الناس إلى ممارسة (العنف) المتعمد، بل والتلذذ بارتكاب هذا العنف. هو مرض أو جراحة أو غياب ضمير أو سمه ما شئت من الأسماء. المهم أن هناك نقصاً في الرحمة وقلة في المسؤولية أو صلاً الحال بأبوين أن يعذبا طفلهما الرضيع وهما يصوران عذاباته بين أيديهما المجرمة، ثم ينشران جريمتهم على الملأ بمنتهى البشاعة و(قلة الحياء)!!

حين يكون الأطفال بين يدي مستهترين، آباء وأمّهات، فإن المسؤولية في حمايتهم وصد الأذى عنهم تكون من المجتمع نفسه ومؤسساته الإنسانية التي ترأب وتتابع وتؤدب وتعاقب كل من ارتكب حماقة أو عنفاً في حق أبنائه أو بناته. لكن، وأنا هنا أطرح أمامكم المسألة بشفاافية تامة، لم نر فيما سبق من حوادث العنف الأسري، أو لم أسمع أنا على الأقل، بأن هناك إجراء اتخذ بحق الأب المعتدي أو الأم المعتدية، فالمسألة تنتهي عند حدود تشخيص المعتدين على أنهم مرضى ثم يقفل الملف نهائياً، كما حدث - مثلاً - مع ملفات قتل الخادمات للأطفال.

ولذلك - فيما أعتقد - يستمرى المجرمون، ولا أسميهم المرضى، من الآباء والأمّهات ارتكاب فواحش العنف في حق صغارهم وأطفالهم ورضعهم؛ لأنهم يعرفون أن الخاتمة ستكون ملف عنف آخر يغلق دون إجراء أو عقاب صارم، أقله أن يسجن من ارتكب جريمة عنف من هذا النوع ويودع الصغير أو الطفل (المعنف) مؤسسة اجتماعية مسؤولة تحفظه من غيالات وتصرفات المجرمين في بيته.

ولعلمكم، فإن وتيرة العنف الأسري ستزاد وسنفاجاً دائماً بما لا نتوقع، كما فوجئنا من قبل؛ لأن ضماير الناس تضعف وأدرانهم النفسية والعاطفية تتزايد لأسباب متعددة، تحسب مرة على ضغوط الحياة، ومرات على شذوذ ذهني أو نفسي حاد.

وما يعيننا نحن، في ظل هذه المهددات، وبغض النظر عن الأسباب، أن يمارس المجتمع، بكل مؤسساته وصفوفه، فعلاً حقيقياً ملموساً يحد من ظاهرة العنف ضد الأطفال ويجعل من يعذبهم أو يعنفهم عبرة واضحة و(علنية) لغيره. وما سوى ذلك هو بلع لمشكلات (التعنيف) وتأجيل لها سيؤدي إلى تنامي الظاهرة واستفحالها إلى درجة قد يصعب معها معالجتها.



حكاية أو «سالفة» اسمها مجلس الشورى

المصدر: جريدة الحياة الاثنين 19 ذو الحجة 1435هـ - 13 أكتوبر 2014م

[اضغط هنا](#)

طراد بن سعيد العمري

معظم أفراد المجتمع السعودي يتحدثون في مجالسهم عن خيبة أملهم في مجلس الشورى. فأضحى المجلس وأعضاؤه حكاية أو «سالفة» تلو كها الناس في المجالس. والحكاية أكبر من «الحدوتة»، لكنها أصغر من الرواية، و«السالفة» أكبر من الأقصوصة، لكنها أقل من القصة. وللإنصاف يمكن القول: إن أخبار مجلس الشورى تعم وتغم كل بيت تقريباً. فالمجلس يضم ١٥٠ عضواً ذكوراً وإناثاً، يجمعون فيما بينهم أكثر من ٣٥٠٠ عام، من الخبرات المتنوعة والمترجمة في مختلف المجالات والتخصصات، لكن القيمة المضافة إلى نتاج تلك العقول لفائدة المجتمع السعودي (صفر) تقريباً. قد يرى البعض في هذه المقدمة شيئاً من التجني على المجلس أو أعضائه، ولكن لنسأل كل من يتهمنا أو يتهم المجتمع بذلك فنقول: خذوا هذه الفرضية: لو افترضنا جدلاً، أن مجلس الشورى لم يتأسس أصلاً، أو قرر الملك حل المجلس غداً، فهل ستتأثر التنمية أو الأنظمة أو القوانين؟ بالتأكيد لا. فإذا كان وجود المجلس مثل عدمه فلا يتهمنا أو يلما أحد في إعلان خيبة أملنا.

الحجة التي يتداولها منسوبو المجلس علانية أو خفية، هي أن نظام المجلس لا يسمح بفعل أكثر مما تم، بمعنى آخر، ليس بالإمكان أفضل مما كان. ولنا على تلك الحجة أو الأسطوانة المشروخة أمرين: الأول، أن الصلاحيات تؤخذ ولا تعطى، إذ لا يمكن منح الصلاحيات للمجد والكسول على حد سواء. الأمر الثاني، أن المجتمع لا يحاسب المجلس على ما يجب أن يكون، بل على ما هو كائن، فلو استعرضنا المواضيع التي طرحت للتصويت فقط بوصفها معياراً للتقويم، لاكتشفنا بما لا يدع مجالاً للشك سبب خيبة أمل المجتمع. بدءاً من قيادة المرأة للسيارة، مروراً بالتحرش الجنسي، وانتهاءً بزيادة رواتب المتقاعدين، والقائمة تطول.

مر على تعيين المرأة في مجلس الشورى عامان، أي نصف دورة المجلس، لم نشهد تغييراً يذكر. اختلف المجتمع في تقويم ضم وأداء المرأة في مجلس الشورى، هناك من يجادل بأن قيمتهن المضافة لا شيء، وأنهن - أي النساء - مجرد ديكور. وفريق آخر يجادل بالعكس تماماً، وأن نسبة تأثير ونشاط وتفاعل المرأة، وقوة طرحها وعمق حججها تتفوق على الرجل، وأنه لو لا بعض المنغصات من داخل المجلس، لشاهدنا مجلس شورى أفضل، فريق ثالث يطالب بالتريث ويجادل بأنه ليس من العدل مطالبة المرأة في المجلس بتحقيق تقدم، في عامين فقط، يغير من صورة نمطية للمجلس تراكت عبر عقود، ويطالب أولئك بالمثل القائل: «أعطوا الحرة فرصة». أما الفريق الرابع، فيرى أن مشروعية المجلس لم تتحقق بعد، لأن ولي الأمر لم يعترف به حتى الآن، بوصفه سلطة لها حق التشريع (التنظيم)، ومراقبة أداء الحكومة ومحاسبة الوزراء.

تم إنشاء مجلس الشورى لهدف في رؤية وفكر ولي الأمر، وذلك أمر طبيعي. عمل المجلس منذ تكوينه، بحسب أنظمة وقوانين مطاطة، تعتمد على قوة رئيس المجلس، ومنطقه وقوة طرحه ومدى قربته من ولي الأمر، فتذبذبت درجة النجاح بشكل نسبي من درجة ضعيف إلى درجة مقبول، وذلك أمر طبيعي أيضاً. لكن المجتمع ظل الطرف الغائب عن كل تلك المساجلات، بين مجلس وزراء يرأسه الملك، وذراع متمرس في الحيل القانونية مثل هيئة الخبراء، وبين مجلس للشورى يتم تجنبه بشكل كلي، إذا أرادت السلطة التنفيذية تقرير شيء أو فعله. ومع صمت المجلس عما يدور، يستمر المجتمع في هواجس وتوقعات لا تجد من يؤكدها أو ينفيها، وهنا ظهرت خيبات أمل المجتمع، وذلك أمر غير طبيعي. أخيراً، المشكلة الرئيسية والعقبة الكؤود، في ظننا، أمام مجلس الشورى تكمن في إدارة توقعات المجتمع. ويا حبذا لو شكل المجلس لجنة لإدارة التوقعات، وطلب من كل عضو في المجلس أن يكتب قائمة بأهم 10 توقعات للمجتمع من وجهة نظر العضو، حينها سيجتمع المجلس خلال أسبوع واحد 1500 توقع كثير منها مكرر، ثم يتعامل مع أهم 10 توقعات، ونؤكد للقائمين على المجلس أن العلاقة بين المجتمع والمجلس ستتحسن.

ختاماً، نقول للمجلس لم بعد السكوت من ذهب أو فضة في زمن المعلومة وعصر المعرفة ووسائل التواصل الاجتماعي. ولمناسبة العيد نقول للمجلس بتصرف: فما أطل النور عمراً.. ولا قصر في الأعمار، حسن العمل. وكل عام وأنتم بخير.

الاقتصادية
الاقتصادية
www.aleqt.com

السلام للأطفال

المصدر: جريدة الاقتصادية الاثنين 19 ذو الحجة 1435 هـ - 13 أكتوبر 2014م
http://www.aleqt.com/2014/10/13/article_895482.html

خالد السهيل

استقرت جائزة نوبل للسلام هذا العام بين يدي الباكستانية ابنة الـ 17 عاما ملالا يوسف، والهندي كايلاش ساتيارتي الذي تجاوز عمره 60 عاما. الجائزة جاءت لهما لأنهما انتصرا للأطفال في بلديهما، والسعي لإقرار حقهم في التعليم، وعدم استغلالهم في الأعمال الشاقة أو توجيه الأذى لهم. لا شك أن الانتصار للطفولة، مسألة مهمة، وهي تتسجم مع الفطرة الإنسانية، التي تتعرض للتلوث نتيجة خروقات لا تأتي من الغرباء فقط، ولكنها تأتي أحيانا من أحد الأبوين أو الأقارب.

الدعوة إلى إشاعة السلام بين الأطفال، لا تتحقق من غير قوانين وأنظمة صارمة، إضافة إلى التنويه والتشجيع للمبادرات والنماذج الإنسانية من حولنا.

إن وسائل الإعلام، تصفنا يوميا بأخبار حول ممارسات صادمة ضد الأطفال، فهذا أب أسترالي من أتباع عصابة "داعش" ينشر صورة طفله الصغير وهو يحمل في يده رأسا مقطوعة. ... ونشرت صحف أمس الأول خبر القبض على خمسيني شاذ كان يعتدي على طفل في الثامنة، ... إلى آخر تلك الأخبار والتقارير التي ترصد أشكالاً من التطرف والشذوذ. ناهيك عن حالات ضرب وتعذيب الأطفال المفضي إلى الموت أحيانا.

إن السلام للأطفال، ليس مطلباً عربياً، بل هو مطلب عالمي؛ فالانتهاكات ضد الأطفال وحقوقهم تنتشر في مختلف أصقاع الأرض. ولهذا نحتاج في مجتمعنا إلى مزيد من الأنظمة الحازمة التي تواجه أي تهديد للطفولة، سواء كان هذا التهديد من أسرة الطفل أو من شخص غريب على غرار ذلك الخمسيني الشاذ.



رعاية المسنين وتأنيب الضمير

المصدر: جريدة عكاظ الثلاثاء 20 ذو الحجة 1435 هـ - 14 أكتوبر 2014م

<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20141013Con20141013728603htm>

صالح إبراهيم الطريقي

في مطلع هذا الشهر (أكتوبر)، وتزامنا مع اليوم العالمي لكبار السن الذي تتبناه الأمم المتحدة كل عام، كان هناك نقد موجه لنا لغيابنا عن مؤشر «غلوبال إيچ واتش» الذي يستقي معلوماته من تقارير الأمم المتحدة والبنك الدولي لتصنيف مستوى الاهتمام بالمسنين.

كذلك وصفت عضوة الجمعية الوطنية للمتقاعدين الدكتورة «فوزية أخضر» رعاية وأوضاع المسنين لدينا بالمزرية، وأن مراكز الإيواء ضعيفة، وإمكاناتها محدودة، والرعاية الصحية فيها شبه غائبة، وأن مؤسسات الدولة لا توفر تأميناً صحياً لكبير السن.

ومن خلال غياب المعلومات، وما طرحته الدكتورة «فوزية»، تبرز قضية رعاية المسنين ومآزق تعاطي المجتمع مع دور المسنين كخطيئة تدفع لتأنيب الضمير؛ لأنه يطرح مفهوم عقوق الوالدين أو التفسير القديم له، ولكن هل يستقيم التفسير القديم مع المعاش الآن؟

قبل الإجابة على هذا السؤال، لا بد من سؤال: ما الذي يحتاجه المسن المصاب بأمراض مزمنة؟ يحتاج لمكان خاص يتوفر فيه الأجهزة الطبية الأولية وممرضة تتابع حالته الصحية ومواعيد أدويته، وهذه الاحتياجات تستطيع الطبقة الغنية توفيرها داخل البيت للمسن مهما كان مرضه المزمن، ولكن ماذا عن الغالبية «الطبقة المتوسطة»؟ هم، بالتأكيد، ليس لديهم القدرة الاقتصادية لتوفير كل هذه الرعاية الصحية لمسنينهم داخل المنزل، وهذا ما يجعل وجود دور رعاية للمسنين تقدم خدمات طبية جيدة للمسنين بتكلفة معقولة أمراً يلح على المجتمع ليعمل في هذا الاتجاه. وليحدث هذا، على المجتمع طرح سؤال: هل تقديم رعاية صحية جيدة للوالدين في دار للمسنين يقطنها مسنون حواراتهم الممتعة تدور حول الماضي؛ لأن مستقبلهم أصبح خلف ظهرهم، فيما أنت وفي كل مساء تزوره لتتجاذب معه الحديث، قبل أن تعود لمنزلك وأنت مطمئن بأن مسنك سيجد أفضل رعاية صحية له، يدخل ضمن عقوق الوالدين، أم ضمن تقديم أفضل خدمة صحية للوالدين؟

وعلى الآباء طرح سؤال على أنفسهم: هل الشعور بملكيته لشئ يولد الأنانية، فلا تفكر بمستقبل من تعتقد أنك تملكه؟ وعلى الجهة المسؤولة عن تنظيم دور رعاية المسنين أن تسأل: هل دفع «300 ألف» في السنة لدار للمسنين تقدم خدمة طبية جيدة مقبول، إذ إن الكاتب وبسبب تخطيطه للمستقبل وجد أن راتب التقاعد لن يغطي المبلغ، وعليه أن يقدم على قرض، والبنوك لا تقرض المتقاعدين؟.

قضاؤنا والمرأة

المصدر: جريدة عكاظ الثلاثاء 20 ذو الحجة 1435 هـ - 14 أكتوبر 2014م

<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20141014/Con20141014728783.htm>

محمد بن عبدالله المشوح

ظلت قضايا المرأة خصوصاً في ما يتعلق بالزوجية ومتعلقاتها من طلاق وخلع ونفقة وحضانة مشكلة مؤرقة للقضاء منذ سنوات طويلة. وكان التخلف عن حضور الجلسات وتوزيع قضايا الزوجية على عدة قضاة وبطء المواعيد وغير ذلك أموراً شائكة مقلقة.

ولا شك أن القضايا تزداد والمرأة تعاني والعدالة أحياناً بطيئة وتعسف الرجال وقسوة بعضهم لا تقف عند حدٍ أو تنتهي. وفي ظل المشروع القضائي الكبير التي تنهض به وزارة العدل حالياً حضرت وظهرت هذه المشكلة بقوة. كيف وهي تشكل أكثر من 60% من القضايا المنظورة أمام القضاء، وشعرت الوزارة والمعنون بالمشكلة الاجتماعية المؤرقة. كانت الخطوة الأولى الصائبة في نظري هي قيام القضاء المتخصص للأسرة والأحوال الشخصية.

من المؤكد خلال خوضي وممارستي المهنية أن قضايا الأحوال الشخصية خصوصاً ذلكم العقد المرتبط بعرضه ببعض أقصد الطلاق والخلع والحضانة والنفقة جميعها تتفق في الدعوى ولكنها في ظل غياب مدونات أو تقنين تختلف وتتفاوت في النتيجة والحكم. وإن كان التفاوت في القضايا الزوجية لا يكون كبيراً كما هو الحال في القضايا الحقوقية الأخرى. ومن هنا برزت الحاجة إلى وضع مبادئ عاجلة خصوصاً في ما يتعلق بقضايا المرأة في الطلاق والخلع والنفقة والحضانة. إصدار المجلس الأعلى للقضاء قراره بحق المرأة بتسليمها كافة الأوراق المتعلقة بأطفالها المحضونين في جميع الدوائر. يؤكد جدية المؤسسة العدلية في معالجة قضايا المرأة التي ظل صك الحضانة الذي يصدر لها حبراً على ورق في ظل عدم تفعيل أعماله ونتائج خصوصاً الأوراق الثبوتية وصك الطلاق ونحو ذلك.

لقد شعرت وزارة العدل والمجلس الأعلى للقضاء بأهمية التعجيل بالإصلاح للجوانب الإجرائية والتنفيذية في ما يتعلق بالمرأة والتقاضى. وكان للتوجيهات المتعلقة بعدم جبر وقسر المرأة على العيش مع من لا ترغب خطوة هامة في مسار الاستقرار للزوجين والبحث عن حلول ناجحة لكلا الطرفين.

إلا أن الخطوة الأهم في نظري والتي كنا كمحامين ننتظرها -مما نراه ونسمعه من قضايا الزوجية وتعقيداتها- هي قرار توحيد الأحكام الأسرية من طلاق ونفقة وزيارة وحضانة وغيرها وإصدارها في صك واحد، بل وإعطائها الأولوية في ذلك حال النظر القضائي. كما أن التوجيهات الصريحة والعاجلة بضرورة سرعة البت والنظر والفصل في القضايا الزوجية خطوة هامة نحو حماية البيوت من التفكك وعدم اللجوء إلى كثرة المواعيد وبعدها. وفي نظري أنها خطوة اجتماعية رائعة سوف تكون إحدى الوسائل للقضاء على تفاقم وكثرة القضايا الزوجية ومحاولة لم الشمل وعدم زيادتها وتعقيدها.

بل لقد كشفت وزارة العدل مؤخراً عن رغبتها في إصدار مشروع مؤشرات الطلاق ويتضمن كافة الأسباب والعوامل الاجتماعية والاقتصادية والدينية والأخلاقية والتعليمية لهذه الظاهرة، كما أن من المنتظر بشكل جاد إنشاء وكالة تعنى بشؤون الأسرة في التعاون مع الجهات الأخرى في ذلك.

إن من المهم الإشادة بدور الوزارة الجاد وفي هذا الجانب والنقلة التي تشهدها حقوق المرأة في المؤسسة العدلية إضافة إلى أهمية الدور التوعوي الذي يجب أن تتعاقد فيه الجهات والأفراد مع وزارة العدل وخصوصاً المرأة وزيادة البرامج التدريبية والتوعية للرجال والنساء كيما نشعر المرأة بكرامتها والمصانة والمحافظة في الشريعة وقضائنا المشرف. كما أرجو من وزارة العدل أن يكون للمحامين دور في هذه الخطوات فهم يشكلون خبرات متراكمة ناجزة ويسعون للعباء والبذل التطوعي وهم عين مطلعة على كافة تفاصيل تلك المشكلات.

أن تكون مساويا لغيرك

المصدر: جريدة الاقتصادية الثلاثاء 20 ذو الحجة 1435 هـ - 14 أكتوبر 2014 م
http://www.aleqt.com/2014/10/14article_895776.html

د. توفيق السيف

من النادر جدا أن تسمع زعيما يدعو للشدة في معاملة الناس. جرت عادة الزعماء والعلماء على القول إن اللين هو السنة الصحيحة. ويستشهدون على هذا بآيات وأحاديث، وينقلون روايات تاريخية عن ملاينة الزعيم أو العالم الفلاني لمعارضيه، فضلا عن أتباعه.

لكن مفهوم "اللين" لا يفيد كثيرا في العلاقات غير الشخصية، سيما مع المخالفين. مبدأ الملاينة صحيح في علاقة محددة بينك وبين شخص آخر، أو في علاقتك مع أتباعك والأشخاص الذين تجمعك وإياهم قناعة مشتركة ومفهوم واحد للحياة والعالم.

أما المعيار الناظم للمواقف العامة والعلاقة مع المخالفين فهو مبدأ "التسامح". التسامح هو الإقرار بأن لكل إنسان حقا في اختيار ما يراه مناسباً لشخصه، من فكرة أو اعتقاد أو طريقة عيش أو منظومة علاقات اجتماعية أو موقف سياسي أو تصور عن المستقبل.

أرضية هذا المبدأ هي الإيمان بعقلانية الإنسان وحرية، وكونه قادرا على حساب عواقب قراراته وأفعاله، وتحمل المسؤولية المترتبة عليها. نحن ننظر للناس كعقلاء يتبعون ما توصلوا إليه بعقولهم. أنت تؤمن بعقلك وحقك في اختيار معتقدك ونمط عيشك ومواقفك، وترفض أن يلزمك الآخرون بما لا تريد وما تظنه غير معقول، رغم أنهم يرونه معقولا وصحيحا.

هذا حقك ولا غبار عليه. لكن عليك أن تعلم أن الآخرين، الذين يتفقون معك والذين يخالفونك، يملكون نفس الحق. وإذا مارسوه فسوف يتوصلون إلى خيارات مخالفة لخياراتك. ستكون رؤيتهم للحياة والعالم مختلفة، أولوياتهم مختلفة، ونظام عيشهم مختلف. أي أنهم سيكونون مختلفين عنك أو مخالفين لك. هذا حقهم، مثلما أقرروا بحقك.

ثقافتنا الموروثة ونظام تعليمنا والقيم الناظمة لعلاقاتنا الاجتماعية قائمة كلها على اعتبار أن ما عندنا هو الحق الوحيد، وأن كل مخالفة له باطل يجب إنكاره وردعه. والحق أن كل ما نعرفه وما نؤمن به اجتهادات تقبلناها، لأننا ألفناها أو تعلمناها، فاقتنعت بها عقولنا أو ارتاحت إليها نفوسنا. وهي قد تكون حقا كاملا أو ناقصا.

الآخرون الذين يخالفوننا اتخذوا طريقا آخر، لأنهم اقتنعوا به أو ألفوه، ولديهم عليه أدلة مثلما لدينا من أدلة وربما أكثر. وهم يرونه حقا مثلما نرى الذي عندنا حقا. وهم - مثلنا - يغيرون آراءهم وقناعاتهم بين حين وآخر، فهل كان الأول باطلا والتالي صحيحا، أو العكس؟

لا يمكن لأحد إثبات أن ما يقوله هو عين مراد الخالق أو الحق الوحيد. كل إنسان يجتهد في إصابة الحق بقدر ما أعطاه الله من عقل وحرية، وهو مسؤول عن عواقب خياراته. إن أردنا أن نوصف بالتسامح فعلينا الإقرار بأن الناس سواسية في عقولهم وحقوقهم، ليس لأحد أن يرفع نفسه فوق الناس، وليس لأحد أن يظن الحقيقة واحدة، وأنه وحده العالم بها دون الناس.

إنه أمر معيب .. تسؤل المواطن علاجه

المصدر: جريدة الاقتصادية الأربعاء 21 ذو الحجة 1435 هـ - 15 أكتوبر 2014 م
http://www.aleqt.com/2014/10/15article_896127.html

سظام الثقيل

عندما يلجأ أحدنا لمواقع التواصل الاجتماعي مناشدا المسؤولين وفاعلي الخير توفير العلاج له أو لأحد أقاربه، فهي دلالة على أنه قد استنفد وسائل المناشدة كافة، وأنه قد مر على المستشفيات واحدا تلو الآخر ولم يجد معينا، ومارس "هم" مراجعة وزارة الصحة أيضا ولم يجد نصيرا، ولجأ لكل مسؤول يعتقد أن المواطن أمانة في عنقه ولم يجد مجيبا. لا نتحدث عن حالة عابرة ولا عن حالتين أو عشر، بل في "تويتر" مئات الحالات التي تتوغل العلاج سواء الداخلي منه أو الخارجي، ولو أن مسؤولا في وزارة الصحة أجرى بحثا في "تويتر" بـ "مريض يناشد المسؤولين"، لوجد ما يندى له الجبين.

لا نبالغ في الأمر؛ بل نحن أمام معضلة حقيقية فالمواطن يعاني وهو يبحث عن العلاج، ومن العيب أن يلجأ لمواقع التواصل الاجتماعي باحثا عن فاعل خير، أو اللجوء لصديق أو قريب يتوسط له للعلاج في مستشفى حكومي، فالعلاج حق للمواطن يجب أن يقدم له دون توسل أو واسطة أو منة أيضا.

الغريب أن الكثير من الحالات يوجد لها علاج في السعودية ولكن يعوقها عدم وجود أمر من أحد المسؤولين، والأكثر غرابة أن مستشفياتنا الحكومية مفتوحة لأغلبية العمالة الأجنبية في حين أن السعودي مغلقة أمامه. لا ننكر الجهود المبذولة من وزارة الصحة في التوسع في المستشفيات الجديدة وزيادة طاقة القديمة، ولكن وعلى الرغم من كل تلك الجهود إلا أن القطاع الصحي يمر بأزمة يجب أن يعترف بها المسؤولون في القطاع، ففي الاعتراف بداية التصحيح.

المعاناة في المدن الرئيسة على الرغم من وجودها إلا أنها محدودة، ولكن في المناطق الأخرى خاصة الجنوبية والشمالية والمناطق النائية يعاني سكانها عدم وفرة المستشفيات المتخصصة، ويجدون صعوبة في النقل للمدن الرئيسة بحثا عن العلاج والأسرة في المستشفيات، ويحتاجون إلى المناشدات أحيانا والتوسل أحيانا أخرى لتوفير العلاج اللازم لهم. ماذا لو شكلت لجنة عليا تكون وزارة المالية أحد أعضائها تساند وزارة الصحة، وتسعى لتوفير العلاج اللازم لكل مواطن يحتاج إليه في المستشفيات الخاصة عندما تكون المستشفيات الحكومية غير قادرة على استيعابه. "الصحة" أمر مهم لكل إنسان، وتوفير العلاج له ومداواته يجب أن يكونا في مقدمة مسؤوليات الدولة، يجب أن نتحرك بجدية في تخفيف معاناة المرضى وتوفير العلاج اللازم لهم، على أن نبدأ بالمناطق النائية فسكانها - مع الأسف - أكثر من يعاني.



حقوق الأطفال وواجبات الوالدين

المصدر: جريدة الوطن الاربعاء 21 ذو الحجة 1435هـ - 15 أكتوبر 2014م

<http://www.alwatan.com.sa/Articles/Detail.aspx?ArticleID=23433>

عبدالله المطيري

الثقافة المحلية تؤكد باستمرار على حقوق الوالدين، فما يتم الاهتمام به في المدارس والمساجد ووسائل الإعلام يتوجه لحقوق الوالدين ولكننا لا نكاد نسمع ما يقارب ذلك من حقوق الأطفال حين كنت أعمل معلما في المرحلة الثانوية كان نقاش موضوع علاقة الطلاب مع والديهم من أكثر الموضوعات حساسية. من جهة كان كثير من الطلاب يعيش صعوبات ومشاكل ناتجة عن تلك العلاقة، ولكنهم في الوقت ذاته لا يفكرون في الموضوع أو يجدون صعوبة في التفكير فيه من منظور حقوقي. أعني بذلك أن الصورة التالية تبدو غريبة عليهم: للأبناء

والبنات حقوق على والديهم لا يجوز للوالدين التفريط فيها. بلغة أخرى هناك حدود وخطوط حمراء تسمى حقوق الأولاد لا يحق للوالدين التعدي عليها. غرابية هذه اللغة ناتجة برأيي من مصدرين: الأول أن الثقافة المحلية تؤكد باستمرار على حقوق الوالدين ولكنها لا تعطي اهتماما مقاربا لحقوق الأطفال. بمعنى أن ما يتم الاهتمام به في المدارس والمساجد ووسائل الإعلام يتوجه لحقوق الوالدين ولا نكاد نسمع ما يقارب ذلك عن حقوق الأطفال. المصدر الثاني برأيي يرجع إلى إيمان عميق ودفين أن الوالدين أعلم بحقوق أولادهم وأن الأولاد ليسوا إلا جزءا وامتدادا لوالديهم. على سبيل المثال حينما كنت أتحدث مع طلابي عن الضرب وأحاول أن أفتح النقاش حول سؤال: هل يحق للوالدين ضرب أولادهم وما هي الحدود الحقوقية التي تفصل الأولاد والوالدين أو تحدد علاقتهم.. كان كثير من الطلاب يستغرب هذه الأسئلة. طبعاً يحق للوالدين ضرب أولادهم فالأولاد ملك لوالديهم: كانت هذه الإجابة الأقوى والأكثر حضوراً. كنت هنا أضطر لضرب أمثلة متطرفة لفتح النقاش من جديد. كنت أسأل هل يحق للأب أن يغتصب ابنته؟ يجيب الطلاب بـ"لا" قوية وهو ما يعيدنا لفتح السؤال من جديد عن ما يحق وما لا يحق للوالدين فعله مع أطفالهم.

ردود فعل الطلاب لم تكن غريبة بل هي أكثر تعبيراً تاريخياً عن الرؤى التي كنت أحملها. في الواقع أن مفهوم حقوق الأطفال وإن كان مفهوماً منتشرًا بقوة في العصر الحديث إلا أنه مفهوم جديد تاريخياً. على مدار قرون طويلة كانت حقوق الأطفال متروكة لوالديهم بشكل أساسي. بمعنى أنها مسألة متروكة للمجال الخاص داخل الأسرة ولا تشغل كثيراً مؤسسات الشأن العام الاجتماعية والسياسية. هناك أطروحتان أساسيتان خلف تلك الحالة: الأولى أطروحة أن الأطفال ملك لوالديهم، والأطروحة الثانية أن الوالدين أعلم بمصالح أولادهم من أي أحد آخر.

الأطروحة الأولى: أن الأطفال ملك لوالديهم يتم التشريع لها كثيراً من منظورين أساسيين: منظور طبيعي ومنظور ديني. المنظور الطبيعي يقوم على فكرة أن الأطفال هم امتداد بيولوجي لوالديهم. في الأخير الطفل قد تشكل في بطن أمه بعد ممارسة جنسية شارك فيها الأب وهو بهذا جزء أساسي من جسدهما. هذا الامتداد الطبيعي يجعل للأب والأم استحقاق الإشراف الكامل على هذا الطفل. الدعوى هنا معقولة ولكن لها نتائج مشكلة مثل هذه النتيجة: للوالدين استحقاق طبيعي بتربية أطفالهم وهذا الاستحقاق لا تستطيع أي جهة شخصية أو اعتبارية الحد منه أو تجاوزه. نلاحظ هنا أن مضمون هذه التربية متروك للوالدين. التأصيل الثاني لأطروحة أن الأطفال ملك لوالديهم تأصيل ديني. إسلامياً يتم الاستشهاد كثيراً بحديث "أنت ومالك لأبيك" كأساس لهذا المعنى. هذه الملكية تنتج ما هو متعارف عليه في الفقه الإسلامي أن الوالد لا يقتل بولده الواردة في حديث "لا يقتل والد بولده".

الأطروحة الثانية أي أن الوالدين أعلم من غيرهم بمصالح أطفالهم هي أطروحة نفعية. بمعنى أنها تقول إن من الخير والنفع للأطفال أن نعطي والديهم استحقاق تربيتهم بالكامل، لأنه لا يوجد من هو أحب لهم وأكثر حرصاً على مصالحهم. نجد لهذه الأطروحة صدى في حديث الناس حين نرى سلوكاً عنيفاً مستتراً لأب ضد ابنه ثم يأتي التبرير: هو أعرف بمصلحة ابنه. تاريخياً نعرف أن هذه الدعوى ليست دائماً صحيحة. نعرف كثيراً أن الأهالي قد ربوا أولادهم على أفكار ضارة وضد مصالحهم بشكل واضح. كذلك نعرف أيضاً قديماً وحديثاً أن الوالدين لأسباب نفسية أو جسدية قد يعجزون عن تحديد النافع من الضار لأولادهم بل وقد يصبح مجرد وجود الأطفال معهم خطراً واضحاً ومباشراً.

غالبية الدعاوى السابقة لا تخلو من حقيقة. الأولاد هم فعلاً امتداد بشكل وبأخر لوالديهم والعلاقة التي تجمع الطرفين هي من أهم العلاقات وأكثرها تأثيراً في حياة الإنسان. العلاقة العاطفية بين الوالدين وأولادهم لا شبيه لها، وتعد الدافع الرئيس لعدد هائل من أعمال الرعاية والعطف والحب التي يقوم بها البشر في كل لحظة تجاه صغارهم. لكن ما يود هذا المقال استثارته هو عن أثر تلك الدعاوى على حياة وحقوق الأطفال. الأطفال وإن كانوا امتداداً لأهاليهم إلا أنهم يستقلون بذواتهم وتصبح لهم حياتهم الخاصة المستقلة. الطفل لم يختار والديه وبالتالي فإنه من الصعب جعل علاقته معهم جبرية. إذا لم تكن العلاقة لخير الطرفين فإنه من الصعب الدفاع عنها. الحديث عن طرفين في العلاقة بدلاً من الحديث عن طرف واحد له امتداد هو لب الحديث عن حقوق الأطفال. بمعنى أن الأطفال ينظر لهم هنا على أنهم كائنات مستقلة لها استحقاقاتها الخاصة. العلاقة الأسرية بالتأكيد هي أولى وأفضل إطار للعلاقات التي يفترض أن تتحقق داخلها حقوق الأطفال ولكن هناك حدود على تلك العلاقات بحيث لا تؤدي إلى إلحاق أضرار بحياة الطفل يبقى عائقاً في طريق حياته طول العمر، وبقدر ما للأسرة من استحقاق في تولي مسؤولية العناية بأطفالها بقدر ما عليها مسؤولية وواجبات أخلاقية وحقوقية في أن تكون هذه العناية تصب في صالح الطفل وتهيئ لها فرص الحياة الكريمة. لعل هذه الجدلية بين الحق والواجب أن تكون موضوع حديثنا المقبل.



سكن الطالبات!

المصدر: جريدة المدينة الأربعاء 21 ذو الحجة 1435 هـ - 15 أكتوبر 2014م
[اضغط هنا](#)

أيمن بدر كريم

أطرح اليوم قضية ليست بالجديدة، أرجو أن تصف رسالة بعثتها إليّ إحدى القارئات بعضاً من تفاصيلها المزعجة، والتي تتطلب اهتماماً أبلغ من الجهات المعنية والجمعية الوطنية لحقوق الإنسان عن مثل هذه الأوضاع الإدارية والقضائية الإنسانية.

تقول الرسالة: "أنا إحدى طالبات جامعة الملك سعود بالرياض، أقطنُ في سكن الجامعة مع كثير من طالبات الدبلوم والبكالوريوس والماستر، اللواتي تتم معاملتهن معاملة القاصرات اللواتي لا يفقهن شيئاً". ومضت تقول: "لا نستطيع الخروج لتلبية احتياجاتنا الخاصة ولا يُسمح لنا بالذهاب إلى السوق أو الجمعية، كما لا يُسمح لنا بالتعامل مع المندوب لجلب أغراضنا الضرورية حيث يوجد تعميم بمنع الشراء عن طريق المندوب، أما عن ادعاء مديرة السكن أنها لا تمنع الطالبات من الخروج للسوق، فهذا غير صحيح، وإن حصل فلا يحصل إلا بعد أسابيع، فصيقتي كانت بأمرٍ الحاجة للذهاب للسوق ولم تسمح لها إلا بعد شهر من طلبها وبعد رفعها شكوى وتظلمها، أما صديقتي الأخرى فقد اضطر أبوها للقدوم من حفر الباطن ليجلب لها زي الجامعة. ولا يمكنني وصف المعاملة السيئة من المشرفات السعوديات، ومحاولاتهن التشكيك في تصرفاتنا والتضييق علينا حتى عند زيارة أمهاتنا لنا. أما عن مواعيد عودتنا لبيوتنا في الإجازات، فحدث ولا حرج، فنحن تحت رحمة من يأتي من الأهل ليتسلم أمانته، ناهيك عن الانقطاع المتكرر للإنترنت ومنعنا من استخدام الهواتف النقالة، وعدم وجود قنوات تلفزيونية فضائية يمكن متابعة ما يُبهرج ويسلي النفس فيها مثل بقية الناس".

وبدوري فمتُ بالاطلاع على بعض ما تم مناقشته وطرحه في وسائل الإعلام المطبوعة والمصورة حول هذه القضية، فوجدت أن المعاناة التي حاولت القارئة كتابتها لا تصفُ حقيقة المأساة الإنسانية المستمرة في كثير من مساكن الطالبات في الجامعات السعودية ومنها على سبيل المثال، سكن طالبات جامعة الملك عبدالعزيز بجدة الذي خصص برنامج "الثامنة" حلقة لمناقشتها يوم 19 سبتمبر 2012، وأقتبس منها مداخلة للطالبة رزون: "غير مسموح لنا بالخروج إلا ببطاقة الوكيل "الأخ أو الأب" ولا يُسمح بخروج الطالبة بعد التاسعة والنصف مساءً حتى لو حضر الأب أو الأخ، ولا توجد صالة تلفزيون أو تجهيزات الإنترنت، ولا توجد غسالات ملابس، فتقوم الطالبة بغسل ملابسها على يديها، ومؤخراً اشترينا غسالات من مالنا الخاص، ولا يوجد موافد غاز لإعداد الطعام، والطالبات اللاتي يحصلن على معدلات منخفضة يتم نقلهن إلى هذا المبنى كعقاب لهن!! كما تقوم المشرفات باقتحام غرفنا دون استئذان، وتفتيش أغراضنا الشخصية وتفتيشنا جسدياً كل يوم بعد الدوام". وأختم بما وصفت به رسالة حالها: "إن الحياة بهذا السكن، مثل حياة السجين الذي ينتظر أن تنتهي مدة عقوبته!!".

اليوم

الفئة المنسية

المصدر: جريدة اليوم الخميس 22 ذو الحجة 1435 هـ - 16 أكتوبر 2014م
<http://www.alyaum.com/article/4020582>

أحمد المغلوث

هناك فئة عزيزة علينا جميعا من ابناء الوطن الذين قدموا عسارة جهدهم وسنوات اعمارهم في خدمة هذه الارض الطيبة. الكثير منهم عملوا في زمن كانت الرواتب محدودة جدا وبالتالي عندما احيوا على المعاش ليلو غهم السن القانونية وحسب النظام. لم يف راتبهم التقاعدي بعض التزاماتهم الحياتية البسيطة وبالتالي راح الكثيرون يبحثون هنا او هناك عن مصدر رزق آخر يساعدهم على الوفاء بمتطلبات أسرهم. فلا عجب أن تجد بعضهم اتجه الى اعمال بسيطة.

هذه الفئة يبدو ان مجتمعنا انشغل عنها حتى كاد ينساها بل وتناساها إذا جاز التعبير! وبحكم كون هذه الفئة لا تملك قوة مادية والكثير منهم لا يملك حتى القدرة الاجتماعية ولا علاقة له بصناع القرار الاقتصادي والتجاري، لذلك تشكو هذه الفئة ولا يصيح لها أحد السمع.. وتركض تطرق الابواب ولا من محبب.. ولو أخذنا هذه الفئة التي تركض في دروب الحياة الواسعة لاهثة باحثة عن الافضل لحياتها ولأبنائها نجدها تعيش حياة الاحباط والانكسار! وحتى الانكفاء على الذات، فانتشرت بينها امراض العصر أكثر من غيرهم.. ولولا العلاج المجاني المتاح والله الحمد في بلادنا لكانت حياتهم كارثية.. ومع هذا وحسب آخر احصائية بلغ عددهم 617 الفا ونسبة كبيرة منهم رواتبهم التقاعدية المجمدة بسيطة مع تميزها بعدم النمو والتطور..

ومع ان الدولة ومن خلال مؤسسة التأمينات الاجتماعية كانت تقطع نسبة من رواتبهم حسب النظام. الا أن هذه المؤسسة لم تقدم لهم ما يجب أن تقدمه لهم من خدمات اجتماعية وترفيهية. فلا مراكز خدمية شاملة تساهم في إسعادهم والترفيه عنهم. كما هو موجود في العديد من دول العالم.. ففي كثير من الدول يحظى المتقاعد بخدمات كثيرة. فهو يستطيع استخدام المترو ووسائل النقل العام مجانا بعد ابرازه لبطاقته الشخصية.. وحتى بدون ذلك. وله الاولوية في الحصول على الكثير من الخدمات اما مجانا او بمبالغ رمزية جدا.. بل وله خصم كبير يصل الى 50% على تذاكر السفر عبر مختلف خطوط الطيران.. هؤلاء هم من خدموا الوطن في كل مكان لذلك استحقوا التكريم والتقدير. والوفاء.. نعم الوفاء لما قدموه طوال حياتهم العملية.. لذلك استحقوا الكثير من الرعاية والكثير الكثير من الاهتمام..

وخلال وجودي قبل عامين في مدينة فيلادلفيا الامريكية كنت اسكن بالقرب من احد المراكز الخاصة بكبار السن. ودهشت حقيقة مما شاهدته.. خدمات متكاملة. ناد صحي. برك سباحة.. مكتبة متنوعة.. قاعة سينما. قاعة حفلات.. وقاعات لممارسة الهوايات. ومن ضمنها الرسم.. والأعمال اليدوية والحرفية وأخرى للاجتماعات ومطاعم. جميعها اسعارها رمزية للمتقاعدين وكبار السن.. وماذا بعد نحن مجتمع نحسن القول والتحدث عن التكامل. وبالطبع هذه هي رسالة ديننا الاسلامي الحنيف.. لكننا بصراحة لا نحقق هذه الرسالة كما يجب.. فمن باب أولى أن تكون هذه (الفئة المنسية) أولى بالتقدير. وإعادة فتح سلم رواتبهم ليصل لمستويات مقبولة. مع زيادة سنوية كما هو معمول به في الدول المجاورة.. لقد فرضت الحياة على المواطن في بلادنا في السنوات الاخيرة مصاريف جديدة ومتعددة لم تكن موجودة في السابق وهي نتيجة طبيعية وحتمية للتطور والنمو مما ضاعف من مصاريفه لذلك هو يستحق الآن أن نهتم به أكثر وأكثر.. فهل نفعل؟!



وماذا عن بدل العدوى ؟

المصدر: جريدة عكاظ الخميس 22 ذو الحجة 1435 هـ - 16 أكتوبر 2014م

<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20141016/Con2014101672913.htm>

بدر بن أحمد كريم

بعد أن كتبت مقالا، في هذه الصحيفة (16 ذي القعدة 1435 هـ، ص 12) أطالب فيه بصرف بدل عدوى لفئات التمريض، أعود اليوم للكتابة عن الموضوع نفسه، والسبب أن وزارة الشؤون البلدية والقروية، قررت صرف بدل طبيعة عمل، لشاغلي وظائف: رئيس مراقبين صحيين، أسوة بوظائف مراقب صحي، بعد أن وافقت وزارة الخدمة المدنية، على طلب وزارة الشؤون البلدية والقروية، بصرف بدل طبيعة عمل بنسبة 15 % من أول مربوط شاغلي وظائف رئيس مراقبين صحيين، وجاء في حيثيات الموافقة «لتحسين أوضاع قطاع الرقابة الصحية، في الأمانات والبلديات، بما يساهم في تعزيز أدوارهم لأداء مهماتهم، وتحفيزا لهم لبذل المزيد من الجهود في الكشف عن المخالفات الصحية».

• هذا القرار، وهذه الموافقة، يمهّدان الطريق أمام وزارة الصحة، لصرف بدل عدوى لفئات التمرّض، وأكرر ما قالته رئيسة المجلس العلمي للتمرّض، بالهيئة السعودية للتخصصات الطبية (د. صباح أبو زنادة): «إن جميع الممرضين والمرمضات لا يوجد لهم تأمين، رغم تعرضهم للمخاطر».

• لا أعتقد أن وزارة الخدمة المدنية، ترفض صرف بدل عدوى، ووزيرها الدكتور عبدالرحمن البراك، يعلم يقيناً أن بدل العدوى - كما قالت إحدى الممرضات - «كان موجوداً في السابق، وهو 250 ريالاً، ولم تكن فئة التمرّض حريصة جداً عليه، وبعد أن قررت وزارة الصحة رفعه إلى 750 ريالاً لفئة التمرّض، أصبح الكل يطالب به، وهو حق من حقوقهم».

• أعتقد أن لفئات التمرّض الحق في صرف بدل عدوى، فهم يواجهون المخاطر، ولا ينبغي معاملتهم بالضيم، والصد، والتكر، وهم في هذا يتساوون مع المراقبين الصحيين، في وزارة الشؤون البلدية والقروية، وبقي على وزارة الصحة أن تتحرك، وتعطي كل ذي حق حقه، لتعزيز الخدمات الصحية، ودرء الأخطار عن الممرضين والمرمضات، الذين يقفون على الخط الأول، في خدمة المرضى في المستشفيات والمراكز الصحية، وبدونهم تعيش نقصاً وهزلاً.

الاقتصادية
الاقتصادية
www.aleqt.com

الملكية الفكرية الرقمية بين صراع حفظ الحقوق وتقييد الحريات

المصدر: جريدة الاقتصادية الخميس 22 ذو الحجة 1435هـ - 16 أكتوبر 2014م

http://www.aleqt.com/2014/10/16/article_896423.html

محمد بن إبراهيم عيسى العيسى

يسعى عديد من الدول المنتجة مثل الولايات المتحدة الأمريكية لفرض قوانين صارمة في موطنها من أجل إيقاف القرصنة الإلكترونية باذلة في ذلك قصارى جهدها، وتحاول أن يكون أثر هذه القوانين متعباً على الدول الأخرى، حيث إن بيئة الشبكة العنكبوتية (الإنترنت) تصهر الحدود الجغرافية بين الدول. وإيقاف القرصنة الإلكترونية يستلزم منع المواقع الإلكترونية في أرجاء العالم من بيع أو توزيع أو نشر المواد المحفوظة الحقوق في الإنترنت مثل الأفلام والبرامج والكتب والصوتيات .. إلخ. ولهذا السعي في فرض تلك القوانين الصارمة في الولايات المتحدة الأمريكية أحزاب مؤيدة وكذلك معارضة، ولكل طرف مصلحته في ذلك وأسبابه التي يدعم بها وجهة نظره.

وقد يجد القارئ الكريم أن هذه مشكلة دولة محددة، وهي فعلاً كذلك ولكن أثرها متعب لباقى الدول نظراً لأن معظم عناوين الاستضافة للمواقع، وتوزيع الأسماء وكذلك محركات البحث وتسهيلات الدفع المالية موجودة في أمريكا، لذا فآثر هذه القوانين سيكون على مستخدمي الإنترنت حول العالم جلياً وواضحاً. ولا شك في أن جهود الدول حول العالم في الحماية الفكرية قائمة منذ القدم، لكن أول تنظيم دولي لها كان من خلال اتفاقية باريس لحماية الملكية الصناعية عام 1883، واتفاقية بيرن عام 1886، وبعد ذلك تم دمج الاتفاقيتين في اتفاقية واحدة بتاريخ 1898 بمسمى BIRPI، وهي أساس المنظمة الحالية المسماة بالمنظمة العالمية للملكية الفكرية WIPO، المنشأة في عام 1967، التي انضم إليها 187 عضواً من الدول، من ضمنها المملكة العربية السعودية. وتقوم منظمة "ويبو" بدور إنشاء نظام دولي موحد وفاعل من أجل استقرار حقوق الملكية الفكرية حول العالم، وكذلك تشجيع الإبداع والابتكار.

وعوداً لصلب المقال، فإن الكونجرس الأمريكي اقترح في عام 2011 قانون حماية الملكية الفكرية PIPA، وكذلك قانون وقف القرصنة في الإنترنت SOPA من أجل حماية الملكية الفكرية في الإنترنت بالخصوص، وهي مقترحات نالت تأييداً من فئة ومعارضة كبيرة من مختلف الفئات في أمريكا. ويهدف مشروع هذه القوانين إلى وضع قيود وضوابط على مواقع الإنترنت وكذلك شركات دفع الأموال، مثل VISA، من أجل إغلاق المواقع المخالفة مثل (مواقع التوريننت والتحميل والمشاركة) التي يشتبه فيها بوجود أنشطة لنشر وتسهيل توزيع المواد المحفوظة الحقوق. لهذا التوجه في فرض هذه

القوانين معارضين من أشهرهم شركة جوجل وويكيبيديا، والمعارضون يرون أن ذلك نوع من تقييد الحريات وفرض الرقابة على الإنترنت وعلى المحتوى الإلكتروني، وهو ما يخالف مبدأ الحرية ويؤدي إلى الاحتكار وتثبيط الابتكار وتقييد نشر الإبداع. أما بالنسبة للرأي المؤيد لفرض هذه القوانين فإنهم يرون أن هذه القوانين ضرورية من أجل حماية الملكية الفكرية ودعم الإبداع والتطوير بحفظ مصادره المالية، ومن أشهرهم شركة سوني، ومناصرو فرض هذه القوانين من شركات هوليوود وكذلك وادي السيلكون سبيدلون الغالي والنفيس لأجل إعادة تمرير هذه القوانين، ويحتمل التعديل عليها كي تكون مقبولة للأطراف المعارضة.

ختاماً لهذا المقال، هناك بعض الأسئلة المحيرة بناء على الجدل الحاصل في الولايات المتحدة الأمريكية: هل حقوق الملكية الفكرية تتعارض مع حق الاطلاع والمعرفة؟ وهل هي نوع من أنواع الاستغلال والتحول من الإبداع إلى التكبس؟ وهل القوانين الحالية كافية، أم هناك ضرورة لتحديثها كي تتواءم مع التعاملات التقنية الحديثة؟ في حال الوصول إلى إجابات مقنعة ترضي الجميع، فإنها ستكون الفيصل في مسألة إصدار قوانين جديدة للملكية الفكرية الرقمية، أو الاكتفاء بما هو موجود حالياً.

حقوق الإنسان في العالم

اليوم السابع

ورشة عمل لـ "حقوق الإنسان" بالداخلية حول مكافحة العنف ضد المرأة

المصدر: جريدة اليوم السابع الأحد 18 ذو الحجة 1435 هـ - 12 أكتوبر 2014م

[اضغط هنا](#)

كتبت سحر طلعت

يعقد غدا الأحد في تمام الساعة التاسعة صباحا، قطاع حقوق الإنسان التابع لوزارة الداخلية، ورشة عمل عن دور الشرطة في مكافحة العنف ضد المرأة. ومن المقرر أن يستمر انعقاد ورشة العمل بداية من غد الأحد 12 أكتوبر وحتى يوم الثلاثاء 14 الجاري من ذات الشهر، ويأتي ذلك في إطار تفعيل وتوطيد حق المرأة في حسن المعاملة وعدم تعرضها لأي نوع من أنواع العنف. ورشة العمل ستقام بين قطاع حقوق الإنسان بوزارة الداخلية ومكتب الأمم المتحدة الإقليمي بأحد فنادق

اليوم السابع

”قوى المرأة“ يوقع اتفاقية مع ”الداخلية“ للقضاء على التمييز ضد المرأة

المصدر: جريدة اليوم السابع الاثنين 19 ذو الحجة 1435 هـ - 13 أكتوبر 2014م

[اضغط هنا](#)

كتبت ندى سليم
شاركت اليوم السفيرة مرفت تلاوى رئيس المجلس القومى للمرأة فى افتتاح مؤتمر تحت عنوان "دور الشرطة، إدارات وضباط وأفراد فى مناهضة العنف ضد المرأة"، الذى نظمه قطاع حقوق الإنسان بوزارة الداخلية بمشاركة هيئة الأمم المتحدة للمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة، ومكتب الأمم المتحدة المعنى بالمخدرات والجريمة – المكتب الإقليمى للشرق الأوسط وشمال إفريقيا، ويستمر المؤتمر ثلاثة أيام من 12 إلى 14 أكتوبر 2014 بفندق كونراد كورنيش النيل. وأكدت مرفت تلاوى أن الاتفاقية تهدف إلى القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، واتفاقية حقوق الطفل توفر إطاراً قانونياً دولياً ومجموعة شاملة من التدابير لمنع جميع أشكال التمييز والعنف ضد النساء والفتيات والقضاء عليها. شارك بالمؤتمر اللواء أبو بكر الجندي، مساعد وزير الداخلية لقطاع حقوق الإنسان والتواصل المجتمعي، والمستشار مدحت بسيوني، مساعد وزير العدل لقطاع حقوق الإنسان، والدكتورة عزة العشماوى، الأمين العام للمجلس القومى للطفولة والأمومة، وميرنا بوحبيب مكتب الأمم المتحدة المعنى بالمخدرات والجريمة للشرق الأوسط وشمال إفريقيا، والدكتورة نهاد جوهر ممثل هيئة الأمم المتحدة للمرأة.

اليوم السابع

”القوى للطفولة“ يطالب إفريقيا بإنفاذ الميثاق الإفريقى لحقوق الطفل

المصدر: جريدة اليوم السابع الثلاثاء 20 ذو الحجة 1435 هـ - 14 أكتوبر 2014م

[اضغط هنا](#)

أكدت الدكتورة عزة العشماوى الأمين العام للمجلس القومى للطفولة والأمومة، أنه فى إطار الميثاق الإفريقى الخاص بحقوق الطفل ورفاهيته، تبرز عددا من التوصيات التى يجب على كافة الدول الإفريقية الأخذ بها، لتعزيز دورها فى حماية وتنمية الأطفال دون سن الثامنة عشرة. ولعل أهمها استناد السياسات الوطنية فى المستقبل على الميثاق الإفريقى لحقوق الطفل، وتشجيع التدابير الوطنية التى تتخذ فى ذلك الشأن، فضلا عن تفعيل الآليات الفعالة لمنع تجنيد الأطفال قسرا على المستوى الوطنى وسن تشريعات تجرم هذا السلوك. وأشارت إلى ضرورة تعزيز آليات حماية المجتمع وحماية الأطفال فى خطر والذين يعدون بمثابة المستقبل للقارة الإفريقية، والعمل على تحسين مستوى المعيشة للأسرة الإفريقية، والتعاون مع مؤسسات المجتمع المدني الإقليمية والدولية فى تحسين الأوضاع الاقتصادية عامة والعمل على محاربة

الفساد في الدول الإفريقية، ووضع تدابير استباقية لحماية الأطفال في حالات الكوارث والأزمات والحروب. جاء ذلك في كلمة الدكتورة عزة عشاوي اليوم "الاثنين" خلال افتتاحها أعمال مؤتمر شبكة شمال إفريقيا لميثاق حقوق ورعاية الطفل، بحضور اللواء مصطفى هدهود محافظ البحيرة واللواء أبو بكر عبد الكريم، مساعد وزير الداخلية لقطاع حقوق الإنسان والسفيرة نائلة جبر، رئيس اللجنة الوطنية التنسيقية لمكافحة ومنع الهجرة غير الشرعية والدكتور طلعت عبد القوي، رئيس الاتحاد العام للمؤسسات والجمعيات الأهلية وممثلين عن وزارة التربية والتعليم وأعضاء اللجنة الإفريقية لخبراء حقوق ورعاية الطفل. وقال إن هذا المؤتمر بالغ الأهمية حيث نجتمع جميعاً لتبادل الخبرات في مجال إنفاذ الميثاق الإفريقي لحقوق ورعاية الطفل، وكما نحتفل بيوم الطفل الإفريقي والذي يأتي هذا العام تحت شعار "نحو تعليم أساسي ذو جودة وصديق للطفل". وأضاف "أن المؤتمر يستهدف تعزيز العلاقات الإفريقية في مجال حقوق الطفل، وإلقاء الضوء على القضايا المحورية المتعلقة بالطفل الإفريقي لاسيما في هذه المرحلة الدقيقة التي تمر بها القارة السمراء ويتعرض فيها العديد من أطفال إفريقيا لتحديات كثيرة تتمثل في ارتفاع معدلات وفيات الأطفال تحت الخامسة، ووفيات الأمهات بسبب الحمل والولادة والنفاس، والفقر، وأزمات نقص المياه، والوقود، والغذاء، والحروب والكوارث والأزمات، والنزوح. وأضاف أنه من بين التحديات التي تواجه القارة السمراء الهجرة غير الشرعية للأطفال غير المصحوبين بذويهم، وعدم الاستقرار السياسي والإرهاب، فضلا عن التغيرات المناخية، وانتشار الأمراض والأوبئة القاتلة التي تحصد سنوياً أرواح الملايين من أطفال القارة السمراء أو تتسبب في حرمانهم من حقهم الأساسي في الحياة والبقاء والنماء في كنف أسرة مستقرة. وأوضح أن الميثاق الإفريقي لحقوق ورعاية الطفل، هو الوثيقة التي تحدد الحقوق التي ينبغي على الدول الإفريقية الأطراف ضمانها للأطفال، وهو وثيقة رئيسية لتعزيز وحماية حقوق الطفل في منظومة حقوق الإنسان الإفريقية. وتابعت أن منظمة الوحدة الإفريقية "الاتحاد الإفريقي حالياً" اعتمدته في يوليو 1990، ودخلت حيز النفاذ في نوفمبر 1999. وتعد الوثيقة الإقليمية الأولى بشأن حقوق الطفل ويتكون ميثاقها من 48 مادة في قسمين: القسم الأول (31 مادة) عن حقوق الطفل وحياته وواجباته. والجزء الثاني (17 مادة) عن التزام الدولة باتخاذ التدابير التشريعية وغيرها لضمان أعمال الميثاق. وأشارت إلى أن الميثاق، جاء ليصبح الوثيقة الحقوقية المكملة للاتفاقية الدولية لحقوق الطفل، وكذلك نظراً لقلّة تمثيل البلدان الإفريقية في صياغة الاتفاقية، وشعور الكثيرين بالحاجة إلى اتفاقية أخرى لمخاطبة واقع الأطفال في أفريقيا. لافتة إلى أن الوثيقتين تتضمنان الكثير من البنود المتشابهة، وتعتمدان على نفس المبادئ العامة الأساسية وعدم التمييز، والمشاركة، ومصلحة الطفل الفضلى، وبقاء الطفل ونموه وتنمية قدراته بالإضافة لقضايا أخرى رغبت الدول الإفريقية في أن يتضمنها حيث تميز الميثاق الإفريقي لحقوق الطفل عن نظيره الصادر عن الأمم المتحدة الصادر عام 1989 كونه أكثر إلحاحاً بالمخاطر والتحديات ضد الأطفال طبقاً لمفردات البيئة الإفريقية في المجالات السياسية والاقتصادية والاجتماعية.

الإلكترونية
الاقتصادية
www.aleqt.com

مقترح بصرف الإعانات لمدة 6 أشهر

تعديلات على مشروع نظام خليجي ضد التعطل عن العمل ..

تمهيدا لتعميمه

المصدر: جريدة الاقتصادية الاربعاء 21 ذو الحجة 1435 هـ - 15 أكتوبر 2014م
http://www.aleqt.com/2014/10/15/article_896048.html

مبوضي المطيري من الدمام

قال لـ "الاقتصادية" مسؤول خليجي، إن تعميم قانون "التأمين ضد التعطل" في بقية دول الخليج بعد نجاح تجربتي البحرين والكويت في تأمين مواطنيها العاملين في القطاع الخاص بعد تعطلهم من قبل الشركات؛ سيشمله دراسة بعض التعديلات التي لا بد أن تعرض على الجهات التشريعية في دول المجلس.

وقال فوزي المجدي أمين برنامج إعادة هيكلة القوى العاملة والجهاز التنفيذي في الكويت، إن توحيد التأمين ضد التعطل بين دول المجلس سيكون مختلفاً عن المعونات المعنية بالتأمينات الاجتماعية والنظام يستهدف القطاع الخاص، كون الحكومي نادراً ما يتم تسريح موظفيه.

وأضاف أن مدة صرف الإعانات ستكون ستة أشهر فقط، وأن يكون قد عمل لمدة لا تقل عن ستة أشهر في المنشأة الأهلية، منوهاً بأنه يتم خلالها عرض فرص وظيفية وفي حال رفضها تقف حتى قبل انتهاء مدة الأشهر الستة.

وتابع أن إعانة العاطلين تختلف عن إعانة المتعطلين عن العمل، مؤكداً أن ميزانية التأمينات الاجتماعية لن تخسر في ظل هذا النظام، كون هذه المؤسسات لديها صندوقها الاستثماري والاشتراكات من القطاع الخاص.

وذكر أن الكويت طبقت النظام منذ سنتين وحقق نقاطاً إيجابية لمصلحة المواطنين، وأن التغيير سيختلف من دولة لأخرى من دول المنطقة.

ولفت المجدي خلال حديثه لـ "الاقتصادية"، في الوقت الذي اختتم فريق عمل خليجي اجتماعه الأول للتأمين ضد التعطل في المنامة أمس، إلى أن الدليل الاسترشادي الذي سيصدر عن الاجتماع، ستكون التعديلات عليه من خلال الجهات التشريعية في كل دولة.

وأضاف أن هنالك مقترحات تعديلية بأن يكون هنالك استقرار وظيفي أكثر، وأن تكون هنالك قرارات حاسمة ضد الشركات بالآلية يتم تسريح مواطني الدولة العاملين فيها دون أسباب كافية.

وقال: "التعديلات ستشمل محاولة انتقاء مخاوف من أن يدفع هذا النظام شركات القطاع الأهلي إلى التساهل في عملية تسريح موظفيها، وأن تكون هنالك عقوبات لا بد أن تدخل في قانون العمل والعمال، خاصة أن المؤسسات الحكومية المعنية بتسهيل توظيف مواطنيها في القطاع الخاص تصرف مبالغ كبيرة من ميزانيتها في عملية تدريب العاملين في القطاع الأهلي من المواطنين لتأهيلهم للعمل".

وتابع: "إذا كان هنالك قصور في مهارات العامل الوطني لا يستلزم تسريح العامل لهذا السبب، بل يتم التعاون لإعادة تأهيله وهو على رأس العمل، إلا في حال وجود قرارات تأديب".

يذكر أن صياح الدوسري وكيل وزارة العمل البحرينية ترأس الاجتماع الأول للفريق الخليجي للتأمين ضد التعطل، الذي اختتم أعماله في مبنى الوزارة أمس، بمشاركة ممثلين عن وزارات العمل لدول مجلس التعاون لدول الخليج العربية والمكتب التنفيذي لمجلس وزراء العمل في دول المجلس.

وناقش الاجتماع الأطر الفنية لإعداد دراسة حول نظم التأمين ضد التعطل في دول مجلس التعاون، وآليات توفير الحماية الاجتماعية للمواطنين طيلة فترة تعطلهم، وذلك بهدف وضع نظام استرشادي مماثل تستفيد منه الدول الأعضاء في المجلس. ويتضمن برنامج زيارة الوفود الخليجية الشقيقة الاطلاع على تجربة التأمين ضد التعطل في مملكة البحرين بمنظومتها التشريعية المتكاملة وآليات تطبيقها ومستجداتها، وذلك بعد مرور سبعة أعوام على تطبيق نظام التأمين ضد التعطل في 2007، والدور الإيجابي لهذا النظام في معالجة الآثار السلبية خلال فترة التعطل للباحثين عن عمل.

البروم السابع

الصين تتعهد بـ 50 مليون دولار لـ "الفاو" لمكافحة الفقر بين بلدان الجنوب

المصدر: جريدة اليوم السابع الخميس 22 ذو الحجة 1435 هـ - 16 أكتوبر 2014م
[اضغط هنا](#)

(أش أ)

أعلنت الصين منح منظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة (FAO) تبرعاً مقداره 50 مليون دولار لدعم برنامج المنظمة، للتعاون فيما بين بلدان الجنوب، بهدف تدعيم أركان الأمن الغذائي وتعزيز التنمية الزراعية المستدامة على مدى السنوات الخمس المقبلة. وقال رئيس مجلس الدولة الصيني لي كيتشيانج، في كلمة ألقاها بمقر منظمة "فاو"، قبيل احتفالات يوم الأغذية العالمي اليوم، وتعد هذه أول زيارة له إلى وكالة تابعة للأمم المتحدة منذ توليه مهام منصبه. وأضاف المسئول الصيني الرفيع المستوى أن معالجة "الأزمة الصامتة" للجوع والفقر "تشكل تحدياً رئيسياً وتمثل مسؤولية مشتركة". وتابع أن الغذاء هو حق أساسي من حقوق الإنسان، تتوقف عليه جميع حقوق الإنسان الأخرى، والصين لديها ذكرى مريرة عن الجوع وترغب في أن تشهد عالماً خلوًا من الجوع والفقر، وأضاف، بالقول "ونحن على استعداد للمشاركة بما لدينا من التقنيات والخبرات، دونما تحفظ". وحضر إلقاء رئيس مجلس الدولة الصيني لكلمته ممثلو البلدان لدى "فاو" والصندوق الدولي للتنمية الزراعية (IFAD)، وبرنامج الأغذية العالمي (WFP) جنباً إلى جنب مع منظمات المجتمع المدني وغيرها من الأطراف المجتمعة بالعاصمة الإيطالية هذا الأسبوع للاحتفاء بيوم الأغذية العالمي وحضور جلسات لجنة الأمن الغذائي العالمي (CFS). وقال المدير العام للمنظمة جوزيه غرازيانو دا سيلفا متوجهاً بالشكر إلى الصين على التزامها: "إننا نتقاسم نفس مبدأ أن المهمة الأساسية التي تواجهها اليوم هي القضاء على الجوع، وهي مهمة يمكننا إنجازها في غضون أعمارنا الراهنة". وأشاد رئيس "فاو" التنفيذى بجهود الصين في معالجة انعدام الأمن الغذائي سواء داخلها أم خارجها، وأشار إلى أن الصين حققت بالفعل الهدف الأول من أهداف الأمم المتحدة الإنمائية للألفية المتمثل في خفض نسبة السكان الذين يعانون الجوع المزمن إلى النصف، قبل الموعد النهائي المحدد لذلك بانتهاء عام 2015. ومنذ عام 1990 نجحت الصين فعلياً في انتشال 138 مليون شخص من براثن الجوع المزمن، وأشار غرازيانو دا سيلفا أن هذا معناه على الصعيد العالمي، أن اثنين من كل ثلاثة أشخاص ممن نجوا من براثن الجوع على الصعيد العالمي منذ عام 1990 هم من أبناء الصين. وقال رئيس مجلس الدولة الصيني لي كيتشيانج إن الخطوات التي خطتها بلده بالنسبة للأمن الغذائي اعتمدت على نهج مشترك، بما في ذلك تقديم حوافز للمزارعين الأسريين لإطلاق العنان لطاقتهم الإنتاجية الكامنة، ودعم العلوم والابتكار التكنولوجي، فضلاً عن تنفيذ الإصلاحات المؤسسية وتقديم الدعم لمزارع التعاونيات الزراعية، والإرشاد الزراعي. وعلاوة على جهود الصين في تحديث الإنتاج الغذائي، أكد المسئول الصيني الرفيع المستوى أن دوراً جوهرياً في كل ذلك يعود الفضل فيه إلى المزارع الأسرية، موضحاً أن المزارعين الأسريين يتطلّبون دعماً لهم لمساعدتهم على تنويع الأنشطة والابتكار، والتجمع معاً على هيئة تعاونيات. وذكر أن عدد تعاونيات المزارعين في الصين بلغت المليون تعاونية في السنوات الأخيرة، مما سمح لصغار المنتجين بضم قواهم والعمل كيد واحدة، مؤكداً أن ثمة ضرورة ليس فقط لزيادة الإنتاج الغذائي، ولكن إنجاز ذلك بطريقة مستدامة بيئياً، من أجل "توريث الأرض الخصبة والسماء الزرقاء للأجيال القادمة". وفي عام 2008 أسست الصين صندوق أمانة بتمويل مقداره 30 مليون دولار، لدعم البعثات الميدانية الفنية بالمشاركة مع الخبراء الزراعيين الصينيين إلى البلدان النامية، وحتى الآن شارك 30 ألفاً من الخبراء الصينيين بمعرفتهم وخبراتهم لدى أكثر من 100 بلد، وثمة أكثر من مائة ألف مزارع وأسره أفادوا بالفعل من هذا التعاون، وجرى تدريب آلاف من الفنيين المحليين على الحلول التقنية المناسبة. وشدد رئيس مجلس الدولة الصيني لي كيتشيانج على التزام الصين بمساعدة البلدان النامية الأخرى، متعهداً بأن الصين ستكون قوة فاعلة دوماً لضمان الأمن الغذائي، وللعمل بلا كلل من أجل بناء عالم متحرر من ربقة الجوع.





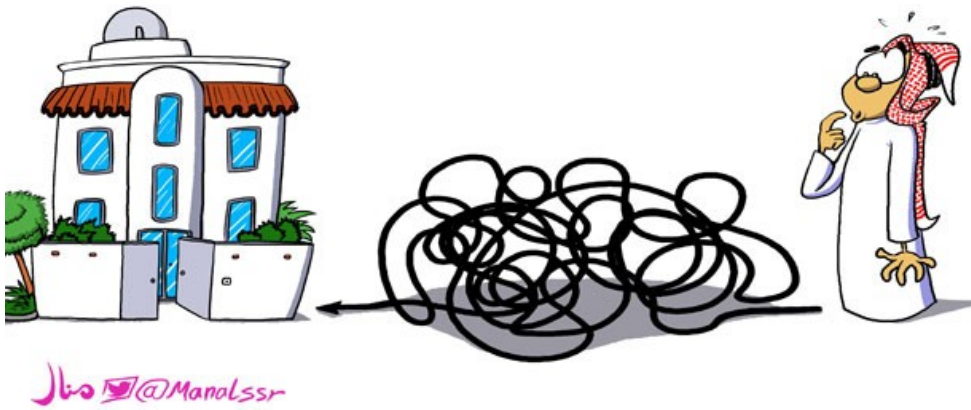
www.alriyadh.com

الرياض
www.alriyadh.com

المصدر: جريدة الرياض الاحد
18 ذو الحجة 1435 هـ - 12
أكتوبر 2014 م

<http://www.alriyadh.com/984200>

مشروع الإسكان



@Manalssr

ALJAZIRAH
الجزيرة

المصدر: جريدة الجزيرة الاحد
18 ذو الحجة 1435 هـ - 12
أكتوبر 2014 م

<http://www.al-jazirah.com/2014/20141012/cartoon.htm?car=mn>



الوطن
al-watan

المصدر: جريدة الوطن الاثنين
19 ذو الحجة 1435 هـ - 13
أكتوبر 2014م

<http://www.alwatan.com.s/a/Caricature/Detail.aspx?CaricaturesID=5707>



الحياة
AL HAYAT

المصدر: جريدة الحياة الاثنين
19 ذو الحجة 1435 هـ - 13
أكتوبر 2014م

[اضغط هنا](#)





الحياة

المصدر: جريدة الحياة الاربعاء
21 ذو الحجة 1435 هـ - 15
أكتوبر 2014م

[اضغط هنا](#)

عكاظ

المصدر: جريدة عكاظ الاربعاء
21 ذو الحجة 1435 هـ - 15
أكتوبر 2014م

<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20141015/Cartoon201410156005.htm>

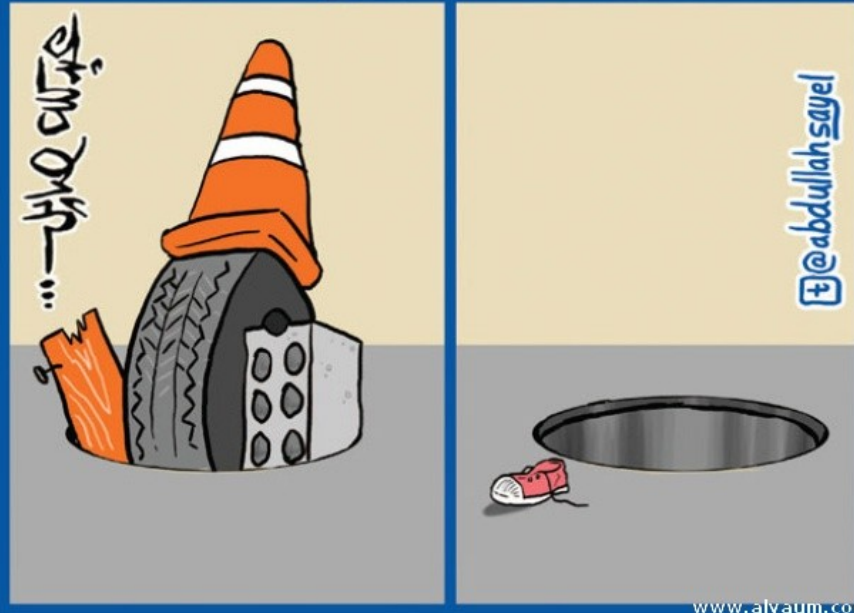


اليوم

المصدر: جريدة اليوم الخميس
22 ذو الحجة 1435 هـ - 16
أكتوبر 2014 م

<http://www.alyaum.com/article/4020818>

الحفرة.. أدوات السلامة!!



الوطن

المصدر: جريدة الوطن الخميس
22 ذو الحجة 1435 هـ - 16
أكتوبر 2014 م

<http://www.alwatan.com.s/a/Caricature/Detail.aspx?CaricaturesID=5716>

